تقرير الانتخابات

# الانتخابات الرّئاسيّة والتّشريعيّة في تونس لسنة 2019

التقرير النهائي

THE
CARTER CENTER

# الانتخابات الرّئاسيّة والتّشريعيّة في تونس لسنة 2019

التقرير النهائي

THE
CARTER CENTER

One Copenhill

453 Freedom Parkway

Atlanta, GA 30307

(404) 420-5100

www.cartercenter.org

# الفهرس


خريطة الدولة التونسية .....

ملخص تنفيذي .....

مركز كارتر في تونس.....

منهجية ملاحظة الانتخابات.....

الخلفية السياسية.....

الإطار القانوني والنظام الانتخابي.....

تقسيم الدوائر الانتخابية .....

إدارة الانتخابات .....

تسجيل الناخبين .....

تثقيف الناخبين .....

تسجيل المترشحين.....

الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (الهايكا).

المرشحون والأحزاب والحمالات .....

تمويل الحملة .....

رصد وسائل التواصل الاجتماعي .....

المجتمع المدني .....

فض النزاعات الانتخابية.....

يوم الاقتراع.....

التطورات الحاصلة ما بعد الانتخابات.....

الاستنتاجات والتوصيات .....

الملاحق.....

# خريطة تونس

Banzart (Bizerte)
BIZERTE
Matfur
Manzil Bū Ruqaybah
ARIANA
Gulf of Tunis
Strait of Sicily
Annaba
La Calle
Tabarka
Tebourba
Aryanah
TUNIS
NABEUL
Kélibia
Pantelleria (Italy)
Scauri
Aïn Draham
Manūbah
Soliman
Mennzel Temine
Jemmapes
JENDOUBA
Béja
BÉJA
Ben Arous
Menzel Bou Zelfa
Guelma
Jendouba
Souk-el Khemis
Grombalia
Zaghouan
Nabeul
Ghardimaou
Gaafour
ZAGHOUAN
Hammamet
Oued Zenati
Souk Ahras
Le Kef
SILIANA
Gulf of Hammamet
Sedrata
Siliana
Enfidaville
36
KEF
Oum el Bouaghi
Aïn Beïda
Kalaa Kebira
Susah (Sousse)
Monastir
Linosa (Italy)
Kairouan
Msaken
Morsott
Thala
KAIROUAN
Meknine
Mahdia
Khenchela
KASSERINE
MAHDIA
Lampedusa (Italy)
Tébessa
Sbeitla
Chebba
Cheria
Kasserine
Sidi Bouzid
SIDI BOU ZID
SFAX
ALGERIA
Sfax
MEDITERRANEAN SEA
Kerkennah Islands
GAFSA
Metlaoui
Gafsa
Skhira
Chott Rharsa
Djebel Mdilla
Gulf of Gabès
34
TOZEUR
Nefta
Tozeur
El Hamma
Gabès
Houmt Souk
Kebili
GABÈS
Djerba Island
Chott Djerid
Matmata
Zarzis
KEBILI
MEDENINE
Medenine
Ben-Guerdane
Zuwārah
TRIPOLI
Tataouine
Az Zāwiyah
Remada
© Nations Online Project
TATAOUINE
Dehibat
LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA
El Borma
TUNISIA
National capital
Governorate capital
Town, village
Major airport
International boundary
Regional boundary
The Governorates of Tunisia are named after their Capital
TUNISIA
0 20 40 60 80 100 km
0 20 40 60 80 mi
Ghādamis

# ملخّص تنفيذي

تعكس الانتخابات الرّئاسيّة والتشريعيّة لسنة 2019 أوّل انتقال سلميّ للسّلطة في تونس من رئيس منتخب ديمقراطيّا الى الذي يليه ومن أوّل برلمان منتخب ديمقراطيّا في الجمهوريّة الثانية الى البرلمان الذي عقبه. وعلى الرغم من التّراخي الذي شهده كلّ من التحول الديمقراطي ومسار الإصلاحات الاساسيّة في البلاد منذ انتخابات 2014، فقد برهن التّونسيّون مرّة أخرى على التزامهم بإنجاح الديمقراطية النّاشئة في تونس من خلال التوجّه إلى مراكز الاقتراع في ثلاث عمليّات انتخابية مُحكمة التنظيم على امتداد فترة تقلّ عن الشّهر: الدّور الأول من الانتخابات الرئاسية في 15 سبتمبر، والانتخابات التشريعيّة في 6 أكتوبر، ثمّ الدّور الثّاني للانتخابات الرئاسية في 13 أكتوبر.

وتجدر الإشادة بالسّلطات الانتخابية التونسية على نجاحها في تنظيم انتخابات سنة 2019 ضمن

الملاحظين أنيترا جانكفيكا (ليتوانيا) والتيجاني توقولا (مالي)، ومترجمهما، يقومان باستخدام تقنية ELMO الخاصة بالمركز لتقييم العمليات الانتخابية في مكتب اقتراع خلال الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية.

جدول زمني مضغوط ترتّب عن الوفاة المفاجئة للرئيس الباجي قائد السبسي وهو في منصبه. لقد تمّت عمليّات الاقتراع الثلاثة بصفة منتظمة وسلمية مع وجود بعض المخالفات الطفيفة. وقد نجحت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في القيام بحملة لتسجيل الناخبين انتهت بتسجيل 1.455،898 ناخب جديد. اتّسمت عمليّة تسجيل المترشحين من قبل الإدارة المشرفة على الانتخابات بالمهنيّة والفعاليّة، ولكن تخلّلها نقص في الشفافية حول أسباب رفض مطالب المترشحين للرئاسية والتزكيات التي قدّموها.

لقد شابت العمليّة الانتخابية محاولات حدثت في اللحظات الأخيرة لفرض قيود على الحق في الترشّح للانتخابات الرئاسيّة. فقد صوّت البرلمان في شهر جوان على تعديل القانون الانتخابي، وبالتالي فإنه يعتبر قد صوّت، بأثر رجعي، على الحدّ من حقّ رؤساء الجمعيات الخيرية وأصحاب المؤسسات الإعلامية في الترشّح للانتخابات. على رغم اعتماده من البرلمان وإعتباره دستوريّا من طرف السلطة المؤقتة للرقابة على الدستورية، إلا أن الرئيس لم يختم مشروع القانون ليصبح قانونًا ساري المفعول، ولذا لم يتم تطبيق القيود المنصوص عليها في المشروع المذكور خلال الانتخابات.

لقد تم سجن نبيل القروي، المترشّح للانتخابات الرّئاسيّة وصاحب أحد المؤسّسات الإعلاميّة، الذّي يُزعم أنّه من بين المترشحين الذين كانت تستهدفهم التعديلات المدخلة على القانون الانتخابي، في شهر أوت من سنة 2019، أي قبل فترة وجيزة من تاريخ بداية الحملة الانتخابيّة. وأثار توقيت احتجاز نبيل القروي بتهم جار التّحقيق فيها منذ سنة 2016 تساؤلات حول وجود تدخل سياسي في النظام القضائي، وذلك لان المحكمة الابتدائيّة كانت قد سمحت بتركه في حالة سراح أثناء فترة التحقيق.

لقد علّق الناخبون، وخاصّة منهم الشباب، آمالهم على الجهات السياسية غير التقليدية، بما في ذلك رئيس الجمهورية الجديد، وذلك لغاية اعادة تنشيط التحول السياسي والانتعاش الاقتصادي في البلاد.

وبينما كانت نسبة الاقبال على التصويت في انتخابات 15 سبتمبر و6 أكتوبر أقل مما كانت عليه في الانتخابات السابقة، فقد ارتفعت نسبة مشاركة الناخبين في دورة الإعادة من الانتخابات الرّئاسيّة المجراة يوم 13 أكتوبر. لقد علّق الناخبون، وخاصّة منهم الشباب، آمالهم على الجهات السياسية غير التقليدية، بما في ذلك رئيس الجمهورية الجديد، وذلك لغاية اعادة تنشيط التحول السياسي والانتعاش الاقتصادي في البلاد. لقد عكست نتائج الانتخابات في جوانب كثيرة خيبة أمل الشعب التونسي في الهياكل والمؤسسات السياسية القائمة، ونفاد صبر الشعب إزاء فشل الدولة في تحقيق تحسينات اقتصادية ملموسة، وحماية الحقوق الأساسية للمواطنين، والتصدي للفساد على جميع المستويات.

انّ للتونسيين أن يفخروا حقّا بدورهم في تحفيز الربيع العربي واستمرارهم في العمل كمنارة للديمقراطية في جميع أنحاء المنطقة. وبهدف دعم التحوّل الديمقراطي والمؤسسّات الديمقراطية للبلاد، حريّ بقادة تونس الجدد ان يتّخذوا خطوات ملموسة ليثبتوا أن الديمقراطية بوسعها، بل عليها، أن ترجع بالفائدة على الشعب، من خلال تعزيز مؤسّسات البلاد، وإدخال إصلاحات اقتصادية من شأنها ان تحسّن الحياة اليومية لعموم التونسيّين، والحرص على عمل تركيز المؤسسات الأساسية مثل المحكمة الدستورية دون أيّ تأخير، وذلك لضمان تمتّع المواطنين بحرياتهم.

صارت الحاجة الملحّة إلى ارساء محكمة دستورية واضحة مع وفاة الباجي قائد السبسي، حيث أنها المؤسسة الوحيدة التي لديها الصلاحيّة بموجب الدستور لإعلان الشغور الدائم لمنصب رئيس الجمهوريّة. ومع ذلك، تم تفادي حدوث اية أزمة دستورية عندما تدخلت الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين وساهمت في الانتقال السلمي للسلطة إلى رئيس مجلس نواب الشعب، الذي صار رئيسًا مؤقتًا في نفس يوم وفاة الباجي قائد السبسي.

## الخلفيّة

منذ انتخابات 2014، أحرزت تونس بعض التقدم في إنتقالها الديمقراطي، ولكن بسبب الافتقار إلى الإرادة السياسية، فإن العديد من الإصلاحات الأساسية اللازمة للقطع مع النظام القديم وتحقيق تطلعات الشعب التونسي، بعد التحول إلى الديمقراطية، قد توقفت. اعتبر الكثيرون أن تحالف النداء والنهضة الذي ميز الحياة السياسية في ظلّ العهدة البرلمانية الاولى كان غير فعال. وشهد هذا

الائتلاف الحاكم في النهاية ضعفا وقد كلف ذلك مكوناته خسارة ثقة العديد من مؤيديهم.

لم يتمكن البرلمان الأول من إرساء مؤسسات أساسيّة تضمن الحقوق والحريات الفردية التي ناضل من أجلها التونسيون، مثل المحكمة الدستورية والهيئات الدستورية المستقلة[1]. شعر التونسيون بخيبة أمل ازاء الأحزاب السياسية والمشهد السياسي بشكل عام، لانّهم لم يلمحوا بوادر اية نتائج إيجابية ملموسة. لقد تطلّع الكثيرون أن تكون انتخابات 2019 منطلقا لجملة الإصلاحات التي طال انتظارها.

لقد أثّرت الوفاة المفاجئة للرئيس الباجي قائد السبسي في شهر جويلية من سنة 2019 بشكل كبير على المنافسة لتولّي منصب رئيس الجمهورية. لم يتمّ تفعيل التعديلات المدخلة على القانون الانتخابي التي كان من الممكن ان تمنع بأثر رجعي جملة من المترشحين من خوض غمار الانتخابات لانّ الرّئيس لم يختم مشروع القانون قبل وفاته. لقد تمّ تغيير الجدول الزمني للانتخابات بشكل كبير بحيث نُظّمت الانتخابات الرئاسيّة قبل شهرين من التاريخ المحدّد لها. إنّ هذا التغيير في التّواريخ، الى جانب وجود مشهد سياسي تملؤه الصراعات داخل الأحزاب، بما فيها الانقسامات الداخليّة التي عرفها حزب نداء تونس وأزمة الهوية التي عاشها حزب النهضة إزاء تزايد الاتجاهات المحافظة داخل أجزاء من قاعدته، بالإضافة الى ضعف الأحزاب اليسارية، كانت كلّها عوامل نحتت السياق العام لانتخابات سنة 2019.

# الإطار القانوني

ينظّم العمليّة الانتخابيّة في تونس كلّ من دستور سنة 2014 والقانون الانتخابي لسنة 2014 وقانون الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، والقانون المتعلّق بحرية الاتّصال السّمعي البصري المؤسّس للهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (الهايكا). وبشكل عامّ، يتوافق الإطار القانوني المنظّم للانتخابات الرئاسيّة والتشريعيّة في تونس مع المعايير الدوليّة كما أنّه يوفّر أساساً ملائما لإجراء الانتخابات بما يتماشى مع الصّكوك الدوليّة التي صادقت عليها تونس وكذلك مع أفضل الممارسات الدوليّة في هذا المجال. ولكن هذا لا ينفي أنّه يمكن العمل على تحسين بعض الجوانب في الإطار القانوني، بما في ذلك من خلال وضع أطر زمنيّة نهائيّة ومناسبة لمختلف مراحل العملية الانتخابية، ومراجعة النصوص القانونية المتعلّقة بالحملة الانتخابيّة، بما في ذلك سقف تمويل الحملة والاحكام شديدة الصّرامة التي تنظّم الحملة، بالإضافة الى توضيح أحكام القانون الانتخابي التي تمنح للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات سلطة تغيير النتائج الأولية للانتخابات بناءً على الانتهاكات التي يتمّ التبليغ عنها، ومراجعة تقسيم الدوائر الانتخابية واعتماد تزكيات الناخبين في عملية تسجيل المترشّحين للانتخابات الرئاسية.

لقد تمّ إحباط الجهود التي بذلها البرلمان في اللّحظات الأخيرة لتنقيح القانون الانتخابي وتقييد الحقّ في الترشّح للانتخابات الرّئاسيّة عندما لم يختم الرّئيس مشروع تنقيح القانون. انّ التعديلات المقترحة لم تكن متماشية مع التزامات تونس الدولية بإجراء انتخابات ديمقراطية وكان من شأنها أن تقيّد بشكل كبير أحد الحقوق الأساسية في المشاركة السياسية، وهو حق المواطنين التونسيّين في الترشّح للانتخابات[2].

# إدارة الانتخابات

على الرّغم من الفترة الزمنيّة المختصرة لإجراء الانتخابات، فقد قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وهياكلها الفرعية المتمثلة في الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات بواجباتها في إدارة العملية الانتخابيّة بأكملها بكلّ نجاعة وفعاليّة، اذ تمّ بالخصوص الاشراف على الجوانب العمليّة للانتخابات بطريقة مهنيّة.

وعلى الرغم من ذلك فقد شاب العمليّة الانتخابيّة غياب الشفافيّة وفشل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في التّواصل مع العموم بشكل ناجع.

على الرّغم من الفترة الزمنيّة المختصرة لإجراء الانتخابات، فقد قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وهياكلها الفرعية المتمثلة في الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات بواجباتها في إدارة العملية الانتخابيّة بأكملها بكلّ نجاعة وفعاليّة، اذ تمّ بالخصوص الاشراف على الجوانب العمليّة للانتخابات بطريقة مهنيّة.

[1] هيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد وهيئة التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة وهيئة الاتصال السمعي البصري وهيئة حقوق الإنسان.

[2] الفصل 74 من الدستور التونسي لسنة 2014؛ الفصل 40 من القانون الانتخابي.

حيث لم تنظّم الهيئة ايّة اجتماعات عامّة ولم تقم بنشر محاضر مداولاتها الداخليّة وعمليّات اتّخاذ القرارات، في الوقت المناسب، كما أنّها أدلت للعموم في بعض الأحيان بتصريحات متضاربة.

ولئن أشرفت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على معظم جوانب العمليّة الانتخابية بكفاءة فانّ فشلها في ابلاغ عامّة النّاس والأطراف المعنية في الانتخابات بتفاصيل القرارات التي اتّخذتها والتّعليل الذي اعتمدته في ذلك قلّص من ثقة الشّعب في العمليّة الانتخابيّة. وشمل ذلك فشلها في تقديم تفاصيل حول سبب رفضها للعديد من مطالب المترشّحين للانتخابات الرّئاسيّة، أو عدم نشر معلومات حول الانتهاكات التي تمّت خلال الحملة الانتخابيّة والخطوات التي اتّبعتها لمعالجة هذه الخروقات، أو عدم نشر محاضر مفصّلة للاجتماعات التي عقدتها، أو عدم تفسير كيفيّة اتخاذها للقرارات. لقد أدّى افتقارها الى استراتيجيّة تواصل شاملة الى تقديم أعضاء الهيئة المستقلّة للانتخابات لتصريحات متضاربة.

## تسجيل الناخبين

تم تخصيص مكاتب اقتراع للناخبين حسب أعمارهم خلال كافة جولات الانتخابات، كما وقع إفراد الناخبين الأكبر سناً بالعديد من مكاتب الاقتراع

تمّ تسجيل الناخبين بما يتوافق مع القانون وبطريقة ناجعة. قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بحملة موسّعة وناجحة لتسجيل الناخبين في الفترة التي سبقت انتخابات 2019 وكانت حصيلتها تسجيل 1،455،898 ناخبًا جديدًا من أصل 3.5 مليون ناخب محتمل ليصل بذلك العدد الإجمالي للناخبين المسجلين إلى 7،074،565 ناخبًا.

لقد أتاحت الهيئة وقتا مناسبا لتسجيل الناخبين من خلال نشر القائمات الاوليّة ليطّلع عليها العموم. كان للعموم أيضا الفرصة في المطالبة بأية تصحيحات أو القيام بطعون.

وأعلمت الهيئة مركز كارتر انّه لم يتمّ تقديم سوى عدد قليل من طلبات التصحيح كما انّه لم يتمّ إيداع ايّة طعون لدى المحاكم الابتدائيّة متعلقة بنزاعات التسجيل بقائمات الناخبين.[3]

## تثقيف الناخبين

كانت أنشطة الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات الهادفة الى تثقيف الناخبين كافية ولكنّها لم تكن شاملة. على الرّغم من أن الهيئات الفرعيّة للانتخابات بذلت جهودا كبيرة لتثقيف النّاخبين خلال فترة تسجيل الناخبين، فقد اقتصرت حملة تثقيف الناخبين التي قادتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على إعلام الناخبين المسجّلين بإجراءات التصويت وتوضيح مدى أهمية مشاركتهم. وقد اعتمدت أنشطة حملة التثقيف على استخدام الوسائط الإلكترونية والاذاعيّة والمطبوعة. وأفادت منظمات المجتمع المدني أنها كانت تفتقر إلى الأموال اللازمة للقيام بحملة شاملة لتثقيف الناخبين قبل يوم الاقتراع.

## ملاحظون من المجتمع المدني

عموما، كانت لمنظّمات المجتمع المدني التّونسية مشاركة فاعلة في ملاحظة العمليّات الانتخابيّة لسنة 2019 حتّى وإن لم تكن هذه المشاركة مكثّفة بنفس القدر الذي كانت عليه في انتخابات 2014. لقد عانت الكثير من المنظّمات من نقص في التّمويل، حيث حال التاريخ

[3] في 26 جوان، أعلم مدير العمليات لدى الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات مركز كارتر انّه لم يقدّم للهيئة أكثر من 10 مطالب تصحيح.

المبكر للانتخابات الرّئاسيّة والإطار الزمني المضغوط للانتخابات الثلاثة دون حشد التمويلات في وقت قصير[4]. ومع ذلك، فإنها قامت بعملها بكلّ مهنيّة في حدود ما-سمحت به مواردها المحدودة.

# تسجيل المترشحين

### *الانتخابات الرئاسية*

تمّ تسجيل المترشّحين للانتخابات في الوقت المحدّد وبطريقة مهنيّة وحرفيّة، إلاّ أنّ فشل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في إعلام العموم بأسباب اقصاء بعض المترشّحين من التّسجيل للانتخابات أثّر بشكل سلبي على شفافيّة العمليّة الانتخابيّة. لقد تمّ قبول الترشحات في الفترة الممتدّة بين 2 و9 أوت، أي في غضون سبعة أيّام فقط من وفاة الباجي قائد السبسي. وعلى الرّغم من ضيق الوقت، تمكّنت الهيئة من تنفيذ اجراءات التسجيل واعلام المترشّحين المحتملين بأيّ قصور في مطالب ترشّحهم بطريقة مهنيّة. وقد تقدم سبعة وتسعون مترشّحا للانتخابات، منهم 11 امرأة. وتمّ قبول 26 مترشّحا، ورفض 71 أخرين. ونشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات القائمة النهائية للمرشحين في 31 أوت، أي قبل يومين فقط من بدء الحملة الانتخابية. وتضمنت القائمة النهائية سيّدتين.

لم تقدم الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أبداً تبريرات مفصّلة تفسّر أسباب رفض ثلاثة أرباع المترشّحين المحتملين، بما فيهم المترشّحين الذين قدّموا العدد المطلوب من التّزكيات. وقد أدّى فشل الهيئة في إبلاغ العموم بشكل كامل بأسباب استبعاد المترشحين المحتملين إلى وجود تخمينات بأن قرارات الرفض استندت إلى اعتبارات أخرى غير التطبيق الصارم للقانون وأضعف ثقة العموم في إدارة الانتخابات.

ووفّرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، بعد أن حثّتها منظمات المجتمع المدني على ذلك، خدمة الإرساليات القصيرة للناخبين للتحقق مما إذا كانت أسمائهم قد ظهرت في أي من قائمات التزكيات من الناخبين. ونتج عن توفير هذه الخدمة تقديم أكثر من 245 شكوى من ناخبين أدلوا بإن توقيعاتهم استخدمت دون علمهم[5].

### *الانتخابات التشريعية*

قامت الهيئات الفرعية المستقلّة للانتخابات بتسجيل المترشّحين للانتخابات التشريعيّة في الفترة بين 22 و29 جويلية. كان أعوان الهيئات الفرعيّة على أهبة الاستعداد وقد أشادت جميع الأطراف المعنيّة بحرفيتهم والجهد الذي بذلوه. وفي حين انّ القانون الانتخابي يقتضي وجود تناوب في جميع القائمات بين المترشّحين والمترشّحات، فانّ النّساء للأسف لم تكنّ سوى على رأس 217 قائمة من أصل 1506 قائمة. لقد اتّسمت عملية تسجيل المترشحين بالشّمولية وتمت ادارتها بطريقة ناجعة ومهنيّة.

# الحملة الانتخابية

تمّ خلال فترتي الحملة الانتخابية الرّئاسيّة والتشريعيّة احترام الحق في حريّة التّعبير والتجمّع في جميع أنحاء البلاد. وباستثناء ما لحق بالمترشّح للرّئاسة نبيل القروي الذي ظلّ في السجن حتى يوم 9 أكتوبر مما لم يخوّل له إجراء حملته الانتخابيّة شخصيّا، فقد أتيحت الفرصة لكافّة المترشّحين في الاستحقاقات الانتخابيّة الثّلاثة أن يقوموا بحملاتهم الانتخابيّة بحريّة في إطار الحدود المضيّقة إلى حدّ ما المنصوص عليها في القانون التّونسي. لقد لعبت وسائل التّواصل الاجتماعي دورًا هامّا في الحملة الانتخابيّة؛ إلاّ أنّ غياب المساءلة بشأن تمويل الحملات على وسائل التواصل الاجتماعي عكّر صفو العمليّة. كما أنّ عدم وضوح النصّ القانوني فيما يتعلّق باستخدام وسائل التّواصل الاجتماعي كأحد آليّات

[4] قدّمت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات اعتمادات لحوالي 13.000 ملاحظا من المجتمع المدني في الدور الاوّل للانتخابات الرّئاسيّة. وارتفع هذا العدد الى 17.500 في الانتخابات التشريعيّة والى أكثر من 17.500 في دورة الإعادة للانتخابات الرّئاسيّة.

[5] أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أنها سوف تنظر في هذه الشكاوى؛ ومع ذلك، لم تتخذ أي إجراء حتى الآن .وبحسب تقارير إعلامية، استدعى قاضي التحقيق عدة مترشحين لاستجوابهم حول مزاعم بتقديم تزكيّات مزوّرة.

الحملة، وغياب تعريف للقواعد القانونية التي تضمن تكافؤ الفرص لجميع المترشّحين، أثّر سلبًا على الحملة.

### *الانتخابات الرئاسية، الدور الأول*

على الرّغم من أنّ وفاة الرّئيس الباجي قائد السبسي أدّت الى اختصار فترة الحملة الانتخابيّة الى أسبوعين، فقد أتيحت الفرصة لجميع المترشّحين لأن يعرّفوا بأنفسهم وببرامجهم الانتخابيّة للتونسيّين.[6]

بدأت الحملة الرّسميّة للانتخابات الرّئاسيّة في 2 سبتمبر وكان بعض المترشّحين من الشخصيّات المعروفة فيما كان الاخرون من الوجوه الجديدة نسبيّا في المشهد السّياسي. تميّزت الحملة بغياب أحد المترشّحين، وهو نبيل القروي، رجل أعمال ويملك وسيلة إعلام، تمّ سجنه في 23 أوت بتهمة التهرّب الضّريبي وغسيل الأموال. وعلى الرّغم من عجز القروي عن القيام بحملته الانتخابيّة شخصيّا بسبب ايقافه، فقد ظلّ شخصيّة عامّة بارزة على وسائط التّواصل الاجتماعي ووسائط الإعلام التقليدية، كما أنّ مؤيّديه قاموا بالحملة نيابة عنه. وكان أبرز المترشّحين خلال الدور الاوّل للانتخابات الرئاسية، قيس سعيّد، وهو أستاذ جامعي مختصّ في القانون الدستوري وسياسي مستقلّ لا ينتمي لأيّ حزب سياسيّ.

كما اعتمد الأحزاب والمترشّحون استراتيجيات أخرى في الحملة، بما في ذلك استخدام الملصقات، والتواصل المباشر بطرق أبواب الناخبين، ووسائل التواصل الاجتماعي (خاصة فايسبوك).

بدأت الحملة الانتخابيّة ببطء في جميع أنحاء البلاد، حيث تميّز اليوم الاوّل من الحملة في الغالب بظهور لوحات إعلانية وإعلانات على وسائل التواصل الاجتماعي، ثمّ تكثّفت الحملة في الأسبوع الثاني. في معظم الأحيان، نظّم المترشحون تجمّعات ونصبوا خياما للقيام بأنشطة الحملة ووزعوا منشورات. كما اعتمد الأحزاب والمترشّحون استراتيجيات أخرى في الحملة، بما في ذلك استخدام الملصقات، والتواصل المباشر بطرق أبواب الناخبين، ووسائل التواصل الاجتماع (خاصّة الفايسبوك). تناول المترشحون في حملاتهم مسائل مثل الأمن القومي والسياسة الخارجية اللتان تقعان ضمن صلاحيات منصب رئيس الجمهورية. ولكن، تحدّث بعض المترشحين أيضًا في حملاتهم على قضايا تتجاوز صلاحيّات الرئيس.

وفي سابقة أولى من نوعها، اشتملت فترة الحملة على مناظرات تلفزيونيّة بثّت مباشرة على الهواء. تمّ تنظيم ثلاث مناظرات على مدى ثلاثة أيام متتالية، اثنتان منها ضمّتا تسعة متسابقين وواحدة منها ثمانية آخرين.

وفي سابقة أولى من نوعها، اشتملت فترة الحملة على مناظرات تلفزيونيّة بثّت مباشرة على الهواء. تمّ تنظيم ثلاث مناظرات على مدى ثلاثة أيام متتالية، اثنتان منها ضمّتا تسعة متسابقين وواحدة منها ثمانية آخرين. غاب عن المناظرة متسابقان، أحدهما كان مسجونا (نبيل القروي) والآخر (سليم الرياحي) كان خارج البلاد التونسيّة.

رصدت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات حوالي 440 انتهاكًا وتلقّت أكثر من 20 شكوى حول خروقات شابت الحملات الانتخابيّة . وتمحورت الانتهاكات بشكل أساسي حول بدء الحملات الانتخابيّة قبل التاريخ المحدّد لها، والقيام بأنشطة دون الاعلام بها مسبقا، وتعليق الملصقات خارج الأماكن المخصصة لذلك واستخدام الأطفال في الحملات. وأكّد ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل أنّ المناخ السّائد بين أبرز الأحزاب السياسية في مختلف مناطق البلاد كان مناخا إيجابيّا، حتّى في الوقت الذي كانوا ينظمون أنشطة حملاتهم في نفس اليوم في والمنطقة. وكذلك لم يتمّ الإبلاغ عن ايّة حوادث أمنيّة كبيرة.

### *الانتخابات التشريعية ليوم 6 أكتوبر*

بدأت حملة الانتخابات التشريعيّة في 14 سبتمبر، أي اليوم الموافق ليوم الصّمت الانتخابي للانتخابات الرّئاسيّة، واستمرّت لمدّة 22 يوما. طغت على حملة الانتخابات التشريعيّة نتائج الانتخابات الرّئاسيّة، حيث كان تركيز الناخبين موجّها أكثر إلى حصيلة الدور الأول من عمليّة التّصويت وعلى تنظيم الدور الثاني للانتخابات الرئاسيّة. وقد خالف العديد من المترشّحين، المستقلّين منهم والمتحزّبين، القيود القاضية بعدم بدء الحملة الانتخابيّة قبل الوقت المحدّد لها.

[6] إنّ سجن نبيل القروي منعه من المشاركة في حملته الانتخابيّة شخصيّا ولكنّ مؤيّديه قاموا بالحملة نيابة عنه وكان له سعة من الموارد المتوفّرة للقيام بالحملة.

بدأت معظم الأحزاب السياسيّة القائمة حملتها للانتخابات التشريعية ببطء حيث كانت تقيّم استراتيجيات حملتها في كلّ مرحلة، في حين سارعت القائمات المستقلة في بدء حملتها للاستفادة من الزّخم المناهض للمنظومة الحاكمة الذي ظهر خلال الدّور الأوّل للانتخابات الرئاسية. وأعادت الأحزاب القائمة تقييم استراتيجيتها المرتكزة على عقد تجمعات كبيرة وتنظيم تظاهرات عامّة حيث أنّها لم تفلح في التأثير على الناخبين خلال حملة الانتخابات الرّئاسية. أفاد ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل أن معظم الأطراف نظمت حملات انتخابيّة اتسمت بالهدوء، إذ قامت أساسا على توزيع المنشورات وطرق أبواب الناخبين.

ركّزت بعض الأحزاب الأخرى على التّواصل مع الناخبين المؤيّدين للمترشّح للرّئاسة قيس سعيّد عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وفي المجمل تعسّر على القائمات المستقلّة وبعض الأحزاب السياسيّة الحصول على تمويل لحملاتهم وعوّلوا على أموالهم الخاصّة.

### *دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية*

بدأت الحملة الانتخابيّة للدّور الثاني رسميّا في 3 أكتوبر، أي يوما بعد إعلان الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن النتائج النهائيّة للدّور الأوّل. وقد صرّح قيس سعيّد أنّه لن يقوم شخصيّا بحملة انتخابيّة لأنّ في ذلك تمتّع غير منصف بامتياز حُرم منه منافسه، الذي ظلّ مسجونا حتّى تمّ الافراج عنه في 9 أكتوبر، قائلا إنّ هذا هو التصرف "الأخلاقي" الذي يجب القيام به ونظرا لوجود نبيل القروي في السجن والطريقة الغير مسبوقة لقيام قيس سعيّد بحملته، فقد ظلّ كلا المترشّحين على الدّوام في صدارة عناوين الاخبار والتغطيات الإعلامية. وواصل مؤيّدو قيس سعيّد أنشطة الحملة الانتخابيّة نيابة عنه، على الميدان وعبر وسائل التواصل الاجتماعي.

أفاد ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل بعدم وجود أيّة فعاليات كبيرة لحملة أيّ من المرشّحين في الجهات، ومع ذلك، فإن المتطوعون المؤيدون لكلا المترشحين قد قاموا بتوزيع منشورات وشاركوا في حملات عن طريق الأنشطة القائمة على طرق أبواب الناخبين. وقد جرت معظم أنشطة الحملات على وسائل التواصل الاجتماعي. وقد عقد أنصار كلا المرشحين تجمعات نهائية في يوم 11 أكتوبر في شارع الحبيب بورقيبة بتونس العاصمة. وعلى الرغم من اختلاط المجموعتين مع بعضها البعض، لم ترد تقارير عن وقوع أيّ شجار.

في يوم 11 أكتوبر نظمت شبكة التلفزة الوطنيّة مناظرة تاريخيّة بين قيس سعيّد ونبيل القروي. اختار المشرفون على المناظرة أربعة محاور للنقاش وهي الأمن والدفاع، والسياسة الخارجية، وصلاحيات رئيس الجمهورية في علاقته بالبرلمان ورئيس الحكومة، والشأن العام. وتعيّن على كلا المتسابقين الإجابة عن ثلاثة أسئلة في كلّ محور وتمّ منحهم بعض الوقت في نهاية كلّ محور للتوسّع في الحديث حول وعودهم الانتخابيّة. ورغم الجهود التي بذلها ميسّرا المناظرة للتشجيع على الحوار بين كلا المترشّحين فقد عدل كلاهما في معظم الاحيان عن القيام بذلك.

## عملية التصويت والعدّ والفرز

تمّ الاشراف على عمليّة التصويت في أيّام الانتخابات الثلاث إشرافا جيّدا وتمّ التصويت في مناخ يتّسم بالسّلم والهدوء. قيّم ملاحظو مركز كارتر عمليّتي التّصويت والفرز في جميع مكاتب الاقتراع التي تمت ملاحظتها في الانتخابات الثلاثة بكونها معقولة أو جيّدة جدّا. لم يتم الإبلاغ سوى عن بعض المخالفات الطفيفة، بما في ذلك فشل اعوان مكاتب الاقتراع خلال الدور الأول من الانتخابات الرئاسية في إرشاد الناخبين حول كيفية الإدلاء بأصواتهم كما هو مطلوب منهم بموجب القواعد الترتيبية. وقد واجه الناخبون، وخاصة كبار السن منهم، صعوبة في القيام بعمليّة التصويت في الانتخابات التشريعيّة بسبب كثرة القائمات المترشحة وحجم ورقة الاقتراع.

تم احترام سريّة التّصويت في أغلب مكاتب الاقتراع التي تمّت زيارتها .ولم ترد تقارير من ملاحظي مركز كارتر حول تدخل أيّ من ممثّلي المترشحين أو الملاحظين من المجتمع المدني في عملية العد والفرز .كما لم تقدّم أيّة شكاوى رسميّة في مكاتب الاقتراع التي ارتادها ملاحظو مركز كارتر.

رجل يغمس سبابته في الحبر قبل أن يتولى التصويت خلال الانتخابات الرئاسية، وذلك طبقا لإجراءات التصويت التي وضعتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

كان ممثلو المترشحين حاضرين في جملة 309 مكتب اقتراع من بين 317 مكتب اقتراع تمت ملاحظتهم خلال الانتخابات الرئاسية في سبتمبر . وكان ممثلو عبد الفتاح مورو المترشّح عن حزب النهضة، ويوسف الشّاهد عن حزب تحيا تونس، ونبيل القروي عن حزب قلب تونس، حاضرين في أغلبيّة مراكز الاقتراع . وكان الممثّلون عن الاحزاب حاضرين في373 مكتب اقتراع من بين 392 مكتبا تمّت ملاحظتهم خلال الانتخابات التشريعيّة، وكان العدد الأكبر منهم خاصّة من أبرز الأحزاب السياسيّة القائمة . وتبيّن لملاحظي مركز كارتر وجود تراجع في عدد ممثّلي المترشحين والملاحظين من المجتمع المدني في الدور الثاني للرئاسيّة .

## تجميع النتائج

تعرقلت عملية تجميع النتائج في يومي الاقتراع في الانتخابات الأولى والثانية بسبب تأخر وصول المواد الانتخابية من مراكز الاقتراع، مما أدّى الى حصول تأخير كبير. بالإضافة إلى ذلك، لم يكن للملاحظين فرصة للقيام بعمليّة ملاحظة ناجعة في مراكز تجميع النتائج لأن المكان الذين أجبروا على البقاء فيه للقيام بذلك كان بعيدًا عن موقع سير العمليّة، كما لم تُتح لهم الفرصة للتواصل مع القائمين بتجميع الأصوات لطرح بعض الأسئلة عليهم.

تحسّنت عملية تجميع الاصوات بشكل كبير في الدّور الثاني للانتخابات الرّئاسية بعد أن أجرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تقييما لرؤساء الهيئات الفرعية المستقلّة للانتخابات ال 33 ومنسّقيها والمسؤولين القانونيين والإداريين العاملين فيها، مع معالجة أوجه القصور التي تمّ التعرّف عليها.

تلقّى أعوان مراكز تجميع النتائج المزيد من الحصص التدريبية حول استخدام تطبيقة برمجية تحتسب النتائج آليا على مستوى مراكز التجميع، كما غيّرت القوات العسكرية كذلك الطرق التي اعتادت أن تسلكها لجمع المواد الانتخابية وتسليمها إلى مراكز تجميع النتائج. وبعد إدخال هذه التغييرات، تحسنت فعالية عملية تجميع النتائج وشفافيتها أثناء الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية مقارنة بالعمليتين الانتخابيتين السالفتين. تلقت مراكز تجميع النتائج المواد الانتخابية من مراكز الاقتراع على نحو أسرع، فتمكنت بفضل ذلك من تجميع النتائج في آجال أفضل. ومُنِح الملاحظون الدوليون

فرصا أفضل لحضور عمليّة تجميع النتائج وتمكنوا من ملاحظتها على الوجه الأكمل في معظم المراكز.[7]

وقد أشار ملاحظو مركز كارتر خلال مراحل الدورة الانتخابية أن التدابير المتبعة في مراكز التجميع المختلفة لم تكن متماثلة، سواء من حيث إجراءات تلقي المواد الانتخابية أم اعادة احتساب الأصوات أم السماح بدخول الملاحظين. ويُعد تقصير هيئة الانتخابات في سن قواعد مفصلة تجري بمقتضاها عملية تجميع النتائج أحد الأسباب المفضية إلى اختلاف الإجراءات بين مركز وآخر.

# فضّ النزاعات الانتخابية

على الرّغم من الآجال المختصرة التي ينصّ عليها القانون، قامت المحكمة الإداريّة بتونس العاصمة بالنّظر في جميع الشّكاوى والطّعون التي سبقت الانتخابات في الوقت المناسب. واثبتت المحكمة حيادها واحترامها للإجراءات القانونيّة الواجبة لدى اتخاذها لقرارتها. ولكن رغم انتظام جلسات المرافعات وتمتّع المحامين بالفرصة لعرض قضاياهم، فقد انتقد كلّ من القضاة والمتقاضين القيود الزمنية لأنها تهدّد الحق في الانتصاف والمراجعة القضائية[8]. واشتكى المحامون من أنه كان من المستحيل بالنسبة إليهم أن يجمعوا أدلة كافية ليثبتوا للمحكمة أن الانتهاكات أثّرت بصفة جوهرية وحاسمة على النتائج، وذلك بسبب الآجال المختصرة لرفع الطعون.

ولئن كان الفصل 124 من القانون الانتخابي يسمح لممثّلي المترشّحين والملاحظين تدوين ملحوظاتهم حول سير الاقتراع ضمن مذكرة ترفق وجوبا بمحضر عملية الاقتراع فأنّ نفس القانون لا يسمح للناخبين بتقديم شكاوى لدى ملاحظة سوء في التصرّف أو وقوع مخالفات محتملة، وبالتالي يحرمهم من حقّهم في الوصول الى سبل انتصاف فعّالة[9]. كما أنه لا يحقّ للناخبين الطّعن في نتائج الانتخابات لدى المحاكم.[10]

لم تسمح المحاكم الابتدائيّة العدلية لملاحظي مركز كارتر بملاحظة عمليّات فضّ النزاعات الانتخابيّة على الوجه الاكمل في أغلب القضايا. وعلى الرّغم من التقدّم بعدّة طلبات رسميّة مكتوبة، لم يتم تزويد الملاحظين بمعلومات حول النزاعات الانتخابية، ولم يُسمح لهم بحضور الجلسات العلنيّة، أو الحصول على نسخ من الأحكام.[11]

أنجزت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، خلال الفترة التي سبقت انتخابات 2019، حملة نشطة وناجحة لتسجيل الناخبين، مما أدى إلى تسجيل 1،455،898 ناخبًا جديدًا.

وفي نفس السياق، رفضت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تزويد المركز بمعلومات حول النزاعات الانتخابيّة أو مشاركته معلومات مفصلة تفسّر أسباب استبعاد عدد من المترشّحين من سباق الانتخابات الرّئاسية. وعلى عكس ذلك، فقد سمحت المحكمة الإدارية للمركز بحضور جميع جلسات الاستماع، كما أنّها مكّنته أحيانًا من نسخ إلكترونية لبعض القرارات، وإن كان ذلك مع بعض التأخير.

لا تزال عملية تسوية النزاعات الانتخابية لدى الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات ضبابيّة، إذ أنّ الهيئة لم تنشر المعلومات التي جمعها مراقبوها المكلّفون برصد الحملة الانتخابيّة والذين بلغ عددهم 1500، كما أنّها لم تصرّح علنا عن كيفيّة تعاملها مع الشّكاوى الانتخابيّة. وعلى الرغم من أن المحاكم لم تعلن عن الشّكاوى التي تم تقديمها أو القرارات التي اتخذتها، في الوقت المناسب، فإنها

[7] ولم يكن هذا هو الحال بالنسبة للملاحظين المحليين الذين ما انفكوا يواجهون عراقيل بسبب عدم النفاذ بشكل كاف الى سير العمليّة للقيام بمهمّة الملاحظة على النّحو المجدي

[8] مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 32، الفقرة 19.

[9] العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة، التعليق العامّ عدد 25، الفقرة 20، وإعلان الاتحاد الافريقي حول مبادئ الانتخابات الديمقراطيّة في أفريقيا، القسم الرابع، الفصل 7.

[10] الأمم المتّحدة، العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة، الفصل 2، والميثاق الافريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، الفصل 17 (2).

[11] ينصّ الفصل 252 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية على أن: "كل خصم صدر في منفعته حكم له الحق في أخذ نسخة واحدة منه .... أما النسخ المجردة فتسلم لكل من يطلبها." وقد تقدّم المركز بعديد المطالب الرسمية الى المجلس الأعلى للقضاء وللمحاكم.

أتاحت الفرصة للمتقاضين لسماع مرافعاتهم واتخذت قراراتها في غضون الإطار الزمني الضيّق المسموح به.

# النتائج

كانت نسبة اقبال الناخبين على التصويت مخيّبة للآمال. حيث سجلت الانتخابات التشريعيّة نسبة مشاركة تساوي 42.8 في المائة، وهي نسبة تعكس انخفاضا بما يزيد عن 26 في المائة مقارنة بنسبة الاقبال على التّصويت في الانتخابات التشريعيّة لسنة 2014، كما انخفضت نسبة المشاركة في الدّور الاوّل من الانتخابات الرئاسية بسبعة في المائة عن تلك المسجلة في الانتخابات الرئاسيّة لسنة 2014.في المقابل ارتفعت نسبة إقبال الناخبين على التصويت في دورة الإعادة للانتخابات الرئاسيّة إلى 56.3٪، ومع ذلك، فإن نسبة الاقبال على التصويت واختيار الناخبين لسياسيَّين جدد للتنافس على منصب رئيس الجمهورية في دورة الإعادة يعبّر عن عدم رضا الناخبين التونسيين عن الأحزاب السياسية التي تمثلهم في البرلمان وفشلها في تحقيق أهداف الثورة وتطلعات المواطنين منذ انتخابات 2014.

في حين أنّ المناخ السّائد خلال فترة الانتخابات تميّز بالانفتاح وروح المنافسة، فقد أفرزت الانتخابات التشريعيّة عن برلمان متشتّت، حيث لم يفز أي حزب بعدد كاف من المقاعد لتشكيل حكومة بمفرده .

بالإضافة إلى ذلك، فقدت العديد من الأحزاب التي تفوقت في انتخابات 2014 أغلبيّة مقاعدها، في حين فشل البعض الآخرفي الفوز بأية مقاعد.[12] ومع انتخاب برلمان أكثر تنوّعا سياسيّا، ورئيس جمهورية جديد، يعتبر من الهامّ أن يوحّد القادة السياسيون التونسيون جهودهم لإيجاد حلول شاملة للتحديات السياسية والاقتصادية الصعبة التي تواجه البلاد والتي كانت السبب الجذري لاندلاع ثورة سنة 2011.

## *الانتخابات الرئاسية في 15 سبتمبر*

تصدّر كلّ من قيس سعيّد ونبيل القروي اللذان يعتبران دخيلين على المشهد السياسي المرتبة الأولى والثانية على التوالي من بين 26 مترشّحا في الدور الأول للانتخابات

تونسيون ينتظرون إعلان نتائج الانتخابات بعد اختيار اثنين من الوافدين الجدد على عالم السياسة للتنافس على رئاسة الجمهورية في جولة الإعادة.

الرّئاسيّة. حيث احتلّ قيس سعيّد المرتبة الأولى بنسبة 18.4 بالمائة من الأصوات، وجاء القروي في المرتبة الثانية بنسبة 15.58 بالمائة. وقد فشل العديد من السياسيين المخضرمين في الوصول إلى الدور الثاني، بما في ذلك نائب رئيس حزب النهضة ومرشّحه الرسمي عبد الفتاح مورو، الذي احتل المركز الثالث بنسبة 12.88 في المائة. وجاء وزير الدفاع عبد الكريم الزبيدي، المترشّح المستقل الذي دعمه كلّ من حزبي نداء تونس وآفاق تونس، في المركز الرابع بنسبة 10.73 في المائة، فيما احتلّ يوسف الشاهد، رئيس حزب تحيا تونس ورئيس الحكومة زمن الانتخابات، المركز الخامس بنسبة 7.38 في المائة. وصرّحت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بأن نسبة الاقبال على التصويت بلغت 49.8 بالمائة.

## *الانتخابات التشريعية*

على الرغم من فوز النهضة بأكبر عدد من المقاعد - 52 مقعدا من أصل 217 - فإنّ هذه النتيجة تمثل انخفاضا مطردا من 89 مقعد فاز به الحزب في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي سنة 2011 و69 مقعدا في الانتخابات التشريعيّة لسنة 2014. ويُعزى نجاح الحزب الى الانقسامات داخل الأحزاب السياسيّة الأخرى، أكثر منه الى شعبيّة الحزب في حدّ ذاته. وتحصّل حزب نبيل القروي، قلب تونس، على المرتبة الثانية بجملة 38 مقعدا.

شهد حزب نداء تونس وهو حزب الرئيس السابق الباجي قايد السبسي انهيارا فعليّا، ويعدّ السبب في ذلك الانشقاقات

[12] يوجد في مجلس نواب الشعب الان ممثلين عن ستة عشر حزبا سياسيا من بينها 7 أحزاب سياسية جديدة، وأربعة إئتلافات، و11 قائمة مستقلّة.

المستمرة التي عرفها الحزب منذ سنة 2014. وقد تحصّل الحزب على ثلاثة مقاعد فقط. علاوة على ذلك، فإن مختلف الأحزاب التي انبثقت عن انقسام حزب نداء تونس إما حصلت على عدد قليل جدًا من المقاعد (حزب مشروع تونس تحصّل على أربعة مقاعد) أو أنّها لم تظفر بأي مقعد على الاطلاق (أمل تونس). وفاز حزب تحيا تونس، وهو الحزب الذي ينتمي اليه رئيس الحكومة والذي يعتبر حزبا متفرّعا عن نداء تونس، بجملة 14 مقعدا.

شهد الحزب الدستوري الحر لعبير موسى تقدّما كبيرا، حيث انتقل من صفر من المقاعد سنة 2014 إلى 17 مقعدًا. ويبدو أن خطاب الحزب والمعادي بشدّة للنهضة والثناء على الوضع الاجتماعي والاقتصادي خلال نظام بن علي قد جذب الناخبين الذين يشعرون بالحنين الى الاستقرار الذي عرفته البلاد في الماضي. وفاز حزب محمد عبّو، التيّار الديمقراطي، بجملة 22 مقعداً وتبوّأ بذلك المرتبة الثالثة، ويعتبر هذا تطورا مقارنةً بسنة 2014 التي فاز خلالها بثلاثة مقاعد فقط.

وشهدت الانتخابات التشريعيّة كذلك صعود جهات سياسية جديدة مثل ائتلاف الكرامة وحركة الشعب ذات التوجه القومي العربي. انتهت عمليّة الاقتراع بانتقال ستة عشر حزبا سياسيا الى مجلس نواب الشعب، ثلاثة منهم لهم مقعد واحد فقط، وأربعة تحالفات، اثنان منهما لهما مقعد واحد، و11 قائمة مستقلّة.

### *الدّور الثاني للانتخابات الرئاسية*

يعكس ارتقاء كل من قيس سعيّد ونبيل القروي إلى الدّور الثاني من الانتخابات الرئاسية رفض النّاخب للأحزاب السياسية التقليدية في تونس. فقد تم اعتبار أن كلا المترشحين مناهضين للمنظومة وغير سياسيّين. وأدار قيس سعيّد حملة غير تقليدية، بل أنّه صرح، في بعض الأحيان، بكونه لن يواصل القيام شخصيا بحملته لأن منافسه ظلّ في السجن إلى الأيام الأخيرة التي سبقت إجراء الإقتراع. حيث تمّ الإفراج عن نبيل القروي في 9 أكتوبر، أي في نفس يوم الإعلان عن النتائج الأوّلية للانتخابات التّشريعيّة، وقبل يومين فقط من نهاية فترة حملة الدّور الثاني للانتخابات الرئاسية.

فاز قيس سعيّد فوزا ساحقا في الدّور الثاني وتحصّل على 72.71 في المائة من الأصوات مقابل 27.29 في المائة من الأصوات المدلى بها لمنافسه نبيل القروي. وارتفعت نسبة إقبال الناخبين من 49.8 بالمائة في الدور الأوّل إلى 56.3 بالمائة في الدور الثاني.

# التوصيات

سعيا لتحسين سير العمليّات الانتخابية المستقبلية، يوصي مركز كارتر البرلمان باتخاذ الإجراءات التّالية:
(1) التّسريع في إرساء المحكمة الدستورية والهيئات المستقلّة التي أحدثها الدستور؛ (2) القيام بمراجعة شفافة وشاملة لتقسيم الدوائر الانتخابية لجميع مستويات الاستحقاقات الانتخابيّة، و (3) مراجعة القانون الانتخابي ومواءمته بما يتّفق مع الدروس المستفادة من انتخابات 2018 و2019.

يوصي مركز كارتر الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بما يلي:
(1) تعزيز الشفافية في جميع جوانب عملها (2) ضبط هيكلة المؤسّسة بشكل أكثر تفصيلا، بما في ذلك المسؤوليات التي يضطلع بها مجلس الهيئة تجاه الجهاز التنفيذي؛ (3) تكثيف حملات التثقيف الانتخابي عبر التنسيق والتعاون بشكل أفضل مع منظمات المجتمع المدني.

بالإضافة إلى ذلك، يوصي المركز السلطة القضائية بما يلي:
(1) زيادة الموارد المخصصة للمسائل المتعلقة بالانتخابات؛ (2) تعزيز شفافيّتها عبر نشر الشكاوى والأحكام المتعلقة بالانتخابات في الوقت المناسب؛ و (3) التقليص من عدد القضايا المرفوضة لأسباب شكلية وإجرائية بتوفير وتمكين المحامين من تدريب، وإعداد نماذج لعرائض الطعون الانتخابية.

يمكن الاطلاع على جملة التوصيات التي قدمها مركز كارتر مفصّلة في الجزء الأخير من هذا التقرير.

# مركز كارتر في تونس

قام مركز كارتر بإجراء تقييم في شهر مارس من سنة 2011، بعد أشهر قليلة من الإطاحة بنظام الرئيس بن علي، وافتتح مكاتبه في تونس بعد ذلك بوقت قصير .على مدى ثمانية سنوات، أشرف المركز على تنفيذ مجموعة متنوعة من البرامج، بما في ذلك القيام بعمليّة ملاحظة سياسية وانتخابية على المدى الطويل، وتقييم سير عمليّة صياغة الدستور، بالإضافة الى تقديم المساعدة التقنية لأبرز الشركاء من المجتمع المدني في القضايا ذات الصلة. وركز النشاط الأحدث للمركز على تقييم مشاركة الناخبين من النساء والشباب في المناطق المهمشة، من خلال القيام ببحث نوعي، وصياغة توصيات لتعزيز توعية الناخبين، وإشراك الشباب في عمل المجالس البلدية المنتخبة حديثًا في عدة جهات.

وفد مركز كارتر لملاحظة الانتخابات قبل الانتخابات الرئاسية لسنة 2019. منذ عام 2011، نفذ المركز مجموعة واسعة من البرامج في تونس.

بدأ مركز كارتر عمله قبل انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011. وقد دعت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات المركز لملاحظة عملية الاقتراع كما أنّها منحت اعتمادات لفريقه من الملاحظين. بعد فترة الانتخابات، واصل مركز كارتر نشاطه في تونس لمتابعة سير عمليّة صياغة الدستور والتطوّرات المتعلّقة بوضع أسس قانونيّة ومؤسّساتيّة للانتخابات اللاّحقة. قيّم المركز هذه العمليّات بالاعتماد على النصوص القانونيّة التونسيّة والتزامات تونس بموجب المعاهدات الدوليّة، وأصدر توصيات متتالية منذ سنة 2012 حتّى اعتماد الدستور سنة 2014، بهدف المساعدة على أن يكون الدستور والتشريعات المتعلّقة بالانتخابات متوافقةبصورة أكبر مع التزامات تونس الدولية بالحقوق المدنيّة والسياسيّة.

وبعد ذلك أوفد مركز كارتر مرّة أخرى بعثة من الملاحظين الدوليّين لملاحظة الانتخابات الرئاسيّة والتشريعيّة لسنة 2014، ثمّ لرصد عمليّة تسجيل الناخبين وملاحظة الانتخابات التشريعيّة والرّئاسيّة التي انتظمت في شهر أكتوبر ونوفمبر وديسمبر. على الرغم من حدوث بعض المخالفات والقيام بعدد من التحضيرات في اللّحظات الأخيرة، فقد اتّسمت الانتخابات التشريعيّة والرّئاسيّة في تونس بالهدوء والانتظام والشفافية. قامت البعثة بصياغة عدّة توصيات لفائدة البرلمان، والهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والأحزاب السياسيّة. وقد تم اعتماد توصيتين رئيسيتين بالنسبة للانتخابات البلدية وهما: منح حق التصويت للقوات العسكرية والأمنية في الانتخابات البلدية لتعزيز البعد الشمولي لعمليّة التصويت، وتعديل القانون الانتخابي لدعم تمثيل المرأة عبر عمليّة تسجيل المترشحين في القائمات مما من شانه ان يعزز مساعي الدستور لتحقيق المساواة بين الجنسين.

في الفترة التي تخلّلت الانتخابات، واصل المركز تعزيز شراكاته مع منظّمات المجتمع المدني ودعم أهمّ الإصلاحات الانتخابية. وقد أصدر المركز بالتعاون مع شركائه توصيات مشتركة حول الأحكام الخاصة بالانتخابات البلدية. وفي الفترة السّابقة للانتخابات البلدية، قدم المركز مساعدة تقنية للمنظمات المحلية غير الحكومية لتعزيز كفاءتها المهنيّة في القيام بملاحظة الانتخابات على المدى الطويل.

وشكّل مركز كارتر أيضا مجموعات تركيز لفهم السلوك الانتخابي وتقديم توصيات مستنيرة حول كيفية تحسين عمليّة تثقيف الناخبين وحثّهم للإقبال على التصويت. لقد كان الدّافع وراء القيام بهذا النشاط الانخفاض الغير متوقع في نسبة اقبال الناخبين على التصويت سنة 2014. وعلى الرغم من مشاركة الناخبين المحتملين في عمليّة التسجيل التي كانت طوعية واستباقيّة، فإنّهم لم يقوموا بالتصويت لاحقا. وفي إطار هذا النشاط، قام المركز بتدريب أعضاء من منظمات المجتمع المدني الشريكة على القيام بالتحليل النوعي والتمكّن من تقنيات التّيسير ومنهجية عمل مجموعات التركيز .قدّم هذا العمل الذي قام به المركز رؤية معمّقة للسلوك الانتخابي للمرأة والشباب، وقد شكّل ذلك الأساس للتوصيات التي أصدرها في ديسمبر من سنة 2018 قبل بدء حملة الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لتسجيل الناخبين في أفريل من سنة 2019. وتمّت كذلك مشاركة هذه التوصيات مباشرة مع الأحزاب السياسية.

كانت نتائج البحث التي توصّل إليها مركز كارتر والتي ركّزت على الحاجة الى تعزيز التوعية المدنيّة للشباب وإشراكهم في الشأن العامّ، بمثابة المادّة التي استندت عليها برامج المتابعة التي قام بها المركز لاحقا. في السنة الماضية، دعم المركز مشاركة الشباب في عمل المجالس البلديّة المنتخبة في ثمانية مناطق بلدية، وذلك في إطار تعزيز المشاركة المدنية للشباب في الخدمة العامّة.

في الفترة التي تخلّلت الانتخابات، واصل المركز رصد عمل البرلمان على تنفيذ أحكام دستور سنة 2014. وأصدر المركز بيانات حول مسائل دستوريّة وانتخابيّة هامّة، بما في ذلك الحاجة إلى إرساء المجلس الأعلى للقضاء والمحكمة الدستوريّة.

دعم المركز مشاركة الشباب في عمل المجالس البلديّة المنتخبة في ثمانية مناطق بلدية، وذلك في إطار تعزيز المشاركة المدنية للشباب في الخدمة العامّة.

# منهجية ملاحظة الانتخابات

كانت بعثات ملاحظة الانتخابات التونسية التابعة للمركز هادفة بالأساس الى تقديم تقييم محايد لجودة العمليّة الانتخابيّة في مجملها، وتعزيز شموليّة هذه العمليّة لجميع التونسيين، وإظهار الدعم للانتقال الدّيمقراطي في البلاد. تمّ تقييم العمليّة الانتخابية استنادا الى كل من الإطار القانوني التونسي والتزامات تونس الدولية بإجراء انتخابات ديمقراطية حقيقية . وتعمل بعثات ملاحظة الانتخابات التابعة لمركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك التي تم تبنيها في الأمم المتحدة سنة 2005 والتي يتم اعتمادها حاليًا من قبل أكثر من 55 منظمة.

وقعت تونس وصادقت على عدد من المعاهدات الدولية والإقليمية التي تتعلق أحكامها بالعملية الانتخابية، وهي تشمل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب .

مساعدي البعثة دان ريشاردسون ووايات شيرمان يقومان باستخدام برنامج جمع البيانات مفتوح المصدر الخاص بالمركز، ELMO، لإرسال ملاحظاتهم

| السنة | الوضعيّة | معاهدة / إعلان |
|---|---|---|
| 18مارس 1969 | صادقت عليها | العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية |
| 13جانفي1967 | صادقت عليها | الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري |
| 18مارس 1969 | صادقت عليها | العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية |
| 20سبتمبر 1985 | صادقت عليها | اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة |
| 24جانفي 1968 | انضمت إليها | اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة |
| 30جانفي 1992 | صادقت عليها | اتفاقية حقوق الطفل |
| 23سبتمبر 2008 | صادقت عليها | اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد |
| 2 أفريل 2008 | صادقت عليها | اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة |
| 29جانفي 2011 | صادقت عليها | الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري |
| 16مارس 1983 | صادقت عليه | الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب |
| 27جانفي 2013 | وقعتها | الاتفاقية الأفريقية لمنع الفساد ومكافحته |
| 30جانفي 2015 | صادقت عليه/ انضمّت إليه | بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا |
| 27جانفي 2013 | وقعته | الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم |
| 24جانفي 2004 | وقعته | الميثاق العربي لحقوق الإنسان |
| 23جانفي 1971 | صادقت عليها / انضمت اليها | اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات |

تألفت بعثة مركز كارتر من فريق أساسي من الخبراء استقرّوا في تونس ترأّسه مدير البعثة وممثّل المركز في تونس، وقد عملا كذلك كمحلّلين سياسيين في البعثة. تكوّن الفريق الأساسي من خبراء من جنسيات مختلفة، وشمل مدير الأمن والعمليات، والمحلل القانوني، والمحلل الانتخابي، ومنسّق فرق الملاحظين، واثنين من الخبراء في رصد وسائل التواصل الاجتماعي .وفي منتصف شهر جويلية، انضم إليهم 16 ملاحظا على المدى الطويل ساعدوا في ملاحظة التحضيرات للانتخابات في 27 دائرة انتخابية داخل البلاد التونسيّة.

تمّ توزيع الملاحظين على المدى الطّويل في فرق تتكوّن من شخصين في مختلف أنحاء البلاد يوم 22 جويلية بعد أن تلقّوا تدريبا لمدّة ثلاثة أيام حول البيئة الانتخابية والقانونية والسياسية القائمة في تونس، والمهامّ التي سيقومون بها ومسؤوليّاتهم، بالإضافة الى كيفيّة إعداد التقارير، ومعايير الانتخابات الديمقراطية الدولية، ودور حقوق الإنسان في عمليّة مراقبة الانتخابات، كما تمّت توعيتهم بالمسائل الامنيّة. تم توزيع الفرق في سوسة وقفصة وصفاقس وبنزرت وتونس وباجة ونابل ومدنين. وقام الملاحظون على المدى الطويل من هذه المواقع المركزيّة بتغطية مناطق معيّنة تقع ضمن نطاق

مسؤوليّتهم وتتكوّن من ثلاث إلى أربع ولايات لكلّ فريق . يجيد جميع الملاحظين على المدى الطّويل إما اللّغة الفرنسية أو العربية ويرافق كلّ فريق منهم مترجم لمساعدتهم على أداء مهامّهم.

قام الملاحظون على المدى الطويل بإرسال تقارير أسبوعيّة مكتوبة إلى الفريق المركزي، بالإضافة إلى تقارير متخصصة حول انشطة الحملة الانتخابيّة وغيرها من الاحداث عند الحاجة الى ذلك .اجتمع الفريق المركزي التابع للمركز والملاحظون على المدى الطويل مع المسؤولين على إدارة الانتخابات والموظفين التقنيين على المستويين المركزي والجهوي، وكذلك مع الأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، ومسدي المساعدة التقنية، والبعثات الدولية للملاحظة الانتخابية، وأبرز الأطراف الأخرى المعنية بالعملية الانتخابية، للاطلاع على سير الاستعدادات الانتخابية ومتابعة تقدمها .وقد لاحظ الفريق التطورات السياسية والانتخابية التي دارت خلال الأشهر التي سبقت الانتخابات .واستنادا الى تقييمات الملاحظين على المدى الطويل والتحليل الذي قدمه الفريق المركزي، أصدر المركز بيانا سابقا للانتخابات في 9 سبتمبر حول عمليّة تسجيل الناخبين والمترشحين بالإضافة الى جوانب أخرى من التحضيرات للانتخابات. وأطلق مركز كارتر سلسلة من ثلاث بعثات ملاحظة على المدى القصير لمتابعة الانتخابات التشريعية والدّور الأوّل والثّاني من الانتخابات الرئاسية .تألفت وفود الملاحظين على المدى القصير من نشطاء المجتمع المدني ومسؤولين في مجال الانتخابات وخبراء أكاديميين ومتخصصين في الانتخابات وغيرهم، من منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وخارجها .تلقى الملاحظون على المدى القصير تدريباً قبل بدء مهمّتهم حول الوضع الانتخابي والسياسي والأمني في تونس، فضلاً عن طريقة القيام بملاحظة الانتخابات حسب المنهجية المتبعة في مركز كارتر، ومدونة قواعد سلوك الملاحظين، وأدوات جمع البيانات الإلكترونية، والبروتوكولات الأمنية .استخدم الملاحظون برمجيّة ملاحظة انتخابات مفتوحة المصدر تابعة للمركز (ELMO)تسمح بجمع بيانات مكاتب الاقتراع بشكل آنيّ.

نشر المركز 90 ملاحظا في الدّور الأوّل من الانتخابات الرئاسية . زار الملاحظون 317 مكتب اقتراع مختلف وجميع مراكز تجميع النتائج في البلاد التونسية والتي عددها 27. وقاد البعثة كلّ من السيّد سلام فيّاض، رئيس الوزراء الفلسطيني الأسبق، والسيدة تانا دي زولويتا، وهي عضوة سابقة في البرلمان الإيطالي .وضمّت البعثة ممثلين عن أكثر من 30 جنسية مختلفة. وقد أعلن المركز عن النتائج الأولية التي توصّل اليها في مؤتمر صحفي عقده يوم 17 سبتمبر 2019.

الملاحظين على المدى الطويل ماريا لورا ساليش (إسبانيا) وجان لوي أوراغا (كوت ديفوار) يطلعون الملاحظين على المدى القصير قبل الانتشار.

أماّ بالنّسبة للانتخابات التشريعية، فقد نشر المركز 90 ملاحظا زاروا 392 مكتب اقتراع مختلفا وكذلك جميع مراكز تجميع النتائج داخل البلاد .وشارك في قيادة البعثة

تانا دي زولويتا وكارين أبو زيد، مفوضة لجنة الأمم المتحدة المستقلة للتحقيق بشأن الجمهورية العربية السورية. وقد ضمّت هذه البعثة كذلك ممثلين عن أكثر من 30 دولة . أعلن المركز عن النتائج الأولية التي توصّل اليها حول الانتخابات التشريعيّة في مؤتمر صحفي نظّمه يوم 8 أكتوبر 2019 .

وخلال الدّور الثاني من الانتخابات الرئاسية التي أجري في 13 أكتوبر، قام المركز بنشر أكثر من 80 ملاحظا زاروا 337 مكتب اقتراع مختلف بالإضافة إلى 27 مركز لتجميع النتائج داخل البلاد .وقد عاد السيد سلام فياض لقيادة هذه البعثة التابعة لمركز كارتر والهادفة الى تقييم المرحلة الثالثة والأخيرة من العملية الانتخابية. وقد قدّم المركز النتائج الأولية التي توصّل اليها في مؤتمر صحفي نظّمه يوم 10 أكتوبر 2019.

# الخلفية السياسية

بعد مرور تسع سنوات عن اندلاع ثورة الياسمين، مازالت تونس تعيش فترة انتقاليّة التي من المرجّح أن تستغرق سنوات قبل اكتمالها. إنّ المؤسسات السياسية في البلاد التي أعيد تشكيلها بموجب دستور 2014 لتأسيس جمهورية ديمقراطية تمثيلية شبه رئاسية، مازالت شابّة، ولا تزال التوازنات بين السّلطات الثلاثة هشّة.

تمثل الانتخابات الرئاسية والتشريعيّة لسنة 2019 أول انتقال للسلطة في البلاد من رئيس منتخب ديمقراطيا إلى الرئيس الذي يليه، ومن أول برلمان منتخب ديمقراطيا في الجمهورية الثانية إلى ثاني برلمان منتخب ديمقراطيا، وهو مجلس نوّاب الشّعب.

جرت الانتخابات التشريعيّة والرئاسيّة في ظلّ المشهد السياسي المضطرب الذي اتّسم بخمس سنوات من

الخلافات الداخلية داخل أبرز الأحزاب السياسية وبضعف الائتلافات الحاكمة وركود عمليّة الانتقال الديمقراطي. ولم يكن هناك إجماع سياسي على تنفيذ الإصلاحات التي كانت الحاجة اليها ماسّة.

اعتبر الكثيرون أن شراكة النّداء والنّهضة التي ميّزت الحياة السياسيّة في ظلّ أوّل برلمان منتخب ديمقراطياً كانت غير مجدية. وقد كان هذا التحالف أحد أسباب انهيار حزب نداء تونس، الذي أسسه الرئيس الباجي قائد السبسي، وغيابه التامّ، كما تسبب أيضا في توترات داخل حزب النهضة . واعتبر كذلك أنصار كلا الحزبين أنّ تحالفهما يعدّ بمثابة الخيانة، والتي انعكست آثارها على نتائج الانتخابات التشريعيّة لعام 2019.

فشل البرلمان الأول في إرساء المؤسسات الأساسيّة التي من شأنها أن تضمن الحقوق والحريات الفرديّة التي ناضل من أجلها التّونسيون في الثورة . وقد نصّ الدستور على إنشاء المحكمة الدستوريّة في غضون سنة واحدة من إجراء الانتخابات التشريعيّة، ولكن لم ينجح البرلمان في الاتّفاق على أربعة مرشّحين لعضوية المحكمة. ورغم

**التسلسل الزمني للأحداث السياسية الأخيرة في تونس**

31 ديسمبر 2014 أدى الباجي قايد السبسي اليمين الدستورية كرئيس للجمهورية.
5 جانفي 2015 الرئيس الباجي قايد السبسي يعين الحبيب الصيد رئيسا للحكومة.
2 جوان 2016 الرئيس قايد السبسي يناقش تشكيل حكومة وحدة وطنية تؤدي إلى صياغة وثيقة قرطاج 1.
30 جويلية 2016 سحب البرلمان الثقة من رئيس الوزراء الحبيب الصيد وحكومته.
3 أوت، 2016 الرئيس الباجي قايد السبسي يكلّف يوسف الشاهد بتشكيل حكومة جديدة.
6 ماي 2018 أول انتخابات بلدية ديمقراطية.
15 سبتمبر 2018، تم تجميد عضويّة رئيس الحكومة يوسف الشاهد في حزب نداء تونس.
18 جوان 2019، مجلس نواب الشعب يعتمد تعديلات مثيرة للجدل في القانون الانتخابي.
25 جويلية 2019 وفاة الرئيس الباجي قايد السبسي. تأدية رئيس مجلس النواب محمد الناصر اليمين الدستورية كرئيس مؤقت.
15 سبتمبر 2019 الدور الاول من الانتخابات الرئاسية.
6 أكتوبر 2019 الانتخابات التشريعيّة.
13 أكتوبر 2019 الدّور الثاني من الانتخابات الرئاسية.
23 أكتوبر، 2019 قيس سعيد يؤدي اليمين الدستوريّة كثاني رئيس منتخب ديمقراطيا في تونس

انقضاء خمسة سنوات على تلك الانتخابات فإنه لم يتمّ بعد تشكيل المحكمة. لقد بيّنت الأحداث التي صارت سنة 2019، بدءاً بوفاة الرئيس، الضّرورة الحاسمة لإرساء وتفعيل هذه المؤسّسة. وقد فشل كذلك بالمثل أوّل برلمان تونسي منتخب ديمقراطياً في تفعيل العديد من الهيئات الدستوريّة المستقلّة.

عكست الممارسات السياسية في ظلّ الجمهوريّة التونسية الثّانية رغبةً في تدعيم تركيز السلطة بأيدي رئيس الجمهورية أكثر ممّا يسمح به الدستور. لقد اختار الرّئيس بصورة متكررة سياسيّين غير مدعومين من طرف أحزاب سياسيّة بارزة ليشغلوا منصب رئيس الحكومة ممّا مكّنه من إحكام سيطرته على شؤون الدّولة. وسيطرت السّلطة التنفيذية على جدول أعمال البرلمان من خلال المبادرة بمشاريع قوانين قصد النظر فيها بصفة مستعجلة، لذا لم يتسنّى للنواب تنقيح العديد من القوانين الاستبداديّة القديمة لضمان توافقها مع دستور 2014. لقد هيمنت السياسات الضيّقة الافق على الحنكة السياسية، ولم يتم التعامل مع العديد من الإصلاحات المستعجلة - مثل إعادة هيكلة الإدارة، وإصلاح القطاع الأمني ، ومقاومة الفساد، والقيام بإصلاح اقتصادي بشكل جادّ.

أصابت التونسيّين خيبة أمل إزاء الأحزاب السياسيّة بشكل عامّ لأنّهم لم يلحظوا أيّة فوائد ملموسة للنظام الديمقراطي الجديد الذين رحّبوا به في البداية. لقد تبيّن لهم أنّ حريّة التعبير التي ظفروا بها وتعلّقوا بها أيّما تعلّق في السّنوات القليلة بعد الثورة صارت أقلّ أهميّة من الحصول على موطن شغل أو إطعام أسرهم. لقد أمِل التونسيّون وبصفة خاصّة منهم الشّباب في أن تكون الانتخابات التشريعيّة والرّئاسيّة منطلقا للشّروع في التغييرات التي طالما انتظروها.

عانت العديد من الأحزاب السياسيّة التي هيمنت على المشهد السّياسي والانتخابات في سنة 2014 من انتكاسات في السنوات التي تلت. شهد حزب نداء تونس، الحزب الفائز في الانتخابات التشريعية لسنة 2014 والحزب الذي ينتمي إليه الرئيس انقساما. لقد اختار أكثر من نصف أعضائه في البرلمان ترك الحزب، ممّا أدّى الى حرمانه من التعددية البرلمانية التي يتميّز بها . كما غادر بعض أعضائه المؤسسين الحزب وشكلوا أحزابهم الخاصة، فيما تحالف عدد آخر من الموالين له مع أحزاب أخرى. وانقسم كذلك ائتلاف الجبهة الشعبيّة الذي كان يعتبر أحد أبرز الفاعلين في البرلمان .أدّى ذلك إلى تكوين حزب الجبهة الشعبية، وبشكل منفصل عنه، ائتلاف الجبهة. وفي الفترة التي سبقت الانتخابات مباشرة، عانت النهضة أيضًا من اختلافات داخل الحزب حول اختيار مرشحها للرّئاسة ونتيجة لتدخل رئيس الحزب بوضع مترشّحين من مقرّبيه على رأس القائمات للانتخابات التشريعيّة.

هذه الأم التونسية اصطحبت ابنتها إلى مكاتب الاقتراع ناقلة بفخر أهمية التصويت.

وفي شهر جوان من سنة 2019، اقترحت الحكومة تعديلات على القانون الانتخابي تهدف الى اعتماد عتبة بثلاثة بالمائة في كل دائرة انتخابية لكل قائمة حزب سياسي أو قائمة مستقلة للانضمام إلى البرلمان وتمنع فعليًا رؤساء المنظمات الخيرية وأصحاب المؤسسات الإعلامية من الترشّح للانتخابات. بالإضافة إلى ذلك، فوّض مشروع القانون الى الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات فحص جميع مطالب المترشحين ومنع أي شخص أدلى في السّابق بتصريحات ضد القيم الديمقراطية أو دولة القانون، أو تقدّم بتصريحات فيها تمجيد للنظام السابق من الترشّح. واعتمد البرلمان مشروع هذا القانون في 18 جوان بأغلبيّة واسعة نسبيا من الأصوات.[13]

أشار بعض الممثّلين عن الأحزاب السياسيّة أنّ التعديلات كانت تهدف الى خلق مناخ تنافسي تكافؤ فيه الفرص بين المترشّحين عن الأحزاب والمستقلّين. ولكن بدا وكأنّ توقيت اقتراح التعديلات ومحتواها فيهما استهداف لمترشّحين محتملين بعينهم وكان من شأن هذه التعديلات ان تحدّ بشكل كبير من أحد اهمّ الحقوق في المشاركة

[13] شارك في التصويت على مشروع القانون 172 نائبا؛ صوّت 128 لصالح القانون و30 ضدّه، فيما تحفّظ 14 نائبا على التصويت. كان النواب الذين صوّتوا لصالح القانون من النهضة وكتلة الائتلاف الوطني (التابعة لحزب تحيا تونس برئاسة يوسف الشّاهد) ومشروع تونس. امّا الذين صوتوا ضدّ القانون فقد كانوا من نداء تونس (الشقّين: شقّ المنستير وشقّ الحمامات)، وبعض النواب من الكتلة الديمقراطيّة، خاصّة من حركة الشّعب.

السياسيّة وهو حقّ المواطنين التونسيّين في الترشّح للانتخابات.[14]

كان بإمكان هذه التعديلات أن تقصي نبيل القروي وهو صاحب مؤسسة إعلامية، المترشّح عن حزب قلب تونس، وألفة التّراس المترشّحة عن جمعية عيش تونسي (التي كان ليتمّ استبعادها بسبب العمل الخيري التي تقوم به جمعيّتها والفائدة التي قد تحصل لها من الإشهار السياسي)، وعبير موسي المترشّحة عن الحزب الدستوري الحرّ (التي كان ليتمّ اقصائها بسبب تصريحاتها التي فيها تمجيد للنّظام السّابق). وفي الوقت الذي تمّ فيه اعتماد التّعديلات، كان كلّ من نبيل القروي وألفة التراس وعبير موسي يشهدون صعودا مستمرّا في استطلاعات الراي العامّ.

قدم واحد وخمسون نائبا في البرلمان عريضة إلى الهيئة الوقتيّة لمراقبة دستوريّة مشاريع القوانين للطّعن في دستورية التّعديلات.[15] وقد اعتبرت الهيئة أنّ التعديلات دستوريّة على الرّغم من أنّها لم تنشر أبدا بيانا رسميّا يفسّر التّعليل الذي اعتمدته.

ينصّ الفصل 81 من الدستور التونسي على أنّ الرّئيس يختم القوانين ويأذن بنشرها في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية في اجل لا يتجاوز أربعة أيام من تاريخ البت في دستوريتها. كما يمكن للرّئيس ردّ مشروع القانون الى مجلس نواب الشعب للتداول فيه ثانية مع تقديم تعليل لذلك. لم يختم الرئيس الباجي قائد السّبسي مشروع القانون أو يردّه الى البرلمان للتداول فيه مرة أخرى. وقد أصدر المستشار السياسي للرئيس نور الدين بن تيشة بيانا رسميّا صرّح فيه " أن الرئيس لم يختم القانون لأنه يرفض منطق الإقصاء ويرفض أن يمضي تعديلات صيغت على المقاس لجهات معيّنة"، مؤكّدا أن الرّئيس هو الضامن لاحترام دستور جانفي 2014 ولإجراء انتخابات نزيهة وشفافة.[16] وبالتّالي لم تتحوّل هذه التّعديلات إلى قانون ساري المفعول ولم يتمّ تطبيقها في انتخابات 2019.

اعتبر العديد من الخبراء في القانون وعدد من الأحزاب السياسية بأن تصرّفات الرئيس كانت غير دستورية، حيث ينص الفصل 81 على أن الرئيس "يجب عليه" إما أن يختم مشروع القانون أو أن يقوم بردّه إلى المجلس للتداول ثانية [17]، لذلك فانهم جادلوا بأنّ التعديلات يجب أن تعتبر قانونًا ساري المفعول بغض النظر عن رفض الرئيس لإصدارها. وقد تجاهل–الرئيس المؤقت محمد الناصر بدوره الدعوات لإصدار القانون بعد وفاة الرئيس.

كان من المقرر في الاصل إجراء الانتخابات الرئاسية لسنة 2019 يوم 10 نوفمبر، أي بعد الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات التشريعية المزمع إجراؤها في 6 أكتوبر. ولكن، بعد وفاة الباجي قائد السبسي يوم 25 جويلية وهو في سدّة الحكم، أدّى رئيس البرلمان اليمين الدستورية كرئيس مؤقت، وتم تقديم موعد الانتخابات الرّئاسيّة لتُجرى يوم 15 سبتمبر، احتراما للآجال الدستوريّة التي تمنح الرّئيس المؤقّت ولاية أقصاها 90 يوما. وعلى الرغم من عدم وجود محكمة دستورية التي تعتبر الهيكل الوحيد المخوّل له دستوريّا بإقرار شغور منصب الرئيس والإشراف على انتقال السّلطة إلى رئيس مؤقت، فقد تمّ انتقال السّلطة حينيّا بشكل سلمي ومنتظم، وتمّ تفادي وقوع أزمة دستورية عندما تدخلت الهيئة الوقتيّة لمراقبة دستورية مشاريع القوانين وأبلغت رئيس مجلس النواب بالشغور الدائم لمنصب الرئيس.

[14] الفصلين 34 و74 من دستور 2014، الفصل 40 من القانون الانتخابي.

[15] بموجب الفصل 18 من القانون الأساسي عدد 14 لسنة 2014 المتعلق بالهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين، يمكن أن يتقدّم 30 عضوا من مجلس النواب البرلمان بطعن إلى المحكمة الدستورية للطعن في دستورية مشروع قانون قبل أن يصدره الرئيس. وكان من بين الأعضاء الذين عددهم 51 الذين طعنوا في القانون، 21 عضوا من نداء تونس، وخمسة من الكتلة الديمقراطية، وخمسة من كتلة الولاء للوطن، و20 نائبا من غير المنتمين

[16] https://www.tap.info.tn/en/Portal-Politics/11657744--president-of.

[17] https://www.tap.info.tn/en/Portal-Politics/11660746-failure-to-pass https://www.businessnews.com.tn/mohsen-marzouk--bce-a-viole-la-constitution-,520,89504,3; https://www.tunisienumerique.com/tunisie-audio-ennahdha-appelle-a-adopter-la-nouvelle-loi-electoralesans-attendre-sa-promulgation-par-bce/; https://www.businessnews.com.tn/bce-loi-electorale--mohamed-abbou-demande-lintervention-duprocureur-de-la-republique,520,89519,3; https://www.espacemanager.com/le-projet-damendement-de-la-loi-electorale-definitivemententerre.html ؛ ( تمّ الاطلاع على جميع الروابط يوم 15 افريل 2020)

# الإطار القانوني والنظام الانتخابي

### *الإطار القانوني*

وفقًا لأفضل الممارسات الدولية، يجب أن يكون الإطار القانوني للانتخابات شفافًا ومتاحا للجميع[18] . كما يجب أن يتطرّق الى جميع مكونات النظام الانتخابي اللازمة لضمان انتخابات ديمقراطية[19]. تخضع العملية الانتخابية في تونس لدستور 2014، والقانون الانتخابي لسنة 2014، وقانون الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، والمرسوم المتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري المؤسّس للهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (الهايكا). ومجملا، يتوافق الإطار القانوني للبلاد المنظّم للانتخابات الرئاسيّة والتشريعيّة مع المعايير الدولية ويوفّر أساساً ملائما لإجراء الانتخابات بما يتماشى مع الصّكوك الدوليّة التي صادقت عليها تونس وكذلك مع أفضل الممارسات الدوليّة في هذا المجال.

ولكن هناك بعض الجوانب في الإطار القانوني التي يمكن العمل على تحسينها، بما في ذلك من خلال وضع أطر زمنيّة حاسمة ومناسبة لمختلف مراحل العملية الانتخابية ومراجعة الاحكام القانونيّة الصّارمة التي تنظّم الحملة الانتخابيّة، بالإضافة الى توضيح أحكام الفصل 143 من القانون الانتخابي، ومراجعة كلّ من الاحكام المتعلّقة بسقف تمويل الحملات واعتماد تزكيات الناخبين وعملية تقسيم الدوائر الانتخابية وإطارها القانوني.

نتيجة لجهود تسجيل الناخبين التي بذلتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، ازداد عدد الناخبين المسجلين للانتخابات التشريعية. وقد تركزت جهود الهيئة بشكل خاص على تسجيل النساء والشباب غير المسجلين وعلى التونسيين الذين يعيشون في الخارج.

### *صلاحيّة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في تغيير نتائج الانتخابات بموجب الفصل 143 من القانون الانتخابي*

يقدم الفصل 143 من القانون الانتخابي مفهوم التأثير الجوهري والحاسم، الذي يمنح الهيئة العليا المستقلة للانتخابات سلطة تقديرية غير محدودة لتغيير نتائج الانتخابات، إلاّ انّه لم يتم تعريف المصطلح في القانون كما-لا توجد معايير واضحة لتطبيقه. ونتيجة لذلك، يمكن أن يمسّ تطبيق هذا الفصل من الاحترام الواجب لإرادة الناخبين. يجب على البرلمان أو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وضع معايير محددة للفصل فيما إذا كان الانتهاك الذي تمّ التفطن اليه قد أثر على النتائج إلى حدّ يسمح للهيئة بتغييرها. يجب على الهيئة أيضًا وضع إجراءات واضحة تكفل الإجراءات القانونية الواجبة

[18] العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، التعليق العامّ عدد 25، الفقرة 5.

[19] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا / مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، المبادئ التوجيهية لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات، الصفحة 4.

كانت مسألة تكافؤ الفرص بين جميع المترشّحين جدليّة خلال فترة الانتخابات بسبب سجن نبيل القروي طيلة معظم فترة الحملة الانتخابية

بحيث يتم احترام حق المترشحين في محاكمة عادلة وعلنية من قبل محكمة مختصة ونزيهة ومستقلة[20]. وقد تفاقمت هذه المشكلة في الانتخابات الأخيرة بسبب تقاعس الهيئة عن نشر معلومات حول الانتهاكات التي أبلغ عنها مراقبوها وإحجامها عن تمكين المترشحين والأحزاب التي طعنت في النتائج من هذه المعلومات.

### *التزكيات*

وفقًا للقانون الانتخابي، يجب على كل مترشح للانتخابات الرئاسية أن يجمع إما 10 تزكيات من أعضاء مجلس نواب الشعب، او 40 تزكية من رؤساء المجالس المنتخبة محليًا، أو 10000 تزكية من النّاخبين المسجّلين موزعين على 10 دوائر على الاقلّ من جملة الدوائر الانتخابية الـتي عددها 33 في تونس مع ما لا يقلّ عن 500 ناخب في كلّ دائرة. بالإضافة إلى ذلك، يُحظر على الناخبين تزكية أكثر من مترشّح واحد. ان عدم اعلام الهيئة المترشحين بأوجه القصور المتعلّقة بالتزكيات التي قدموها وعدم إتاحة الوقت لهم لتصحيح اية أخطاء كانت مسالة جدلية أثيرت في معظم الطعون المتعلقة بمطالب الترشّح لدى المحكمة الإدارية.

تلقت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات المئات من الشكاوى قدّمها الناخبون بسبب تزكيات زائفة تحمل اسمائهم. ويجري الآن أكثر من 70 تحقيقا جزائيا كنتيجة لهذه الشكاوى، ولذلك استدعى قاضي التحقيق عدة مترشحين للتحقيق معهم في هذا الشأن. تفاديا للمشاكل العملية والقانونية الناتجة عن التزكيات المتكرّرة في الانتخابات الرئاسية المقبلة، اقترحت العديد من الاطراف المعنيّة الحدّ من عدد التزكيات المطلوبة والمطالبة بالتعريف بجميع الامضاءات. ويمكن تجميع التزّكيات في المكاتب البلديّة بالتّنسيق مع الهيئات الفرعيّة المستقلة للانتخابات.

### *تكافؤ الفرص بين المترشحين*

تنصّ الممارسات الدوليّة الجيّدة والمصادر القانونية الدوليّة التفسيرية على وجوب تمتع جميع الأحزاب والمترشحين بفرص متكافئة. وعلى الدّولة أن تكون محايدة وان تطبق القانون على الجميع على حدّ سواء. ويجب ان يتمتّع الأحزاب والمترشحين بمعاملة متساوية، وأن تتبنّى سلطات الدولة موقفا محايدا تجاه الحملة الانتخابية والتغطية الإعلامية [21].

كانت مسألة تكافؤ الفرص بين جميع المترشّحين جدليّة خلال فترة الانتخابات بسبب سجن نبيل القروي طيلة معظم فترة الحملة الانتخابية. وقد شدّد القروي على أن الفصل 52 من القانون الانتخابي يضمن "تكافؤ الفرص" بين جميع المترشّحين خلال الحملة الانتخابيّة وبالتّالي فانّ استمرار احتجازه خلال الحملة حرمه من هذا الحق. ينص القانون المتعلق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخاب على انّ من مهامّ الهيئة السّهر على ضمان معاملة الناخبين والمترشحين وجميع الأطراف المعنيّة على حدّ السّواء[22]. كما ينصّ المرسوم المتعلق بالهايكا على وجوب تكافؤ الفرص في ممارسة الحقوق والحريات في مجال الاتصال السمعي البصري[23]. ولكن، لا يوجد ايّ تعريف واضح لمعنى تكافؤ الفرص أو المعاملة على حدّ السّواء بغرض تنفيذ القانون الانتخابي. حيث لم يرد أي تعريف لعبارة تكافؤ الفرص في أي من القانونين المذكورين.

### *الحملة الانتخابية عبر وسائل التواصل الاجتماعي*

انّ مجرّد القراءة البسيطة للفصل 3 من القانون الانتخابي الذي يتضمّن تعريفا للإشهار السياسي تجعل القارئ يفهم أنّ هذا التعريف شامل لوسائط الاعلام الإلكترونية. ويحجّر الفصل 57 من نفس القانون استعمال الاشهار السياسي خلال الفترة الانتخابيّة. ويعتبر من غير الواضح للعديد من الأطراف المعنيّة ما إذا كان استخدام الإعلانات المرعيّة على وسائل التواصل الاجتماعي يعتبر اشهارا سياسيا يقيّده القانون. لقد تمّ استخدام وسائل التّواصل الاجتماعي، وخصوصا الفايسبوك، بشكل مكثّف طوال فترة الانتخابات. لم تصدر الهيئة العليا المستقلّة

[20] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنية والسياسيّة، الفصل 14.
[21] لجنة البندقية، مجموعة تتعلق بالإعلام والانتخابات، تكافؤ الفرص، الصفحة 8 006 (3016) CDL-PI.

[22] الفصل 3 من القانون المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات
[23] الفصل عدد 5 من المرسوم المتعلق بالهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي البصري

للانتخابات أيّ تعليق علني حول هذه المسألة الغامضة على الرّغم من أنها قامت لأول مرة برصد وسائل التواصل الاجتماعي خلال هذه الانتخابات [24]، ولكنّها قامت بإصدار 10 تحذيرات على الأقل للمترشحين والأحزاب السياسية فيما يخصّ الإعلانات التي ينشرونها على صفحاتهم الرسمية على شبكة الفايسبوك، مهددة باتخاذ إجراءات ضدّهم بموجب الفصل143 وتغيير نتائج الانتخابات إذا لم يقم المترشّح أو الحزب بحذف الإعلانات المذكورة.

### *الجرائم المتعلقة بالانتخابات*

تخضع الجرائم المتعلقة بالانتخابات بموجب القانون التونسي لنفس الإجراءات القضائيّة التي تخضع لها بقيّة الجرائم غير المتعلقة بالانتخابات، وذلك يؤدي إلى تأخير غير مبرّر في النظر في القضايا المتعلقة بالانتخابات[25]. إنّ عدم وجود إجراءات مستعجلة للفصل في القضايا الجزائية الانتخابية يقوّض الحق في الانتصاف الفعّال في الوقت المناسب[26].

## استنتاج

على الرّغم من أنّ الإطار القانوني التّونسي المنظّم للانتخابات الرئاسيّة والتشريعيّة يتوافق في مجمله مع المعايير الدولية ويوفّر أساساً ملائما لإجراء الانتخابات، لا يزال بالإمكان العمل على تحسين البعض من جوانبه. يوصي مركز كارتر بوضع أطر زمنيّة نهائيّة ومناسبة لمختلف مراحل العملية الانتخابية، ووضع قواعد تنظّم الأعمال التي تقوم بها الأطراف الثالثة لفائدة المترشحين خلال الحملة بما في ذلك تحديد ما إذا كانت كلفة انشطتهم تحتسب ضمن نفقات الحملة، ومراجعة النصوص القانونية المضيّقة كثيرا فيما يتعلّق بالحملة الانتخابيّة، بما في ذلك الاحكام التي تقيد استخدام الإعلانات المرعيّة على وسائل التواصل الاجتماعي والاشهار السياسي والملصقات. بالإضافة الى ذلك يجدر توضيح أحكام الفصل 143 من القانون الانتخابي التي تمنح الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات سلطة لتغيير النتائج الأولية للانتخابات بناءً على الانتهاكات التي يتمّ التبليغ عنها، ومراجعة الاحكام المتعلّقة بأسقف تمويل الحملات، وإعادة النظر في اعتماد تزكيات الناخبين في عملية تسجيل المترشّحين للانتخابات الرئاسية، فضلا عن مراجعة عمليّة تقسيم الدوائر الانتخابية.

## النظام الانتخابي

إن الغاية التي يرمي إليها أي نظام انتخابي هي ترجمة إرادة الشعب الى حكومة تمثله. وانّ المعايير الدولية لا تقتضي اعتماد نظام انتخابي بعينه دون آخر. يحترم النظام الانتخابي التونسي مبدأ تنظيم انتخابات نزيهة ودورية، ويكفل الحق في الاقتراع العامّ وسريّة التّصويت وعدم التعرّض للتّرهيب، إلى جانب المساواة في التصويت بين الناخبين والتمثيل المنصف لكافة المواطنين. [27]

يكفل الدستور حق الانتخاب لكافة المواطنين الذين بلغوا 18 سنة ولم يكونوا عرضة لأي شكل من أشكال الحرمان من الحقوق المنصوص عليها في القانون الانتخابي.[28] تمّ تنقيح القانون الانتخابي سنة 2017 ليسمح للعسكريّين والأمنيّين بالتصويت في الانتخابات البلديةّ والجهويّة إلا

[24] تجدر الإشارة الى أنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات استخدمت الفصل 143 من القانون الانتخابي لتلغي جزئيّا نتائج الانتخابات في الدائرة الانتخابية في فرنسا 2 وتحرم جمعيّة عيش تونسي من 207 صوتا كعقوبة لاستخدام الإعلانات على فيسبوك. ولأن الفرق في الأصوات بين جمعيّة عيش تونسي والمنافس الذي جاء في المركز الموالي كان حوالي 120 صوتًا، فقد كلفت هذه العقوبة جمعيّة عيش تونسي مقعدها.

[25] لاتزال التحقيقات في الشكاوى المتعلّقة بالتزكيات المزوّرة التي رفعت منذ سنة 2014 جارية.

[26] الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، "لكل فرد الحق في أن يحاكم في غضون فترة زمنية معقولة ..."؛ الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، الفصل 17.2، "تعيد الدول الأطراف تأكيد التزامها... بتعزيز الآليات الوطنية التي تعمل على معالجة النزاعات الانتخابية في الوقت المناسب". انظر أيضًا مدونة لجنة البندقية للممارسات الجيدة المتعلّقة بالمسائل الانتخابية، 11.3.3.95 وكتيب ملاحظة الانتخابات لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا / مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، ص. 36.

[27] دستور 2014، الفصول 55 و56 و75؛ الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ المادة 25 (ب)؛ مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة. 21، "على الرغم من أن العهد لا يفرض اتباع أي نظام انتخابي خاص، يجب الحرص على أن تراعى في أي نظام يؤخذ به في دولة من الدول الأطراف الحقوق المحمية بموجب المادة 25 من العهد، وأن تضمن وتنفذ حرية للناخبين في التعبير عن مشيئتهم. وينبغي أن يطبق المبدأ الآخذ بالصوت الواحد للشخص الواحد، وأن يساوى بين أصوات جميع الناخبين. ويجب ألا يفضي تقسيم الدوائر. الانتخابية وطريقة إسناد الأصوات إلى تشويه توزيع الناخبين أو إلى التمييز ضد أي فئة من الفئات، كما يجب ألا يؤدي ذلك إلى إبطال حق المواطنين في اختيار ممثليهم بحرية أو الحدّ غير معقول منه ".

[28] دستور 2014، الفصل 54

أنه ما زال يمنع مشاركتهم في الانتخابات التشريعيّة والرئاسية، وهذا مخالف للمعايير الدولية.[29] لم يتمكنّ المواطنون الموجودون بمراكز الرعاية الصحية والسجون ومراكز الايقاف من ممارسة حقّهم في الانتخاب جرّاء غياب نص قانوني يضبط آلية مشاركة هؤلاء في الانتخابات، وهذا امر مخالف للدستور التونسي وللالتزامات الدوليّة للبلاد.[30]

لقد سلّطت نتائج الانتخابات التشريعيّة لسنة 2019 الضوء على الحاجة إلى احداث مزيد من التغييرات لدعم تمثيل المرأة في البرلمان. وعلى الرغم مما ينصّ عليه الدّستور من تدابير تدعو الدولة إلى اتخاذ خطوات لضمان المساواة بين الرجل والمرأة، ووجود شرط التناصف العمودي بين الجنسين في القائمات الحزبية حسب القانون الانتخابي، فان عدد النساء المنتخبات في البرلمان شهد تراجعا كبيرا سنة 2019 مقارنة بسنة 2014.[31]

قادة البعثة، سلام فياض وتانا دي زولويتا، ومدير البعثة دون بيسون يشاركون في اجتماع في تونس مع البعثات الدولية للملاحظة الأخرى.

## *الانتخابات الرئاسية*

وفقاً للدستور التونسي، يقع انتخاب الرئيس لمدة خمس سنوات، وهذا يتماشى مع الالتزامات الدوليّة وأفضل الممارسات[32]. وفي حال لم يتحصّل أيّ من المترشحين على الأغلبية المطلقة من الأصوات المدلى بها في الدور الأولّ يتمّ اللجوء إلى دور ثان بين المترشّحَين الحاصلَين على أكبر عدد من الأصوات في غضون أسبوعين من تاريخ الإعلان عن النتائج النّهائيّة.

## *الانتخابات التشريعية*

وفقاً للدستور التونسي، يُنتخب البرلمان لمدة خمس سنوات وهذا يتوافق مع الالتزامات الدوليّة وأفضل الممارسات[33]. انّ العدد الجملي للمقاعد في البرلمان هو 217 مقعدا، 199 منها للمنتخبين داخل البلاد و18 منها للمنتخبين في الدوائر الانتخابيّة في الخارج. ولا توجد عتبة يتعين تجاوزها للفوز بمقعد.

سعيا لتحقيق مشاركة أكثر انصافا للمرأة في البرلمان، يُلزِم القانون الانتخابي الأحزاب السياسية بالحفاظ على التكافؤ بين الجنسين من خلال فرض التناوب بين المرشحين من الذكور والإناث في جميع القائمات الانتخابية، ولكنّه لا يَشترط أن تكون النّساء على رأس القائمات[34]. ويدعو القانون الانتخابي إلى إدراج الشباب في القائمات المترشّحة من خلال اشتراط وجود مرشّح شابّ واحد على الأقل لا يزيد سنّه عن 35 سنة من بين الاربع مرشحين الأوائل في كلّ قائمة.

[29] انظر العهد الدّولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25: "يتمتع كل مواطن بالحق والفرصة [...] في التصويت والانتخاب في انتخابات دورية حقيقية .... "، كذلك التعليق العام عدد 25، الفقرة 14: "يجب أن تكون أسباب حرمان المواطنين من حقوق التصويت موضوعية ومعقولة ويجب أن ينص عليها القانون".

[30] الحق في الاقتراع العام على أساس المساواة في المعاملة أمام القانون: المادة 25 (ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، المادة 3 (3).

[31] الدستور التونسي، الفصلين 34 و36.

[32] الدستور التونسي لسنة 2014، الفصل 75؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)، التعليق العام عدد 25، الفقرتان 9 و19؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21 (3)؛ مدونة الممارسات الجيدة لمجلس أوروبا في المسائل الانتخابية، القسم I.1.6.

[33] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)؛ التعليق العام عدد 25، الفقرتان 9 و19؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21 (3)؛ مدونة الممارسات الجيدة لمجلس أوروبا في المسائل الانتخابية، القسم I.1.6.

[34] القانون الانتخابي، الفصل 25

## استنتاج

يحترم النظام الانتخابي التونسي المبادئ العامة التي تنصّ عليها الالتزامات والمعايير الدولية. وسعيا لتحقيق الأهداف التي يرمي الدستور الى تحقيقها فيما يخصّ الإنصاف والتناصف بين الجنسين داخل الهيئات المنتخبة، يجب تعديل القانون الانتخابي ليشمل بالإضافة إلى التناصف العمودي (أي التناوب بين الجنسين) في القائمات، التناصف الأفقي أيضا، ممّا من شأنه أن يضمن وضع المرأة على رأس القائمات ودعم تمثيل النّساء

# تقسيم الدوائر الانتخابية

تنص المعاهدات الدولية والإقليمية على وجوب احترام النظام الانتخابي لمبدأ الاقتراع في كنف المساواة.[35] يجب ألا تَمُسّ عمليّة تقسيم الدوائر الانتخابية وطريقة تخصيص الأصوات من توزيع الناخبين ويجب أن تكون خالية من التّمييز ضدّ أيّة مجموعة.[36] ينظّم تقسيم الدوائر الانتخابية حاليّا في تونس من قبل المرسوم الذي تمّ استعماله بمناسبة انتخابات المجلس الوطني التّأسيسي سنة 2011. ولكنّ الأوضاع شهدت تغييرا منذ سنة2011 اذ استمرّ الشّعب في التنقّل، لذا تستدعي هذه الاوضاع الجديدة مراجعة

تقسيم الدوائر الانتخابية الحالية لتأخذ بعين الاعتبار التعداد السكاني لسنة 2014، والنّظر فيما إذا ما تجدر المواصلة في اعتماد استراتيجيّة التمييز الايجابي الهادفة الى تعزيز تمثيل المناطق المهمشة.

يرتكز تقسيم الدوائر الانتخابية في تونس على الدوائر الانتخابية التي تترشح فيها قائمات متعددة الأعضاء

تتنافس في انتخابات في ظلّ نظام الاقتراع بالتمثيل النسبي. واستنادا الى المعايير الدولية، فإن التوزيع

الواضح والمتوازن للمقاعد بين الدوائر الانتخابية على أساس عدد السكان، أو عدد الناخبين المسجلين، أومن

خلال الجمع جمعا ملائما بين هذين المعيارين، يجب أن يكون فيه وجوبا احترام للتّمثيل المتكافئ للجميع.

وفي حين أنه لا يتسنّى دائما تحقيق مساواة حقيقيّة في تقسيم الدوائر الانتخابية، فإن هامش الابتعاد عن المعدّل المطلوب ينبغي ألا يتجاوز 10-15 ٪ إلا في الظروف

الخاصة، مثل حماية أقلية مركّزة بمنطقة معيّنة أو كيان إداري ذو كثافة سكانية منخفضة. [37]

ينظّم عمليّة تقسيم الدوائر الانتخابية في تونس المرسوم الذي تمّ استخدامه أثناء انتخابات المجلس الوطني

قائدة البعثة كارين أبوزيد تجيب على أسئلة الصحفيين خارج مكتب اقتراع في تونس، يوم الانتخابات (الانتخابات التشريعية).

التّأسيسي لسنة 2011، والذي لم يتمّ تغييره منذ ذلك الحين.

إنّ المرسوم فيه تمييز إيجابي لصالح الولايات ذات الكثافة السكانية المنخفضة المتواجدة في المناطق الداخلية للبلاد والتي اعتبرت ضمن المناطق التي عانت من الحرمان على مرّ التاريخ، والهدف من ذلك هو تعزيز

تمثيلها في البرلمان. ينص الفصل 106 من القانون الأساسي المتعلّق بالانتخابات على وجوب التنصيص على تقسيم الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المخصصة لكل دائرة عن طريق نصّ تشريعي يصدر سنة واحدة على الأقل قبل إجراء الانتخابات التشريعيّة.

وعلى الرغم من أن الحكومة قدمت مشروع قانون لإعادة تقسيم الدوائر الانتخابية التونسية في سبتمبر 2018، فقد رفضت اللجنة البرلمانيّة المعنيّة بالنظام الداخلي والحصانة والقوانين البرلمانية والقوانين الانتخابية في جانفي من سنة 2019 النظر في مشروع القانون لأنه فشل في الايفاء بالآجال القانونية.[38] لذا، يبقى تقسيم الدوائر الذي تمّ اعتماده سنة 2011 ساريا إلى حين إصدار قانون جديد حول تقسيم الدوائر.

يبلغ عدد المقاعد في مجلس النواب 217 مقعدا موزعا على 33 دائرة انتخابية. تم تخصيص 199 مقعدًا للدوائر الانتخابية داخل تونس البالغ عددها 27، وهي تضم 6،680،339 ناخبًا مسجلاً، و18 مقعدًا للستّة دوائر انتخابية التي تقع في الخارج، وهي تضم 385،546 ناخبًا

[35] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25؛ منظمة الدول الأمريكية، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، المادة 23، كومنولث الدول المستقلة، اتفاقية الانتخابات الديمقراطية، المادة 3 (1) (أ) الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21 (3).

[36] الفصل 25 من العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، التعليق العامّ عدد 25، الفقرة 21.

[37] لجنة البندقية، مدونة الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، 2002، الصفحة 17.

[38] القانون الانتخابي، الفصل 106

مسجلاً.[39] لا يتناسب توزيع المقاعد في الخارج مع عدد المقيمين في الخارج أو عدد المقيمين في كل دولة معيّنة بشكل متساو كما تنصّ عليه المعايير الدولية. ويُعزى ذلك جزئياً إلى افتقار الحكومة إلى معلومات دقيقة حول عدد المواطنين الذين يعيشون في الخارج.

بيّن آخر تعداد سكاني في تونس أجري سنة 2014، انّ سكان البلاد يواصلون الانتقال من الجنوب والشمال الغربي الى الشمال الشرقي. وتؤكد الأرقام التي ظهرت في سجلّات الناخبين الأخيرة على حقيقة هذا الانتقال السكاني، حيث ازداد عدد الناخبين المسجّلين في المناطق الساحلية بالشمال التونسي مقارنة بالمناطق الأخرى. ونتيجة لذلك فإن توزيع المقاعد في انتخابات 2019 لا يحترم مبدأ التمثيل المتساوي؛ اذ على سبيل المثال، هناك ستة دوائر ممثلة تمثيلا زائدا بمقعد واحد أو أكثر، في حين توجد دوائر اخرى ممثّلة بشكل ناقص. [40]

أدّى فشل البرلمان في تحيين تقسيم الدوائر الانتخابية بناءً على البيانات السكّانية الجديدة إلى وجود تباينات كبيرة في الحاصل الانتخابي المعتمد لتخصيص المقاعد بالنسبة لمختلف الدوائر الانتخابية داخل البلاد. فعلى سبيل المثال، يساوي حاصل الاصوات المصرح بها والذي يسمح بالحصول على مقعد في دائرة تونس الثانية 20،947 صوتا، بينما كان حاصل الأصوات للفوز بمقعد في تطاوين التي تقع في أقصى الجنوب 9057 صوتًا.

أدّى فشل البرلمان في تحيين تقسيم الدوائر الانتخابية بناءً على البيانات السكّانية الجديدة إلى وجود تباينات كبيرة في الحاصل الانتخابي المعتمد لتخصيص المقاعد بالنسبة لمختلف الدوائر الانتخابية داخل البلاد.

وقد كان التباين أكبر بالنّسبة للستّ دوائر انتخابيّة في الخارج حيث اختلف الحاصل بين 1،933 و4،800 صوتا.[41] يؤدّي هذا التفاوت في تخصيص المقاعد الى تقويض مبدا تعادل الأصوات والتمثيل المتساوي.

## الاستنتاج

يخضع تقسيم الدوائر الانتخابية حاليّا في تونس إلى المرسوم الذي تمّ اعتماده بمناسبة انتخابات المجلس الوطني التّأسيسي سنة 2011، والذي يتضمّن تمييزا ايجابيّا يهدف الى التعويض عن التمثيل المتدنّي للمناطق التي كانت محرومة في ظلّ نظام بن علي. لقد تغيرت الاوضاع منذ سنة 2011، وتخوض البلاد في الوقت الراهن غمار الانتخابات ينتظر منها انتخاب برلمان لسنّ تشريعات وليس لصباغة دستور. لذا تستدعي هذه الظروف الجديدة مراجعة تقسيم الدوائر الانتخابية الحالية لتأخذ في الاعتبار التعداد السكاني لسنة 2014، والنّظر فيما إذا ما كان يجدر المواصلة في اعتماد التدابير التمييزيّة الهادفة الى دعم تمثيل المناطق المهمّشة.[42]

[39] استنادا إلى عدد الناخبين المسجلين، فانه إذا شارك جميعهم في التصويت يكون حاصل قسمة الأصوات للفوز بمقعد واحد داخل البلاد مساويا لعدد 33569 صوتا، و21.419 صوتا لمقعد بالدوائر التي خارج البلاد. اطلع على الملحق عدد 1 للحصول على تفاصيل حول عدد الناخبين المسجلين في كل دائرة انتخابية.

[40] حيث أن دائرة توزر لديها أربعة مقاعد بدلاً من مقعدين. تطاوين لديها أربعة بدلا من ثلاثة. قبلي لديها خمسة بدلا من ثلاثة. زغوان لديها خمسة مقاعد بدلاً من ثلاثة؛ سليانة لديها ستة بدل من أربعة. الكاف لديها ستة مقاعد بدلا من أربعة. سوسة لديها 10 مقاعد بدلاً من 12؛ بن عروس لديها 10 مقاعد بدلا من 11. القيروان لديها تسعة مقاعد بدلاً من 10؛ بنزرت لديها تسعة بدلا من 10.

[41] فازت قائمة مترشّحة في دائرة إيطاليا بمقعد بعد الحصول على 399 صوتًا فقط.

[42] مجلس أوروبا (لجنة البندقية)، مدوّنة الممارسات الجيدة، القسم 1.2.ب؛ اطلع على الجدول في الملحق 2 لهذا التقرير، للحصول على تفاصيل حول عدد الناخبين في كل دائرة انتخابية والحاصل الانتخابي لسنة 2019 لكل دائرة انتخابية.

# إدارة الانتخابات

يعتبر وجود سلطة انتخابية مستقلة ونزيهة، تعمل بشفافية ومهنية، أمر ضروري لضمان مشاركة المواطنين في انتخابات ديمقراطية حقيقية.[43] تشير ممارسات الدول الى أنه لدى وضع جدول زمني لإجراء الانتخابات، ينبغي إتاحة الوقت الكافي لإدارة العملية الانتخابية بنجاح. [44] وفقا للدستور التونسي، تُكلّف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بضمان دوريّة العمليّة الانتخابيّة ونزاهتها وشفافيّتها والإعلان عن النتائج[45].

نجحت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في مواجهة التحدي المتمثل في تنظيم ثلاث انتخابات في أقل من شهر دون وقوع اخلالات كبيرة. تمّ التعامل مع مختلف الجوانب العمليّة للانتخابات الثلاثة بطريقة مهنيّة. ونجحت الهيئة كذلك في الايفاء بالآجال الدستورية والقانونية[46]. ولكن تمحور الفشل الرّئيسي في عمل الهيئة خلال الانتخابات في نقص الشفافيّة في جميع جوانب العمل الذي قامت به.

يتألف مجلس الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات من تسعة أعضاء وهو يتمتّع بسلطة تقريريّة. ينتخب البرلمان أعضاء المجلس بأغلبية ثلثي الاصوات لفترة ولاية واحدة مدتها ستة سنوات. يتولّى الجهاز التنفيذي للهيئة على المستويين المركزي والجهوي القيام بمهام التنظيم الإداري والمالي والتقني تحت إشراف رئيس مجلس الهيئة. وتبدأ مدة ولاية كلّ عضو بالمجلس بداية من تاريخ انتخابه [47].

أسّست الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات 33 هيئة فرعية مستقلّة لمساعدة السّلطة المركزيّة على أداء مهامها وكذلك للتّنسيق مع الإدارة الاقليميّة للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات.[48] تتألّف كل هيئة فرعيّة من أربعة أشخاص كحدّ أقصى ويكون هؤلاء ذوي اختصاصات مهنية مختلفة.[49]

اضطلعت الهيئات الفرعيّة بمسؤوليّاتها بشكل آنيّ وحرفيّ، وكان دورها، كما هو الحال كذلك بالنسبة لفريق الإدارة الجهويّة، محوريا في سير الثلاث استحقاقات انتخابيّة بشكل ناجع.

[43] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25، الفقرة. 20

[44] الأمم المتحدة، حقوق الإنسان والانتخابات، الفقرة. 75.

[45] الدستور التونسي لسنة 2014، الفصل 126.

[46] كما نظمت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات خمس انتخابات بلدية جزئية خلال سنة 2019: سوق الجديد في 26 ماي 2019؛ باردو في 14 جويلية 2019؛ وثلاثة انتخابات بلدية جزئية في 18 أوت 2019 في تيبار (باجة) والعيون (القصرين) والسّرس (الكاف).

[47] نبيل بفون (جانفي 2014 - جانفي 2020)، فاروق بوعسكر (أوت 2017 - جانفي 2020)، محمد تليلي المنصري (جانفي 2017 - جانفي 2023)، حسناء بن سليمان (جانفي 2019 - جانفي 2025)، أنيس الجربوعي (جانفي 2017 - جانفي 2020))، بلقاسم العياشي (جانفي 2019 - جانفي 2025)، سفيان العبيدي (جانفي 2019 - جانفي 2025)، عادل البرينصي (جانفي 2017 - جانفي 2023) ونبيل العزيزي (جانفي 2017 - جانفي 2023).

[48] أسّس الفصل 21 من قانون الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات 27 هيئة فرعيّة مستقلّة لإدارة الانتخابات داخل البلاد و6 خارجها.

[49] الفصل 3 من قرار للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عدد 5 المؤرّخ في 11 أفريل 2017 المتعلّق بشروط وإجراءات إحداث الهيئات الفرعية للانتخابات ومشمولاتها وطرق سير عملها.

تم تعديل القانون الانتخابي التونسي في سنة 2017 للسماح للعسكريين ولأعوان الأمن بالتصويت خلال الانتخابات البلدية والجهوية. ومع ذلك، فلا يزالون ممنوعين من التصويت في الانتخابات التشريعية والرئاسية.

قامت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتحيين هيكلها التنظيمي آخر مرّة سنة 2014 ـولكنّه لا يعكس مكوّنات الهيكل التنفيذي الراهن للهيئة. لقد كانت مناصب رؤساء قسم الشؤون القانونية، وقسم التدريب، وقسم تكنولوجيا المعلومات شاغرة طوال فترة الانتخابات ولا تزال شاغرة في تاريخ صياغة هذا التقرير؛ ولم يكن للهيئة رئيس قسم الشؤون القانونية خلال كامل الفترة الانتخابية على الرغم من ان أجل التقديم للمنصب في إعلان التوظيف كان محدّدا في 20 سبتمبر 2019.

ناقش مجلس الهيئة مسألة انتداب موظّفين جدد في عدة مناسبات ولكنه لم يتوصّل إلى قرار بشأن توظيف أشخاص لهذه المناصب الشاغرة.[50] ولم يؤثّر هذا القصور في تعيين موظفين للمناصب الشاغرة تأثيرا كبير على سير الانتخابات وذلك بفضل المجهود الإضافي الذي بذله بعض أعضاء مجلس الهيئة وبعض الأعوان الإداريين الآخرين. وبهدف الاستعداد بشكل أفضل للانتخابات المستقبليّة، حريّ بالهيئة أن تعدّ استراتيجيّة توظيف على المدى الطويل تكون مرتكزة على المعطيات المحيّنة للهيكل التنظيمي وتعكس الحاجات الحقيقيّة للإدارة.

لم يكن عمل مجلس الهيئة مع جهازه التنفيذي دائما ناجعا خلال هذه الانتخابات. ففي بعض الأحيان جعل اتّخاذ المجلس للقرارات بشكل متأخّر من الصعب على الجهاز التنفيذي للهيئة تنفيذ القرارات في الوقت المناسب وبشكل متّسق. وأدى ذلك في بعض الحالات إلى عدم فهم العاملين في مراكز الاقتراع وغيرهم من الأطراف المعنيّة للقرارات التنظيميّة [51].

[50] تشير محاضر اجتماعات مجلس الهيئة إلى أنه تمّت مناقشة مسألة تعيين الموظفين الجدد يومي 9 و30 جويلية.

[51] تمّ اصدار القرار عدد 22 للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات المنظّم للحملة الانتخابيّة في 22 أوت 2019 أي قبل تسعة أيّام فقط من بدء الحملة الانتخابيّة في 1 سبتمبر 2019. ولم يتمّ اعتماد دليل موظّفي مراكز الاقتراع حتّى 31 أوت 2019

# تسجيل الناخبين

يُعتبر تسجيل الناخبين وتكوين قائمة كاملة ومحيّنة ودقيقة لأسماء الناخبين من الوسائل الهامّة التي تضمن حق كل مواطن في التصويت. ووفقاً للجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان فانه "عندما يكون تسجيل الناخبين امرا مطلوبا، فينبغي تسهيله، ويجب ان لا يتم فرض عوائق على هذه العمليّة".[52] وتعدّ إجراءات تسجيل الناخبين في تونس متوافقة في مجملها مع المعايير الدولية والإقليمية.[53]

يتّسم نظام تسجيل الناخبين بكونه نَشِطًا ومستمرا[54]. يتمّ التسجيل من خلال اعتماد سجلّ انتخابي تحتفظ به الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات المكلّفة قانونا بالحفاظ على سجلّ انتخابي دقيق وشفاف وشامل ومحيّن. كما انّ جميع الهياكل الاداريّة ملزمة بتقديم بيانات محيّنة الى الهيئة

ماري اليغري، منسقة الملاحظين، تناقش تفاصيل الانتشار مع الملاحظتين ماجدة عثمان (السودان) وراندا ياسر (لبنان) وذلك قبل الانتخابات الرئاسية.

[52] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام عدد 25، "الحق في المشاركة في الشؤون العامة وحقوق التصويت والحق في المساواة في النفاذ الى الخدمة العامة"، الفقرة11.

[53] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام عدد25، الفقرة 11.

[54] قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 6 لسنة 2017 المؤرخ في 11 افريل 2017

العليا المستقلّة للانتخابات بما في ذلك المعلومات المتعلّقة بالوفيات وبالأشخاص الذين فقدوا حقّهم في التصويت. والهيئة ملزمة بالحفاظ على سريّة المعطيات الشخصية.

بالنسبة للناخبين الذين تمّ تسجيلهم في انتخابات 2014 و2018 فانّه لم يكن عليهم التسجيل مرة ثانية لانتخابات 2019. كما أتيحت الفرصة للناخبين المسجّلين لتحيين بياناتهم بهدف تغيير الدائرة الانتخابية او مكتب الاقتراع الذي يقومون فيه بالتصويت.

## تسجيل الناخبين في انتخابات 2019

بفضل الجهود التي بذلتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في تسجيل الناخبين، شهد عدد الناخبين المسجّلين للانتخابات التشريعيّة ارتفاعا. سخّرت الهيئة 600مكتب تسجيل ثابت و206 مكتب تسجيل متنقل داخل البلاد، بالإضافة الى 106 مكتب تسجيل في الخارج، مع التركيز بشكل خاص على النساء غير المسجلات والشباب والمواطنين الذين يعيشون في الخارج . بلغ عدد الناخبين المسجّلين الجدد بعد انتهاء عملية التسجيل في 15 جوان 1،455،898 مسجلًا جديدًا من أصل 3.5 مليون ناخب محتمل غير مسجّل، مما رفع العدد الإجمالي للناخبين المسجلين للانتخابات التشريعيّة إلى 7،065،885 ناخبًا منهم 6،680،339 ناخبا تمّ تسجليهم في تونس و385،546 سجّلوا في الخارج.

انتهت فترة تسجيل النّاخبين للانتخابات الرّئاسية في 4 جويلية 2019، وبالإضافة الى مكاتب الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات، تم إنشاء مكاتب تسجيل إضافية

| الجدول الزمني لعملية تسجيل الناخبين لانتخابات 2019 | |
|---|---|
| 10 أفريل | بدء تسجيل الناخبين للانتخابات التشريعيّة والرئاسية |
| 22 ماي | الأجل النهائي المبدئي لتسجيل الناخبين للانتخابات التشريعيّة وإصدار قرار بتمديد الأجل |
| 15 جوان | الاجل النهائي الجديد لتسجيل الناخبين للانتخابات التشريعيّة |
| 23و24و25 جوان | الإعلان للعموم عن القائمات الأولية للانتخابات التشريعيّة |
| 26و27و28 جوان | تقديم الطعون المتعلّقة بقائمات الناخبين الأولية للانتخابات التشريعيّة |
| 27 جوان | الاجل النهائي المبدئي لتسجيل الّناخبين للانتخابات الرئاسية |
| 4 جويلية | الاجل النهائي الجديد لتسجيل الناخبين للانتخابات الرئاسية (بعد تغيير تاريخ الانتخابات) |
| 12 و13 و14 جويلية | الإعلان للعموم عن قائمة الناخبين الأولية للانتخابات الرئاسية |
| 15 و16 و17 جويلية | تقديم الطعون المتعلّقة بقائمات الناخبين الأولية للانتخابات الرئاسية |
| 19 جويلية | آخر موعد للإعلان عن قائمة الناخبين النهائية للانتخابات التشريعية |
| 15 اوت | آخر اجل للإعلان عن قائمة الناخبين النهائية للانتخابات الرئاسية |

في البلديات والمعتمديات بشكل رئيسي. انتهت الفترة يوم 4 جويلية بتسجيل 11.218 ناخبا جديدًا وإدخال 436 تحيينا . وبالنسبة لجميع الناخبين الجدد الذين تمّ تسجيلهم بعد 15 جوان الموافق لآخر أجل للتّسجيل للانتخابات التشريعيّة، فانّ أسماءهم لم تظهر سوى في قائمة الناخبين المسجلين للانتخابات الرّئاسية .

نشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات قائمات الناخبين في البلديات وأُتيحت الفرصة للناخبين لطلب القيام بتصحيحات أو تحيينات في الفترة الممتدّة من 26 إلى 28 جوان بالنسبة للانتخابات التشريعيّة، وذلك في كلّ الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات البالغ عددها 33، ومن يوم 15 إلى 17 جويلية بالنسبة للانتخابات الرئاسية .وتمكّن الناخبون المقيمون في الخارج من تقديم طلباتهم عبر البريد الإلكتروني. [55] وأفادت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات انها لم تتلقّى سوى عدد قليل من طلبات التصحيح.

أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أن قائمة الناخبين المسجلين للانتخابات التشريعيّة ضمّت 7،065،885 ناخبا وأولئك المسجلين للانتخابات الرئاسية 7،074،566 ناخبا.[56] طوّرت الهيئة خدمة للهواتف الجوالة تسمح للناخبين بالتحقق، عن طريق الإرساليات القصيرة، من تسجيلهم وعنوان مكتب الاقتراع الذي يصوتون فيه.

قامت الهيئة بتدقيق داخلي للسجل الانتخابي بعد الانتخابات البلدية لسنة 2018 .وكان من بين أهداف هذا التدقيق تحيين قاعدة البيانات بحذف الأسماء المكرّرة والناخبين غير المؤهلين والأشخاص المتوفين .ولم يتم نشر تقرير للعموم عن هذا التدقيق.

رفعت الهيئة في عدد الناخبين المسجلين لانتخابات 2019 من خلال تبنّي استراتيجية جديدة للوصول إلى الناخبين غير المسجلين أفضت إلى تسجيل ارتفاع بأكثر من 1.4 مليون ناخب مقارنة بسنة 2014 .تمّ القيام بعملية تسجيل الناخبين بطريقة احترافية وشاملة. وأبلغت الهيئة مركز كارتر أنّ عدد مطالب تصحيح التسجيل على قائمات الناخبين، المقدمة كان قليلا وأنه لم يتم تقديم أي طعون بشأن تسجيل الناخبين لدى المحاكم الابتدائية.[57]

[55] في 11 جويلية 2019، قامت بنشر بلاغ للعموم بانه يمكنهم ارسال الشكاوى المتعلّقة بقائمات الناخبين للانتخابات الرئاسيّة عن طريق البريد الإلكتروني.

[56] عندما كانت الانتخابات الرئاسية ستجرى يوم 17 نوفمبر، كان عدد الناخبين المسجلين 7،081،307، وبعد ان تمّ تغيير التاريخ إلى 15 سبتمبر، حذفت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الناخبين المسجلين الذين لن يكونوا قد بلغوا 18 سنة بحلول التاريخ الجديد.

[57] في 26 جوان 2020، أعلم رئيس قسم العمليّات بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات مركز كارتر أنّ عدد مطالب التصحيح المقدّمة كان اقّل من 10 مطالب.

# تثقيف الناخبين

يعتمد النجاح في الوفاء بالالتزام الدولي بمبدأ الاقتراع العام في جزء منه على التثقيف الفعّال للناخبين[58]، إذ أنّ تثقيف النّاخبين يعدّ عنصرًا مهمًا في العملية الانتخابية بما أنّه يهدف إلى ضمان أهبة الناخبين واستعدادهم وقدرتهم على المشاركة في العملية الانتخابية[59].

اكتست عمليّة تثقيف الناخبين أهمية خاصّة في انتخابات سنة 2019 نظرًا لانّ إجراء ثلاث انتخابات منفصلة في أقل من شهر واحد، بالإضافة إلى تنظيم العديد من الانتخابات البلدية الجزئية، يعتبر أمرا معقّدا. وعلى الرّغم من قيام الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بحملة تثقيفيّة هادفة ومحكمة التنظيم حول تسجيل الناخبين، فانّ جهودها التثقيفية فيما يتعلّق بالتصويت كانت غير كافية.

قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات خلال مرحلة تسجيل الناخبين بحملة تثقيفية مكثّفة لتشجيع الناخبين على التسجيل. وقد نشرت الهيئة 350 منسقًا محليًا على 27 دائرة انتخابية داخل البلاد واستهدفت الفئات المهمّشة مثل النساء والشباب. بالإضافة إلى ذلك، تم توزيع 3000 عونا لتسجيل الناخبين في جميع أنحاء البلاد. وخلال الحملة، استعانت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بجملة من الوسائل، مثل شبكات التواصل الاجتماعية واللوحات الإعلانية والشارات والملصقات ومقاطع الفيديو. يثني مركز كارتر على الجهود التي بذلتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في الوصول إلى الناخبين، بما في ذلك الفئات السكانية التي تم استبعادها في الانتخابات السابقة، وكذلك على جهودها في تعزيز شمولية سجل الناخبين.[60]

تجسّدت حملات الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لتوعية الناخبين وتشجيعهم على المشاركة في التصويت بشكل اساسي في حملات رقمية وإعلامية، بالتوازي مع استعمال اللوحات الإعلانية التي تمّ تعديلها لتتناسب مع تاريخ وخصوصيّة كلّ انتخابات جديدة. أنتجت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات العديد من مقاطع الفيديو التي تمدّ الناخبين بمعلومات أساسية حول إجراءات التصويت والتواريخ وساعات التصويت في تونس والخارج، وكذلك الوثائق المطلوبة للمشاركة في التصويت. وكانت هناك ومضات أخرى ايضا مخصّصة لتشجيع الناخبين على المشاركة في عمليّة التصويت وشرح اهميتها.

على الرغم من أنه تمّ اعداد مقاطع الفيديو هذه إعدادا جيدا واحتوائها على معلومات مفيدة وواضحة، فقد قيّم كلّ من ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل والأطراف الأخرى المعنيّة هذه الحملات على أنها غير كافية، خاصة بالنسبة للأشخاص الذين يتعذّر عليهم النفاذ إلى وسائل الإعلام والشبكات الاجتماعية[61]. وعلى عكس مرحلة تسجيل الناخبين، لم تقم الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بأية حملة ميدانية لتشجيع المواطنين على التصويت، باستثناء حملات صغيرة ومضيّقة قامت بها في الشارع خلال الانتخابات الرئاسية والانتخابات التشريعية [62].

[58] العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسية، الفصل 25.

[59] يشير الفصل 3 من القانون الأساسي 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّ للانتخابات الى انّ '' برامج التحسيس والتثقيف الانتخابي''وإلى '' التعاون في هذا المجال مع جميع مكونات المجتمع المدني الناشطة في مجال الانتخابات وطنيا ودوليا''

[60] يتبين أن 54 في المائة من الناخبين المسجّلين الجدد هم من النساء و46 في المائة منهم من الرجال. وبالنسبة للأعوان الجدد القائمين بالتسجيل، فانّ 16.7 في المائة منهم تتراوح أعمارهم بين 18 و20 سنة؛ 22.1 في المائة تتراوح أعمارهم بين 21 و25 سنة؛ و24.2 في المئة تتراوح أعمارهم بين 26 و35 سنة.

[61] تم استخدام ثماني سيارات وأربع شاحنات خلال كل حملة، وتمّ في كلتيهما تغليف السيارات باللونين الأحمر والأبيض بغلاف يحمل شعار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ومعلومات حول الانتخابات. خلال الحملة، وزعت الهيئة المواد التوعوية مثل النشرات والملصقات والأساور وحلقات المفاتيح من اجل تذكير الناخبين بتواريخ الانتخابات ومكانها وتوقيتها، ومراحل الاقتراع، وشروط الاهلية للتصويت.

[62] دامت حملة الانتخابات الرئاسية من 1 إلى 15 سبتمبر، ودامت حملة الانتخابات التشريعيّة من 17 سبتمبر إلى 6 أكتوبر. وبالنسبة للحملة في الدور الاول من الانتخابات الرئاسية، كانت هناك دوائر انتخابية دامت فيها الحملة الانتخابية ليوم واحدًا فقط (في تطاوين وتوزر وسيدي بوزيد وقبلي وزغوان وسليانة والكاف والمنستير). بينما دامت أطول

يثني مركز كارتر على الجهود التي بذلتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في الوصول إلى الناخبين، بما في ذلك الفئات السكانية التي تم استبعادها في الانتخابات السابقة،وكذلك على جهودها في تعزيز شمولية سجل الناخبين.

تضمنت فترة الحملة، في سابقة هي الأولى، مناظرات تلفزيونية حية ساعدت في إعلام الناخبين وإعدادهم للإدلاء بأصواتهم يوم الانتخابات.

## إستنتاج

بالنظر إلى أنّ تنظيم ثلاث انتخابات منفصلة في أقل من شهر واحد يعتبر أمرا معقّدا، فانّ الجهود التي بذلتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لتثقيف الناخبين لم تكن كافية لضمان استعداد الناخبين ورغبتهم وقدرتهم على المشاركة في هذه العمليات الانتخابية.

وينبغي على الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أن تعزّز جهودها الرامية الى تثقيف الناخبين استعدادا للانتخابات المستقبلية وتكثّف من التعاون والتنسيق مع منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية. كما يجب على الهيئة أن تضمن تخصيص الموارد اللازمة لذلك.

حملة انتخابية لمدة خمسة أيام في دائرتي تونس 1 وتونس 2، وهي مدة غير كافية.

# تسجيل المترشحين

تضمن المعاهدات الدوليّة والإقليميّة حق كلّ مواطن وفرصته في أن يُنتخب[63]. ولا يجوز أن يخضع الحق في الانتخاب إلا لقيود موضوعية ومعقولة. تنص المصادر التفسيرية على أن تعليق حقوق المشاركة أو اقصاءها يعتبر امرا محظورا ما لم يثبت القانون انّ التعليق أو الاقصاء موضوعي ومعقول[64]. لقد باءت محاولة البرلمان تقييد مشاركة بعض المرشحين استنادا على أسس غير منطقية وغير معقولة بالفشل عندما رفض الرئيس ختم مشروع القانون المصادق عليه.[65] وأشرفت إدارة الانتخابات على عمليّة تسجيل المترشحين لكلتا العمليتين الانتخابيتين بكلّ نجاعة ومهنيّة. ولكن شاب عمليّة التسجيل نقص في الشفافية من طرف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات فيما يتعلّق بأسباب رفض المترشحين وفيما يخصّ التّزكيّات التي استخدمها المترشحون للرئاسة.

تتوافق شروط الترشح للبرلمان التي ينصّ عليها الدستور التونسي مع المعايير الدولية[66]. لكن يعتبر استمرار اقتضاء الدستور بأن يكون المترشحون للرئاسة مسلمين منتهكا للمعايير الدولية ويجب مراجعته[67]. ولقد تولّت الهيئات الفرعية المستقلّة للانتخابات مسؤوليّة قبول مطالب المترشحين للانتخابات التشريعيّة بينما اهتمّت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بقبول مطالب المترشحين للانتخابات الرئاسية. [68]

## الانتخابات الرئاسية

يشترط القانون أن يكون كلّ مترشح لمنصب رئيس الجمهورية تونسي الجنسية منذ الولادة، وبالغا من العمر خمسا وثلاثين سنة على الأقل ودينه الإسلام. ويجب على المترشح الذي يحمل جنسية ثانية التخلي عنها متى تمّ التصريح بانتخابه كرئيس[69]. تلقت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات خلال فترة تقديم الترشحات للانتخابات الرئاسية، بين 2 و9 أوت، 97 مطلب ترشّح. وتعيّن على المترشحين لمنصب الرئيس تقديم وثائق تبيّن أنه قد تمت تزكيتهم من عشرة نواب من مجلس نواب الشعب، أو من أربعين من رؤساء مجالس الجماعات المحلية المنتخبة أو من عشرة آلاف من الناخبين المرسمين والموزعين على الأقل على عشرة دوائر انتخابية على ألا يقلّ عددهم عن أبرز المرشحين المحتملين من الترشّح للانتخابات الرئاسية. وعلى عكس الإجراءات التي ينصّ عليها الدستور والمتعلقة بإصدار القوانين، لم يختم الرئيس قايد السبسي على مشروع القانون ليصبح قانونًا ولم يعده إلى البرلمان لإعادة النظر فيه ضمن الإطار الزمني المحدّد، ولم يتم تطبيق الإجراءات القانونية أبدًا.

[63] الأمم المتّحدة، العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، الفصل 25؛ الاتحاد الافريقي، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الفصل13؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 24؛ كومنولث الدول المستقلة، اتفاقية الانتخابات الديمقراطية، المادة 3؛ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وثيقة كوبنهاغن، الفقرة 5.7.

[64] الأمم المتحدة العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، التعليق العام 25، الفقرة 4.

[65] صوّت البرلمان في 18 جوان على تعديل القانون الانتخابي لمنع رؤساء المنظمات الخيرية وأصحاب المؤسسات الإعلامية من الترشح فعليا للانتخابات. بالإضافة إلى ذلك، كلّف مشروع القانون الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بفحص جميع المترشحين ومنع ترشّح اي شخص أدلى بتصريحات مضادة للقيم الديمقراطية أو سيادة القانون، أو أولئك الذين استمروا في دعم النظام السابق أو تمجيده. كان القانون سيمنع العديد من

[66] الفصل 53 من الدستور التونسي

[67] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 2 و25؛ الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة 15.

[68] القرار عدد 5 للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات المؤرخ في 11 أفريل 2017 يتعلق بشروط وإجراءات إحداث الهيئات الفرعية للانتخابات وضبط مشمولاتها وطرق سير عملها.

[69] الفصل 74 من الدستور التونسي

خمسمائة ناخب بكل دائرة منها.[70] ويجب على المترشح ان يؤمّن كذلك ضمانا ماليا قدره 10.000 دينار تونسي (حوالي 3.570 دولارًا أمريكيًا) لا يتم استرجاعه إلاّ عند حصوله على 3 ٪ على الأقل من عدد الأصوات المصرّح بها.

نظرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في جملة 97 مطلب ترشّح في غضون يومين وأمهلت المترشحين 48 ساعة لتصحيح أو استبدال التزكيات المطلوبة. قدّم واحد وثلاثون مترشحًا مطالبهم دون الحصول على التزكيات اللازمة أو إيداع الضمان المالي اللازم، لذلك رفضت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات هذه المطالب.[71] وفي 14 أوت، نشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات القائمة الأولية للمترشّحين للانتخابات الرئاسية حيث تم قبول 26 من أصل 97 مترشحًا، وهم 24 رجلًا وامرأتان.[72]

في اليوم التالي للإعلان عن القائمة الأوّلية للمترشّحين وبناءً على إلحاح من جانب منظمات المجتمع المدني، قدّمت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات خدمة هاتفيّة للناخبين تمكّنهم من التحقق مما إذا كانت أسمائهم قد ظهرت في قائمة التزكيات التابعة لأي من المترشحين[73]. تقدّم إثر ذلك ما يقارب 500 ناخب بشكاوى إلى الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات مفادها انّ أسمائهم قد أدرجت ضمن قائمة تزكيات المترشحين دون الحصول على اذنهم أو توقيعهم.[74] وأصدرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات يوم 17 أوت بيانا دعت فيه الناخبين إلى الإبلاغ عن جميع حالات التزكيات المزوّرة لدى القاضي الجزائي المختص. بعد انتهاء مرحلة الطعون، أعلنت الهيئة العليا المستقلّة

كارين أبو زيد، تانا دي زولويتا، ودون بيسون في المؤتمر الصحفي للمركز حول الانتخابات التشريعية.

وقد شارك في قيادة بعثة الانتخابات البرلمانية تانا دي زولوتا، وهي برلمانية إيطالية سابقة، وكارين أبوزيد،

مفوضة لجنة التحقيق المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية. وعمل دون بيسون كمدير في كل من

بعثات ملاحظة الانتخابات في تونس، لمركز كارتر، لعامي 2014 و2019.

[70] الفصل 41 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 مؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء كما تمّ تنقيحه بالقانون عدد 7 المؤرخ في 14 فيفري 2017 والقانون عدد 76 المؤرّخ في 30 أوت 2019.

[71] تضمنت مطالب أحد عشر مترشحًا، في ملفات ترشحهم الأولية، جميع الوثائق اللازمة والتزكيات المطلوبة التي مكّنهم منها أعداد من النواب، بمن فيهم المنجي الرحوي، ونبيل القروي، وحمادي الجبالي، ومحمد المنصف المرزوقي، وعبد الكريم الزبيدي، وعبد الفتاح مورو، ويوسف الشاهد، والياس الفخفاخ، وسليم الرياحي، وسلمى اللومي، وحاتم بولبيار. وقد قدم خمسة عشر مترشحًا تزكيات من الناخبين، بمن فيهم محمد عبو، وعبير موسى ولطفي المرايحي، ومهدي جمعة، وحمة الهمامي، ومحسن مرزوق، ومحمد الصغير النوري، والهاشمي الحامدي، وعمر منصور، وسعيد العايدي، والناجي جلول، وأحمد الصافي سعيد، وعبيد البريكي، وسيف الدين مخلوف وقيس سعيّد.

[72] رفضت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات 71 مترشحا (62 رجلا و9 نساء) لأنهم لم يقدموا العدد المطلوب من التزكيات والضمان المالي

[73] قدمت هذا الطلب شبكة مراقبون في اليوم التالي لتاريخ انتهاء عملية تسجيل المترشحين.

[74] أجرت قناة الميادين مقابلة مع رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم 28 أوت 2019.
http://www.almayadeen.net/episodes/1335185/حوار-خاص_نبيل-بافون---رئيس-الهيئة-العليا-لمراقبة-الانتخابات-في-تونس

للانتخابات يوم 31 أوت عن القائمة النهائية التي شملت 26 مترشحًا للانتخابات الرئاسيّة.

لم تقم الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بنشر معلومات مفصّلة حول الأسباب الكامنة وراء رفضها لمطالب العديد من المترشحين للرّئاسة، بمن فيهم أولئك الذين لم يستوفوا شرط التزكيات. ولئن افتقرت عملية التثبّت من التزكيات إلى الشفافية، فان عملية تسجيل المترشحين التي أشرف عليها أعوان الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات اتّسمت بالشموليّة والحرفيّة. ولكن يجدر بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، سعيا لإبقاء العموم على اطّلاع بكيفية القيام بتسجيل المترشحين، وخاصة كيفيّة التّثبّت من التّزكيات، أن تتحلّى بالشفافيّة التامّة لدى القيام بذلك.

## الانتخابات التشريعية

يتمتّع بحقّ الترشح للانتخابات التشريعية جميع الناخبين الحاملين للجنسية التونسية لمدة لا تقلّ عن 10 سنوات، والبالغين من السنّ 23 سنة على الأقل يوم تقديم ترشّحهم، والذين لم يُحرموا بقرار قضائي من حقّهم في الترشّح للمناصب. ويستثنى من الترشح للانتخابات التشريعيّة بعض الأشخاص الذين يشغلون وظائف معيّنة ما لم يستقيلوا أو يتمّ إعفاؤهم منها قبل الترشّح.[75]

يتم تقديم القائمات المترشّحة إلى الهيئة الفرعيّة المعنيّة ويجب أن تتضمّن قائمة أصلية يكون فيها عدد المترشّحين مساويا لعدد المقاعد المخصّصة للدّائرة الانتخابية وقائمة تكميليّة لا يقلّ فيها العدد عن مرشّحين اثنين على الاقلّ ولا يزيد عن عدد المقاعد المخصصّة للدائرة الانتخابيّة.[76] يجب تقديم الترشحات على أساس مبدأ التناصف بين النساء والرجال وقاعدة التناوب بينهم داخل القائمة[77]. ولا ينص القانون على ما إذا يجب أن يكون على رأس القائمة امرأة او رجل.

تواصل تسجيل الناخبين من 22 الى 29 جويلية. وقد تلقّت الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات البالغ عددها 33، جملة 1581 مطلب ترشّح. وبعد فحص هذه المطالب من طرف الهيئات الفرعيّة، اصدرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات القائمات المقبولة أوليا في 6 أوت؛ حيث تمّ قبول 1340 قائمة من الهيئات الفرعية داخل البلاد والتي عددها 27، و163 قائمة من الهيئات الفرعيّة الستّة المتواجدة خارج البلاد. وفي المجمل بلغ عدد القائمات المقبولة 1503 في حين رُفضت 78 قائمة.[78] قبلت أربع هيئات فرعية (زغوان، الكاف، قفصة، وتوزر) جميع القائمات المترشّحة. وسُجّل أكبر عدد من القائمات المترشّحة في سيدي بوزيد وهو 73قائمة، ثمّ قفصة وفيها 70 قائمة، والقصرين بـجملة 66 قائمة. وتمّ قبول اقلّ عدد من القائمات في كلّ من قابس وتطاوين بحصيلة 31 قائمة في كلّ واحدة منها. ومن بين مجموع 1,506 قائمة مقبولة، كانت النساء على رأس 211 قائمة (14٪) والرجال على رأس 1,295 قائمة (86٪).

نشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات القائمات النهائية للانتخابات التشريعية في 30 أوت، بعد انتهاء فترة الطعون. (انظر الملحق 2 للحصول على تفاصيل حول القائمات المترشّحة في كل دائرة انتخابية داخل البلاد التونسية).

تمّ الاشراف على عمليّة تسجيل النّاخبين بنجاعة في جميع الهيئات الفرعيّة التي عددها 33 ولكن الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لم تنشر أسماء القائمات التي تم رفضها او الأسباب التي رفضت من اجلها، كما انها لم تنشر قطّ أسماء جميع المترشّحين ضمن كلّ قائمة.[79]

[75] الفصل 20 من القانون الانتخابي.
[76] توصي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في دليل المترشّحين بتقديم قائمة تكميلية يكون عدد المرشّحين فيها مساويا للعدد المدرج في القائمة الاصليّة.
[77] الفصل 24 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 مؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء كما تمّ تنقيحه بالقانون عدد 7 المؤرخ في 14 فيفري 2017 والقانون عدد 76 المؤرّخ في 30 أوت 2017.

[78] اطلع على الملحق عدد 1 حول تفاصيل تتعلق بالقائمات المترشحة التي تم تقديمها ثم قبولها او رفضها من الهيئات الفرعية داخل البلاد التي عدد 27.
[79] طلبت بعثة مركز كارتر الحصول على هذه المعلومات في عدة مناسبات وأخبرتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنه يجدر بها التواصل مع كل مرشح على حدة، بما انه تم اعلامهم بأسباب الرفض.

## إستنتاج

تمت إدارة عمليّة تسجيل المترشحين في الانتخابات الرئاسية الانتخابات التشريعية بكفاءة ومهنية من قبل الإدارة الانتخابية. ولكنّ نقص الشفافيّة حول أسباب رفض المترشحين وحول التزكيات التي استخدمها المترشّحون للانتخابات الرئاسية أثّر سلبًا على العملية. حيث يجب أن تعلن الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن أسباب رفضها للمترشحين والتزكيات التي يقدمها المترشحون للانتخابات الرئاسية. ولقد مسّت المحاولات التي قام بها البرلمان حتى اللحظات الأخيرة لتقييد الحق في الترشح من العملية الانتخابية، كما كان ذلك متعارضا مع التزامات تونس الدوليّة بإجراء انتخابات ديمقراطية. حيث كان من شأن التّعديلات المقترحة ان تقيّد بشكل كبير أحد الحقوق الأساسية في المشاركة السياسية، وهو حق المواطنين التونسيين في الترشح للمناصب.[80]

| الدائرة الانتخابية | العدد الجملي للقائمات المقبولة | ائتلاف | | حزب | | قائمة مستقلّة | | المقاعد |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | العدد الجملي | % | العدد الجملي | % | العدد الجملي | % | |
| العدد الجملي للدوائر الانتخابية في تونس: 27 | 1341 | 306 | **% 23** | 579 | **% 43** | 456 | **% 34** | 199 |
| العدد الجملي للدوائر الانتخابية خارج تونس: 6 | 165 | 41 | % 25 | 85 | % 51 | 39 | **% 24** | 18 |
| العدد الجملي للدوائر الانتخابية: 33 | 1506 | 347 | **%23** | 664 | **%44** | 495 | **% 33** | 217 |

[80] الفصل 74 من دستور 2014؛ الفصل 40 من القانون الانتخابي.

# الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (الهايكا)

تنص المعاهدات الدولية على حرية التعبير، وتمنح الجميع - بما في ذلك الأحزاب السياسية والمرشحين - الحق في التماس الأفكار وتلقيها ونقلها من خلال أية وسيلة يختارونها، بما في ذلك ، على سبيل الذكر لا الحصر ، تلك التي تكون في شكل مكتوب أو خطي أو مطبوع أو في قالب فني.[81] وتفرض الالتزامات السياسية على الدول بأن تتّخذ خطوات لضمان شفافية تعيين وعمل الهيئات التنظيميّة.[82] ويتعين أن تكون تلك الهيئات مستقلة ومحميّة من التّدخّل.[83] وتتأسس ممارسة حرية الاتصال السمعي والبصري من على احترام الاتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات العامة ، وحرية التعبير ، والمساواة ، والتعددية في التعبير عن الأفكار والآراء ، فضلاً عن الموضوعية والشفافية.[84]

إن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري (الهايكا) هي الهيئة المستقلة المكلفة بضمان الحرية والتعددية في قطاع الاتصال السمعي والبصري. وتتألف من تسعة أعضاء يتولون مهامهم لمدة ستة سنوات غير قابلة للتجديد.[85] ووفقًا للفصل 148 من دستور 2014، ستواصل الهايكا ممارسة وظائفها حتى انتخاب أعضاء مجلس هيئة الاتصال السمعي البصري، وهي واحدة من خمس هيئات مستقلة أنشأها الدستور. ووفقا للدستور، كان من المفروض أن يكون أول برلمان منتخب ديمقراطيّا قد أرسى الهيئة الجديدة بعد انتخابات 2014، ولكن ذلك لم يتم إلى حد الآن. وتقوم الهايكا حاليا بوضع اللمسات الأخيرة على مشروع قانون لتنظيم الهيئة، والذي يأمل أن تعرضه الحكومة على البرلمان المنتخب حديثًا.

تعدّ الهايكا الهيكل المسؤول عن مراقبة وسائل الإعلام السمعية والبصرية خلال الفترة الانتخابية. وقد أصدرت الهايكا والهيئة العليا المستقلة للانتخابات في 21 أوت 2019 قرارا مشتركا يتعلق بضبط القواعد الخاصة بتغطية الحملة الانتخابية الرئاسية والتشريعية بوسائل الإعلام والاتصال السمعي والبصري وإجراءاتها. وينظم هذا القرار الحق في **النفاذ إلى وسائل الإعلام السمعي والبصري**، على أساس مبدأ المعاملة المنصفة لجميع المرشحين. ويجب أن يضمن الإعلام كذلك تنوع الآراء من خلال حضور تيارات أيديولوجية وسياسية مختلفة. ويحق لجميع وسائل الإعلام تغطية الحملة الانتخابية. كما يُحظر الإعلان السياسي المدفوع في وسائل الإعلام خلال الفترة الانتخابية. ويُفترض أن تُبلغ الهايكا الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بجميع الخروقات المرتكبة والقرارات المتخذة من قبلها في غضون 24 ساعة من اتخاذها.[86]

إن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري (الهايكا) هي الهيئة المستقلة المكلفة بضمان الحرية والتعددية في قطاع الاتصال السمعي والبصري. وتتألف من تسعة أعضاء يتولون مهامهم لمدة ستة سنوات غير قابلة للتجديد.

[81] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19 (فقرة 2)؛ الإتحاد الإفريقي، مبادئ حرية التعبير، الفصل 1 (الفقرة 1)؛ منظمة الدول الأمريكية، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، المادة 13 (فقرة 1)؛ المجلس الأوروبي الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، المادة 10 (فقرة 1)؛ كومنولث الدول المستقلة، اتفاقية حقوق الفرد وحرياته الأساسية، المادة 11 (فقرة 1)؛

[82] الفصل 7 (الفقرة 2)، الإتحاد الإفريقي، مبادئ حرية التعبير،

[83] الفصل 7، الإتحاد الإفريقي، مبادئ حرية التعبير،

[84] الفصل 5 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

[85] قرار جمهوري مؤرخ في 27 ماي 2013 يتعلق بتسمية أعضاء الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري (التركيبة الأولى). يتركب مجلس الهايكا حاليا من: السيد النوري اللّجمي، رئيس؛ السيد عمر الوسلاتي، نائب الرئيس؛ والسيدتين سكينة عبدالصمد وراضية السعيدي والسادة هشام السنوسي وحبيب بلعيد وصالح السّرسي وعادل البصيلي، أعضاء.

[86] الفصل 73 من القانون الانتخابي.

غياس الجندي (محلل وسائل التواصل الاجتماعي) وكارين أبوزيد (قائدة البعثة) يتحدثان مع أحد أعضاء مكتب اقتراع في تونس.

## إستنتاج

قامت الهايكا بمراقبة الحملة بدقّة وبانتظام محكم، ثمّ أصدرت تقارير حول نتائج عملية المراقبة التي قامت بها. وقد اضطلع بهذا المجهود فريق يتركب من 34 مراقبًا وخمسة متخصّصين في تكنولوجيا المعلومات. وأصدرت الهيئة تحذيرات وعقوبات لعدة محطات إذاعية وتلفزية. كما أبلغت الهايكا تباعا الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن جميع الانتهاكات التي حصلت والتدابير التي اعتمدتها في غضون 24 ساعة من اتخاذها لقراراتها. ويوصي مركز كارتر بتعزيز التعاون بين الهايكا والهيئة العليا المستقلة للانتخابات من خلال التبادل اليومي للمعلومات حول مراقبة وسائل الإعلام، خاصة خلال فترة الحملة الانتخابية.

# المرشحون والأحزاب والحملات

تعتبر التعددية السياسية وبيئة الحملة المفتوحة التي تتيح الاختيار الحقيقي للناخبين جوانب حاسمة في الانتخابات الديمقراطية. كما أن المعاملة المنصفة للمرشحين والأحزاب أثناء الانتخابات، فضلا عن الحفاظ على بيئة حملة مفتوحة وشفّافة، يعدّان أمران مهمّان لضمان نزاهة العملية الانتخابية الديمقراطية. وإن الاختيار الحقيقي للمرشحين والمحيط الانتخابي الحر وتَساوي الفرص بين المتنافسين وبيئة الحملة المفتوحة والشّفّافة كلها عوامل محوريّة في تحقيق الديمقراطية. وينضاف إلى ذلك أن المساواة في المعاملة بين المترشحين والأحزاب ضرورية لضمان نزاهة العملية الانتخابية الديمقراطية.[87]

أجبرت الوفاة المفاجئة لرئيس الجمهورية والتغيير الذي أعقب ذلك في تواريخ وتسلسل الانتخابات المرشحين والأحزاب على تغيير حساباتهم السياسية. حيث قررت أحزاب عديدة لم يسبق لها التفكير في تقديم مرشحين للرئاسة أن تقوم بذلك، وكذلك فعل بعض المرشحين المستقلين وذلك بغاية الاستفادة من فرصة فترة الحملة الانتخابية الرئاسية للترويج لأحزابهم أو لقائماتهم المترشحة للانتخابات البرلمانية.

## الحملات الانتخابية خلال الدور الأول من الانتخابات الرئاسية

أدت وفاة رئيس الجمهورية إلى اختصار مدّة الحملة الانتخابية لفترة أسبوعين بالنسبة للدور الأول من الانتخابات الرئاسية. وكان بعض المتنافسين الستة والعشرين من الشخصيات المعروفة، في حين كان البعض الآخر من الوافدين الجدد نسبيًا. وقد أتاحت الحملة لجميع المرشحين فرصة التعريف بأنفسهم وببرامجهم الانتخابية لدى التونسيين.

وتم احترام الحقوق في حرية التعبير والتجمع إلى حد كبير طوال فترات الحملة. وقد أفاد الملاحظون على المدى الطويل أن مراقبي الحملة التابعين للهيئة العليا المستقلة للانتخابات تميّزوا بحضور واضح وفعّال في كافة الجهات. ولكن اشتكى العديد من ممثلي الحملة من كثرة الأسئلة التي طرحها مراقبو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، زاعمين أنّ فيها شيء من التطفّل.

في الثالث والعشرين من شهر أوت، أي قبل 10 أيام من بداية فترة الحملة الانتخابية للدور الأوّل من الانتخابات التي انطلقت في 2 سبتمبر، تم ايقاف المرشّح للانتخابات الرئاسية ورجل الأعمال البارز نبيل القروي وسجنه بموجب بطاقة إيداع صادرة عن محكمة الاستئناف. وكان القروي أحد المستهدفين المحتملين بتعديلات قانون الانتخابات التي لم يقع ختمها والتي كانت ستمنعه فعليًا من التّرشّح. وقد نسبت له تهم متعلقة بادعاءات حول التهرب الضريبي وغسيل الأموال، بدأ التحقيق فيها منذ 2016 وهو لايزال جاريا. وقد أثار توقيت سجن القروي تساؤلات حول التدخّل السّياسي في المنظومة القضائية، بالنظر لكون المحكمة الابتدائيّة سمحت له بالبقاء حرا أثناء التحقيق. وقد استندت الشكوى الأصليّة إلى المعلومات التي قدمتها منظمة المجتمع المدني المحلية "أنا يقظ"، والتي قدّمت أيضًا معلومات تستهدف مرشحين آخرين للانتخابات الرئاسية لسنة 2019 هما رئيس الحكومة يوسف الشاهد والعضو السابق بمجلس الشورى لحركة النهضة حاتم بولبيار، ولكن لم يتم ايقاف أيّ منهما. ولابد من الاشارة الى أنه لم يكن لسجن القروي أي تأثير على ترشيحه الرسمي، وظل اسمه موجودا ضمن ورقة

[87] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25.

الاقتراع. ومع ذلك، كان سجنه يعني أنه في وضع غير مؤات لأنه لم يتمكّن من خوض الحملة الانتخابية.

تميزت فترة الحملة الانتخابية أساسا بالفتور. فقد انطلقت ببطء في جميع أنحاء البلاد، وكان ذلك في الغالب متزامنا مع ظهور للوحات إعلانية وإعلانات على وسائل التواصل الاجتماعي خلال اليوم الأول من الحملة وتكثفت في الأسبوع الثاني منها. وفي معظم الأحيان، عقد المرشحون تجمعات، وأقاموا خياما للحملة، ووزعوا منشورات، وقاموا بتعليق ملصقات، وشاركوا كذلك في الأنشطة القائمة على طرق أبواب الناخبين. كما استخدم القروي ووزير الدفاع السابق عبد الكريم الزبيدي أعدادًا كبيرة من اللوحات الإعلانية، مما أدى، بسبب التكاليف التي تترتب على ذلك، إلى اتهام المترشّحين المتنافسين بأنهما تجاوزا سقف تمويل الحملة.

تبنى أستاذ القانون الدستوري السابق قيس سعيّد استراتيجية مختلفة تمامًا، حيث قام بحملة بسيطة تقوم على الاتصال الفردي المباشر مع الناخبين من خلال القيام بزيارات ميدانية إلى الجهات. وغالبًا ما كان غير مصحوب بموظفين، كما كان في معظم الأحيان يعقد اجتماعات صغيرة في المقاهي. وقد اعتمد على حلقة من مؤيديه من الطلبة لنشر مضمون حملته على وسائل التواصل الاجتماعي. ورفض قبول المساعدة من المال العام التي تحق له، كما لم يشارك في أيّة جهود لجمع التّبرّعات.

استخدم العديد من المرشحين للرئاسة ومؤيديهم وسائل التواصل الاجتماعي للترويج لحملاتهم (شبكة الفايسبوك بشكل أساسي). كما تم تنفيذ أنشطة التواصل على شبكتي تويتر وإنستغرام، ولكن بدرجة أقل. وقد لاحظ مركز كارتر في اليوم السابق للدور الأول من الانتخابات الرئاسية، إعلانات دعائية تدعم عددًا من المرشحين على شبكة فايسبوك، وذلك فيه خرق لمقتضيات يوم الصمت الإنتخابي.[88] وعلى الرغم من أن شركة فايسبوك قد اتّخذت جملة من الخطوات لجعل عملية شراء الإعلانات السياسية أكثر شفافية، فأن الافتقار إلى معايير واضحة ومتّسقة لتحديد الإعلانات السّياسيّة قلّل من فاعليّة هذا الإجراء، ممّا أدّى إلى نقص في الشّفافيّة حول من يرعى الإعلانات السياسية ويدفع تكلفتها.

لقد عقدت للمرّة الأولى في تونس مناظرات تلفزيونيّة بثت على الهواء مباشرة. حيث تمّ تنظيم ثلاث مناظرات على مدى ثلاثة أيام متتالية، اثنتان منها ضمّت تسعة متسابقين وواحدة منها ثمانية آخرين. وتم إجراء سحب قرعة لتحديد اليوم الذي سيظهر فيه المرشحون في المناظرات. ومع ذلك، صار بعض الجدل بعد ان تم السماح لثلاثة من المرشحين الذين يمثلون الثلاثة الاحزاب الأكبر في البرلمان باختيار اليوم الذين يرغبون التناظر فيه. ولم يشارك اثنين من المتنافسين في هذه المناظرات، حيث ظل نبيل القروي في السجن، بينما اختار سليم الرياحي عدم العودة إلى البلاد من الخارج.

لقد عقدت للمرّة الأولى في تونس مناظرات تلفزيونيّة بثت على الهواء مباشرة. حيث تمّ تنظيم ثلاث مناظرات على مدى ثلاثة أيام متتالية، اثنتان منها ضمّت تسعة متسابقين وواحدة منها ثمانية آخرين. وتم إجراء سحب قرعة لتحديد اليوم الذي سيظهر فيه المرشحون في المناظرات.

أثبتت المناظرات أنها تحظى بشعبيّة كبيرة، لأنها كانت الأولى من نوعها في المنطقة، وجذبت جمهورا كبيرا داخل البلاد وخارجها. وقد خوّلت المناظرات للمتنافسين فرصة للتعريف بأنفسهم للعموم، وللشعب إمكانية لفهم أفضل وفعلي للشخصيات المترشحة.

أدى تطبيع العلاقات بين حركة النهضة والأحزاب الحداثيّة منذ عام 2014 إلى وجود بيئة للحملة تضاءلت فيها حدّة المواجهة والتوتر. وأكد ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل وجود جو مناخ إيجابي بين الأحزاب السياسية الرئيسية في جهات مختلفة من البلاد، بحيث أنه حتى عندما دارت فعاليات حملاتهم في ذات اليوم وفي نفس الجهة، لم ترد تقارير عن حوادث أمنيّة كبيرة.

رصد مراقبو الحملة التابعين للهيئة العليا المستقلة للانتخابات حوالي 650 انتهاك لقواعد الحملة. وتمثلت المخالفات، بشكل أساسي، في قيام مرشحين بحملات مبكرة، وأنشطة حملة غير معلنة، وبتعليق ملصقات خارج الأماكن المخصصة لذلك، واستخدام الأطفال في الحملات. وبحسب الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، لم تكن أيّ من الانتهاكات جسيمة بما يكفي للتأثير على نتائج الانتخابات الرئاسية.

[88] وثّق مركز كارتر 83 إعلانًا مرعيّا تم عرضه في 14 سبتمبر و52 إعلانًا مدعومًا تم عرضه في 15 سبتمبر.

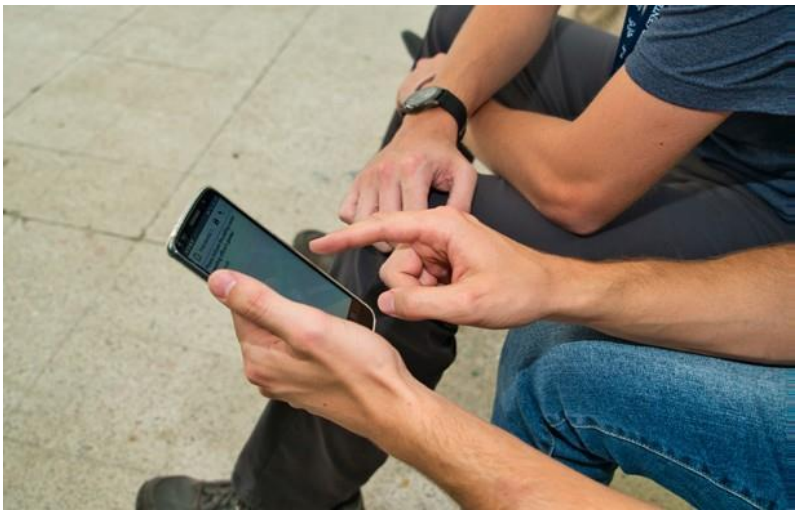

استخدم ملاحظو مركز كارتر في جميع أنحاء البلاد تطبيقة ELMO لجمع البيانات حول إنجاز الانتخابات خلال الدورات الثلاث للانتخابات.

منعت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري قناتين تلفزيونيتين (نسمة والزيتونة) ومحطة إذاعية (القرآن الكريم) من تغطية حملة الانتخابات الرئاسية لافتقارها للحياد ولدعمها لأحزاب ومرشحين معيّنين.[89] وقد أصدرت الهايكا تحذيرات وسلّطت عقوبات على عدة محطات إذاعية. كما تراوحت الخطايا بين 10000 و50000 دينار تونسي لمرشحين محددين. وشملت القنوات التلفزيونية ومنها قناة نسمة التلفزية، وقناة الوطنية العمومية، وقناة الحوار التونسي، وقناة تلفزة تي في. كما أقرّت الهايكا معاقبة بعض المحطات التلفزيونية لأنها نشرت نتائج الاستطلاعات المتعلقة بالانتخابات خلال فترة الحملة أو علّقت عليها.[90]

وقد تم تغريم قناة نسمة، التي يشترك في ملكيتها نبيل القروي، أربع مرات من قبل الهايكا لبثها إعلانات سياسية لصالح ترشح القروي، ودعاية ضد حزب النهضة. وقد تصاعد مبلغ الغرامات بشكل تدريجي بعد كل انتهاك، وتراوح ما بين 20000 دينار تونسي (7000 دولار أمريكي) و160.000 دينار تونسي (56000 دولار أمريكي).

وأفاد بعض الملاحظين على المدى الطويل التابعين لبعثة مركز كارتر أنه تمّ استخدام موارد الدولة من قبل المرشحين الذين كانوا مسؤولين حكوميين، بما في ذلك استخدام السيارات الإدارية واستخدام موارد الدولة لنقل المشاركين إلى التجمّعات.[91]

## إستنتاج

كان لدى الناخبين اختيار حقيقي بين عدّة مرشحين، وباستثناء القروي، الذي ظل مسجونا طوال فترة الحملة الانتخابية، تمتّع المرشحون ببيئة حملة مفتوحة ولم يواجهوا أيّة عوائق لممارسة حقهم في الحملة. وعلى الرغم من أن سجن القروي لم يكن له تأثير على ترشيحه الرسمي وبقي اسمه ضمن ورقة الاقتراع، فإنّ سجنه جعله في وضع غير مؤات بحيث كان غير قادر على القيام بحملته بصفة شخصية. وبالإضافة إلى ذلك، أثارت الظروف المحيطة بسجنه تساؤلات حول التدخل السياسي في المنظومة القضائية والمعاملة المتساوية للمرشحين. وأفضت هذه الملابسات، إلى حد ما، إلى أن يظل ترشحه بارزًا في وسائل التواصل الاجتماعية والتقليدية. وتميز الاستخدام المكثف لوسائل التواصل الاجتماعي خلال الحملة بنقص في الشفافية حول الجهة التي ترعى الإعلانات وتدفع ثمنها.

## الحملة أثناء الانتخابات التشريعية

بدأت حملة الانتخابات التشريعية في 14 سبتمبر، وتزامنت مع يوم الصمت الانتخابي لحملة الانتخابات الرئاسية، واستمرت 22 يوما. وقد تم احترام حقوق حرية التعبير والتجمع في جميع أنحاء البلاد. ومع ذلك، فقد عمد العديد من المرشحين، سواء من المستقلين أو المنتمين إلى

[89] حيث أن القناة التلفزية نسمة يشترك في ملكيتها نبيل القروي. كما يعتبر مالك قناة الزيتونة مقربا من حركة النهضة، وكان مالك قناة القرآن الكريم على رأس قائمة حزب الرحمة في بن عروس.

[90] يمنع الفصل 70 من القانون الانتخابي، خلال فترة الحملة الانتخابية، نشر نتائج سبر الآراء أو التعاليق عليها.

[91] رئيس الحكومة يوسف الشاهد (مرشح تحيا تونس) ورئيس مجلس نواب الشعب بالنيابة عبد الفتاح مورو (مرشح حركة النهضة).

أحزاب سياسية، إلى انتهاك القيود المفروضة على الحملات الانتخابية السابقة لأوانها.[92]

على الرغم من أن الدستور يمنح البرلمان المزيد من السلطة والصلاحيات، فقد طغت نتائج الدور الأول من الانتخابات الرئاسية واستمرار سجن القروي على حملة الانتخابات التشريعية. حيث كانت الحملة فاترة، بل كانت منعدمة في بعض الجهات، مما أدى إلى عدم وجود نقاش موضوعي حول السياسات أو البرامج الحزبية. وظل اهتمام وسائل الإعلام منصبّا على الانتخابات الرئاسية.

وفي أعقاب الدّور الأوّل من الانتخابات الرئاسية، بدأت معظم الأحزاب السياسيّة القائمة حملاتها بخطى بطيئة، حيث انشغلت بتقييم استراتيجيات حملتها، في حين سارعت القائمات المستقلة بالشروع في حملتها للاستفادة من الزّخم المناهض للمنظومة الذي تجلّى من خلال نتائج الدّور الأوّل للانتخابات الرئاسية. وقد أعادت الأحزاب القائمة تقييم استراتيجيتها المعتمدة على التجمعات الكبيرة والفعاليات العامة، والتي لا يبدو أنها قد أثرت على الناخبين خلال حملة الانتخابات الرئاسية. وقد أفاد ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل أن معظم الأحزاب قد قررت القيام بحملات هادئة في الانتخابات التشريعية ترتكز اساسا على توزيع منشورات والتواصل المباشر مع المواطنين بطرق ابوابهم[93].

أبلغت أحزاب عديدة بعثة مركز كارتر أنهم سيركزون على التواصل مع الناخبين الذين دعموا المرشح للانتخابات الرئاسية قيس سعيّد وذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وأنهم سيكثّفون من أنشطتهم الانتخابية التقليدية في الأيام الخمسة السابقة للانتخابات. وبشكل عام، أفادت القائمات المستقلة وبعض الاحزاب أنهم وجدوا صعوبة في تمويل حملاتهم نظرًا لكون القواعد القانونية الجديدة لتمويل الحملات تقوم على أساس استرجاع النفقات بدلاً عن الحصول على التّسبقات. وقد استخدم معظم المرشحين المستقلين أموالهم الشخصية لتمويل حملتهم.

وقد طغى كلّ من استمرار سجن المرشح للانتخابات الرئاسية نبيل القروي والنقاش حول تأثيره على الدّور الثاني من الانتخابات الرئاسية على أجواء حملة الانتخابات التشريعيّة، إذ ركزت وسائل الإعلام بشكل شبه حصري على هذا الموضوع وعلى احتمال طعن القروي في النتائج على أساس حرمانه من تكافؤ الفرص في القيام بحملته، مما جعله من الصعب على المرشحين للانتخابات التشريعية إيصال رسائلهم إلى الناخبين.

وكما كان الحال في الانتخابات الرئاسية، لم يلتزم المتنافسون دائمًا بمتطلّبات إعلام السلطات الانتخابية بأي نشاط للحملة قبل 48 ساعة من إنجازه، كما لم يتم تنفيذ العديد من الفعاليّات التي أخطرت الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات بها. وعلاوة على ذلك، قدّم المرشحون اسم المكان الذي ستقام فيه أنشطتهم، ولكن دون تدقيق للعنوان، ممّا جعل من الصعب العثور على الموقع الدقيق لأنشطتهم، خاصة في الدوائر الانتخابية الكبيرة. ونتيجة لذلك، كان من العسير على الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات وعلى مراقبي الحملة التابعين للهيئة العليا المستقلة للانتخابات وعلى الملاحظين مراقبة جميع فعاليّات الحملة.

رصد مراقبو الحملة التابعين للهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات وللهيئة العليا المستقلة للانتخابات انتهاكات طفيفة لقواعد الحملة خلال فترة حملة الانتخابات التشريعية. وقد اشتملت بشكل أساسي على الحملات الانتخابية المبكّرة، وتنظيم أنشطة الحملة دون الإعلان عنها مسبقا، وتعليق الملصقات خارج الأماكن المحدّدة أو فوق ملصقات المنافسين، وانتهاك القواعد المتعلقة بالإشهار السّياسي، واستخدام الأطفال في الحملات. وبحسب الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات، لم تكن أياً من تلك الانتهاكات جسيمة بالقدر الكافي للتأثير على نتائج الانتخابات. ولم يبلغ ملاحظي مركز كارتر عن أيّ استخدام للموارد العمومية خلال الحملة. وقد أفادت السيدتين اللتين ترأستا قائمتي قلب تونس في دائرتي صفاقس 1 وسيدي بوزيد أنّهما تعرضتا للعنف اللفظي. لكن خيّرت المرشحتين المعنيّتين عدم تقديم شكاوى قضائية.

نظّم التلفزيون الوطني، بالاشتراك مع مبادرة مناظرة، ثلاث مناظرات بين قائمات المرشحين للمنافسة البرلمانية. وقد جرت المناظرات أيام 30 سبتمبر، غرّة أكتوبر، و2 أكتوبر وشارك فيها سبعة وعشرون ممثلا من القائمات ال 1341 المترشحة.[94] وقد تمّ اختيار المشاركين

[92] يعاقب الفصل 154 الحملات المبكرة بغرامات تتراوح ما بين 5000 و10000 دينار تونسي (أي ما يعادل مبلغا يتراوح بين 1722 دولارًا أمريكيًا و3443 دولارًا أمريكيًا).

[93] صرحت عديد الأحزاب بأنها كانت تفتقر إلى الموارد الماليّة الكافية للقيام بحملة انتخابية واسعة النطاق.

[94] وشارك ممثلين عن تسع قائمات في كل مناظرة.

عن طريق عملية القرعة لممثلين عن الأصناف الأربعة التي حددها القرار المشترك الصادر عن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري والتي استندت إلى عدد الدوائر الانتخابية التي كانت تشارك فيها الأحزاب أو الائتلافات.[95] وقد كانت المناظرات أكثر تفاعليّة من تلك الخاصة بالانتخابات الرئاسية، حيث طرح المرشحون أسئلة على بعضهم البعض. وكانت المواضيع الرئيسية الثلاثة هي التّنمية والاقتصاد والقضايا الاجتماعيّة.

طعن البديل وهو حزب رئيس الحكومة الأسبق مهدي جمعة، الذي لم يتم اصطفاؤه للمشاركة في المناظرات، مؤسسا دعواه على عدم احترام المقتضيات القانونية لمعاملة جميع المرشحين على قدم المساواة عندما يتعلق الأمر بالتغطية الإعلامية وفرص القيام بالحملات. وقد رفضت المحكمة الابتدائية لتونس 1 قبول الطعن وسمحت بالمضي قدما لإجراء المناظرات.

الملاحظة على المدى الطويل ماري كليمنس (ساحل العاج) والملاحظة على المدى القصير كريستا مولر (ألمانيا)، تتحدثان قبل نشرهم في مناطق مسؤوليتهما في انتظار يوم الانتخابات.

## الحملات الانتخابية في الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية

بدأت حملة الدّور الثاني من الانتخابات الرئاسيّة رسميّا في 3 أكتوبر، بعد يوم من إعلان الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن النّتائج النهائيّة للدّور الأوّل. وقد أعلن قيس سعيّد أنّه لن يقوم شخصيّا بحملته الانتخابية لأنّه سيتمتّع بميزة غير منصفة بالنّسبة لخصمه، الذي ظلّ مسجوناً، قائلاً أنّ هذا هو التصرف "الأخلاقي" الذي يجب القيام به. ومع ذلك، واصل أنصار سعيّد حملته الانتخابية في الميدان وعلى وسائل التواصل الاجتماعي.[96] وبسبب سجن القروي وجدّة حملة سعيّد غير التقليدية، كان المرشّحان للانتخابات الرئاسية باستمرار في نشرات الأخبار.

أفاد ملاحظي مركز كارتر على المدى الطويل بعدم وجود أيّة فعاليات كبيرة لحملة أيّ من المرشّحين في الجهات خلال الفترة التي سبقت يوم الاقتراع، ومع ذلك، أفاد الملاحظون أن المتطوعين قد قاموا بتوزيع منشورات وشاركوا في حملات عن طريق الأنشطة القائمة على طرق أبواب الناخبين. وقد جرت معظم أنشطة الحملات على وسائل التواصل الاجتماعي.

وقبل إطلاق سراحه من السجن في 9 أكتوبر، قدم محامو القروي عريضة إلى المحكمة الإدارية وللهيئة العليا المستقلة للانتخابات يطلبون فيها تأجيل الانتخابات لمدة أسبوع لإتاحة الفرصة له للقيام بحملته على قدم المساواة مع سعيّد. وقد أعلن رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات نبيل بفّون في 2 أكتوبر، عندما أصبحت نتائج الدورة

[95] وسعى القرار إلى أن تكون التغطية الإعلامية متناسبة مع عدد القائمات التي رشحها حزب معيّن أو مستقلون في جميع أنحاء البلاد. حيث يشمل الصنف الأول أولئك الذين لديهم قائمات مترشحة فيما بين 28 و33 دائرة انتخابية ويجب أن يحصل هذا الصنف على ما يتراوح ما بين 30 إلى 40 بالمائة من التغطية الإعلامية. أما الصنف الثاني فيشمل أولئك الذين لديهم قائمات مترشحة في عدد يتراوح بين 12 و27 دائرة انتخابية، ويجب أن يحصل هذا الصنف على ما بين 20 إلى 30 بالمائة من التغطية. ويشمل الصّنف الثالث الأطراف الذين لديهم قائمات مترشحة فيما بين 2 إلى 11 دائرة انتخابية ويجب أن يحصلوا على 20 إلى 30 بالمائة من التغطية. وأخيراً الصّنف الرابع يخص الأطراف المتنافسة بقائمة في دائرة انتخابية واحدة والذين يجب أن يحصلوا على 10 بالمائة من التغطية.

[96] https://www.aljazeera.com/news/2019/10/tunisia-presidential-hopeful-halts-campaign-ethical-reasons-191005143313410.html (Accessed on March 24, 2020).

الأولى نهائية، أن الهيئة ملزمة دستوريًا باستكمال العملية الانتخابية خلال الإطار الزمني المسموح به وليست لديها سلطة لإلغاء أو تأجيل الدورة الثانية. وقد رفضت المحكمة الإدارية مطلب التأجيل، مبيّنة أنه ليست لديها سلطة تخوّل لها تجاوز الحكم الدستوري الذي يقضي بأن تجري الدورة الثانية في غضون أسبوعين من إعلان النتيجة النهائية للدورة الأولى.

حظي القروي بتغطية إعلامية كبيرة عند الإفراج عنه في 9 أكتوبر وتولى إجراء عدة مقابلات مع وسائل الإعلام. وفي 11 أكتوبر، نظمت شبكة التلفزيون العمومي مناظرة بين سعيّد والقروي. واختار المشرفون عليها أربعة مواضيع للنقاش وهي الدفاع والأمن القومي؛ والسياسة الخارجية؛ وعلاقة الرئيس بالبرلمان وبرئيس الحكومة؛ وقضايا الشأن العام. وبالنسبة لكل موضوع، طلبوا من المترشحين الإجابة على ثلاثة أسئلة. كما تم تخصيص وقت للمترشحين في نهاية كل موضوع للتوسع في وعودهم الانتخابية. وعلى الرغم من الجهود التي بذلها المشرفون لتشجيع المرشحين على التفاعل مع بعضهما بشكل مباشر، إلا أنهما امتنعا في أغلب الأحيان عن القيام بذلك.

وبحسب أحد منظمي المناظرة، المنتمي إلى مبادرة مناظرة، فإن 6.4 مليون مواطن شاهدوا المناظرة، وهو أكبر رقم للمشاهدين يسجّل في تاريخ التلفزيون التونسي.[97] ولا يتضمن هذا الرقم مليون مشاهد إضافي مباشر على الأنترنيت، وجمهور الراديو، والمشاهدين في دول العالم العربي.

عقد أنصار كلا المرشحين تجمعات نهائية في يوم 11 أكتوبر في شارع الحبيب بورقيبة بتونس العاصمة. وعلى الرغم من اختلاط المجموعتين مع بعضها البعض، لم ترد تقارير عن وقوع أيّ شجار.

[97] https://www.tuniscope.com/article/186211/culture/tv/debat-380419

# تمويل الحملة

لا يمكن إجراء انتخابات ديمقراطية في غياب قواعد منصفة لتمويل الحملات الانتخابية. ويجب أن ينصّ التشريع الانتخابي تحديدا على وجوب شفافية التبرعات لأنشطة الحملة الانتخابية للمرشحين، والعرض المنمّط لحسابات الحملة، وفرض قيود معقولة على نفقات الحملة، وآليات الإبلاغ بانتظام، والعقوبات الفعّالة والرّادعة.[98]

واعتمد احتساب سقف الإنفاق على الحملات الانتخابية على معايير تضمّنت حجم الدائرة الانتخابية وعدد الناخبين وكلفة المعيشة في دائرة انتخابية معيّنة. وقد تم تحديده بموجب أمر حكومي بعد التشاور مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.[99] ويحظر القانون المساهمات التي تقدّمها جهات مانحة أجنبية أو غير معروفة، وكذلك من الشركات والذوات المعنوية. كما لم يُسمح للأحزاب السياسية بتمويل حملة مرشّحيها للرئاسة.[100]

وبالنسبة للدّور الأوّل من الانتخابات الرئاسيّة، كان السقف الجملي للإنفاق في حدود 1،768،500 دينار تونسي (أي ما يعادل 620،520 دولارًا أمريكيًا) مع تحديد التمويل العمومي في مستوى 25 دينارًا تونسيًا عن كل 1000 ناخب، بإجمالي 176.850 دينارًا تونسيًا لكل مرشح (أي ما يعادل 62.052 دولارًا أمريكيًا).[101] أما بالنسبة للانتخابات التشريعية، فقد اختلف السقف الجملي للإنفاق وكذلك التمويل العمومي حسب الدائرة الانتخابية. وقد تراوح التمويل العمومي ما بين 5،500 دينار تونسي (1،925 دولار أمريكي) في دائرة توزر و16،484 دينار تونسي (5،769 دولار أمريكي) في دائرة سوسة.[102]

وعلى الرغم من أن البرلمان قد رفع السقف الجملي للإنفاق قبل انتخابات 2019، فلا يزال العديد من الأطراف المعنيّة يعتبرون أنه يظلّ متدنّيا للغاية، بحيث لا يخوّل القيام بحملة مجدية وفعّالة، ممّا يشجع المرشحين على تجاوز السقف الجملي للإنفاق وعدم الإبلاغ عن كافّة النّفقات.

واعتمد احتساب سقف الإنفاق على الحملات الانتخابية على معايير تضمّنت حجم الدائرة الانتخابية وعدد الناخبين وكلفة المعيشة في دائرة انتخابية معيّنة. وقد تم تحديده بموجب أمر حكومي بعد التشاور مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

إن محكمة المحاسبات مكلّفة بمراجعة تقارير الإنفاق على الحملات، ولديها السلطة ، في غضون ستة أشهر من نشر النتائج النهائية للانتخابات، لإلغاء انتخاب كل نائب في البرلمان المنتخب حديثًا، يكون قد انتمى إلى قائمة انتخابية تجاوزت السقف الجملي للإنفاق أثناء الحملة الانتخابية بأكثر من 75 في المائة أو لم تودع حسابها المالي طبقا

[98] المجلس الأوروبي (لجنة الوزراء) توصيات (2003) 4، المادة 3 (ب).
[99] القانون الانتخابي، الفصل 81.
[100] الفصل 9 من القرار الترتيبي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 20 لسنة 2014 يتعلق بضبط قواعد تمويل الحملة الانتخابية وإجراءاته وطرقه.
[101] الأمر الحكومي *عدد 754 لسنة 2019 المؤرخ في 22 أوت 2019* يتعلق بتحديد *السقف* الجملي *للإنفاق* على *الحملة الانتخابية وسقف التمويل الخاص* وبتحديد *سقف التمويل* العمومي وضبط شروطه وإجراءاته بالنسبة إلى *الانتخابات الرئاسية* لسنة *2019*
[102] الأمر الحكومي عدد 755 لسنة 2019 المؤرخ في 22 أوت 2019 يتعلق بتحديد السقف الجملي للإنفاق على الحملة الانتخابية وسقف التمويل الخاص وبتحديد سقف التمويل العمومي وضبط شروطه وإجراءاته بالنسبة إلى الانتخابات التشريعية لسنة 2019

للإجراء الذي يقتضيه القانون.[103] وعلى الرغم من أنه لمحكمة المحاسبات صلاحية نشر مراقبين للحملات لاحتساب الإنفاق على الحملة والإبلاغ عن الانتهاكات المالية، فإن المحكمة ليس لديها ما يكفي من المراقبين المدربين تدريباً جيداً لرصد جميع أنشطة الحملة.

في حين ينصّ قانون الانتخابات على أن أنشطة الأطراف الثالثة التي تدعم مرشحًا أو قائمة تعتبر جزءا من الحملة وأنه يتعين تضمين النّفقات المترتبة عن ذلك ضمن التقارير، فإنه لا توجد قواعد قانونية واضحة تؤطر أنشطة الأطراف الثالثة أو أيّة آليات لمراقبتها.[104] وعلاوة على ذلك، لا يحدّد القانون ما إذا كانت موافقة أو مصادقة المرشح أو القائمة على أنشطة هذه الأطراف التي تؤيّدها من عدمه يُحدث فرقا.

لا يزال نظام تمويل الحملات يعاني من نقص في الشفافية، حيث ليس هناك إلزام بتقديم تقارير مرحلية، ولا توجد آلية لتمكين العموم من الاطلاع على النفقات أثناء الحملات، وذلك حتى بعد يوم الاقتراع. وإن غياب الالزام بتقديم تقارير مرحلية، قبل يوم الاقتراع، حول التبرعات أو الإنفاق على الحملات يجعل من الصعب على الناخبين تقييم مصادر تمويل المترشح أو احتمال وجود تضارب للمصالح، قبل قيامهم بالتصويت. وعلاوة على ذلك فقد ترتّب عن عدم وجود اتفاق بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وإدارة الفايسبوك لتمكين الهيئة من معلومات حول من يرعى الإعلانات السياسية ويدفع تكلفتها، فإنه لم يتم جمع المعلومات المطلوبة بموجب القانون التونسي بشأن تمويل الحملة ونشرها.

لا يزال نظام تمويل الحملات يعاني من نقص في الشفافية، حيث ليس هناك إلزام بتقديم تقارير مرحلية، ولا توجد آلية لتمكين العموم من الاطلاع على النفقات أثناء الحملات، وذلك حتى بعد يوم الاقتراع. وإن غياب الالزام بتقديم تقارير مرحلية، قبل يوم الاقتراع، حول التبرعات أو الإنفاق على الحملات يجعل من الصعب على الناخبين تقييم مصادر تمويل المترشح أو احتمال وجود تضارب للمصالح، قبل قيامهم بالتصويت.

[103] الفصل 98 من القانون الانتخابي.

[104] الفصل 3 من القانون الانتخابي.

# رصد وسائل التواصل الاجتماعي

## الإطار القانوني

نصّ تقرير الأمم المتحدة للمقرّر الخاص المعني بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتمتع بها على الإنترنيت على أنّ نفس الحقوق التي يتمتع بها الأشخاص خارج الإنترنيت يجب أن تكون محمية أيضًا عبر الإنترنيت. وينطبق هذا بشكل خاص على حرية التعبير، وفقًا للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[105]

ويتضمّن بما في ذلك الحق في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها بما في ذلك عن طريق وسائط التعبير الإلكترونية وأنماط التعبير المستندة إلى الإنترنيت.[106] وتشير المعايير الدولية إلى أن حرية توصيل المعلومات والأفكار من قبل الناخبين والمرشحين، بما في ذلك عبر الإنترنيت، أمر أساسي لإجراء انتخابات حقيقيّة.[107] ويشمل هذا حرية الحملة الانتخابية والإعلان عن الأفكار السياسية[108].

يضمن الدستور التونسي حرية الرأي والفكر والتعبير.[109] كما أن حرية التعبير مكرسة أيضا في المرسوم المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر.[110] ومع ذلك، فإن الأحكام المتعلقة بحرية التعبير الموجودة في العديد

من القوانين، بما في ذلك قانون القضاء العسكري وقانون العقوبات وقانون الاتصالات، تجرّم القذف وتستخدم لمحاكمة التعبير عبر الإنترنيت، وذلك في انتهاك للمعايير الدولية.[111] ووفقًا لـهيومن رايتس ووتش، فقد عاقبت

---

[105] يؤكد تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتمتع بها على الإنترنت أن "نفس الحقوق التي يتمتع بها الأشخاص خارج الإنترنيت يجب أن تكون محمية أيضًا عبر الإنترنيت، ولا سيما حرية التعبير، التي تنطبق بغضّ النّظر عن الحدود ومن خلال أية وسائط من اختيار الفرد، وفقاً للمادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ". مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة 6) Doc. A / HRC / 38/35 أفريل 2018).

[106] ينصّ التعليق العام رقم 34 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسيّة، الفقرة 12 على أنه: "تحمي الفقرة 2 جميع أشكال التعبير ووسائل نشرها. [...] وهي تشمل جميع أشكال التعبير السمعي البصري وكذلك الإلكتروني وأنماط التعبير القائمة على الإنترنيت ".

[107]ينصّ التعليق العام رقم 34 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 12 على ما يلي: "إن حرية توصيل المعلومات والأفكار من قبل الناخبين والمرشحين أمر ضروري لإجراء انتخابات حقيقية. ويتضمن حق الجميع، بما في ذلك الأحزاب السياسية والمرشحين ومؤيديهم، في التماس الأفكار وتلقيها ونقلها من خلال أية وسيلة يختارونها، بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر الكتابة أو الخطب أو الطباعة أو التعبيرات الفنّيّة أو الإنترنيت ". وقد تبنّى مجلس أوروبا (لجنة الوزراء) موقفاً مماثلاً في إعلانه حول سيادة القانون في مجتمع المعلومات، المادة 1.

[108] ينصّ التعليق العام رقم 25 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 25 على أنه: "من أجل ضمان التمتع الكامل بالحقوق المحميّة بموجب المادة 25، فإن الاتصال الحر للمعلومات والأفكار حول القضايا العامة والسياسية بين المواطنين والمرشحين والممثلين المنتخبين يعدّ ضرورياً [...] ويقتضي التمتع الكامل والاحترام التّام للحقوق المكفولة في المواد 19 و21 و22 من العهد، بما في ذلك حرية [...] القيام بالحملات الانتخابية والإعلان عن الأفكار السياسية ".

[109] دستور 2014، الفصل 31.

[110] المرسوم عدد 115 لسنة 2011 يتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر، الفصل 1.

[111] إن من يقوم بالقذف معرّض للسجن بموجب الفصول 245 إلى 248 من المجلة الجزائية، والفصل 91 من مجلة المرافعات والعقوبات العسكرية. كما ينص الفصل 86 من مجلة الاتصالات على عقوبة بالسجن تصل مدتها إلى سنتين لكل من

المحاكم منذ 2017 ما لا يقل عن ستة تونسيين بالسجن بسبب تعليقات على الإنترنيت تنتقد قوات الأمن أو المسؤولين الحكوميين.[112] وإن القانون يوفر للصحفيين المحترفين الحماية من السجن، إلا أنه لا ينطبق على المدوّنين والصحفيين المواطنين، بما يتعارض مع المعايير الدولية.[113] ولكن وفقا للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، فإن بعض المدونين كانوا قد استفادوا عمليّا من أحكام المرسوم للدفاع عن أنفسهم إزاء الإجراءات القانونية المتّخذة ضدهم.

قادة البعثة، سلام فياض، رئيس وزراء فلسطين الأسبق، وتانا دي زولويتا يجيبان على أسئلة وسائل الإعلام في تونس قبل الانتخابات الرئاسية.

## المنهجية

تطوّر دور وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات في تونس بشكل ملحوظ منذ انتخابات 2014، حيث يتم استخدامها لتشكيل آراء الناخبين والإبلاغ عن خياراتهم. وقد تمّ استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في تونس على نطاق واسع خلال الحملات الانتخابية الثلاثة لسنة 2019.

بدأ رصد مركز كارتر لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات في سبتمبر 2019 واستمر حتى إعلان النتائج النهائية. وقد وفّر رصد وسائل التواصل الاجتماعي طريقة لفهم وتحليل النقاش العام في البلاد قبل الانتخابات وخلالها. كما ركز ملاحظي المركز على أدوات وأنشطة وسائل التواصل الاجتماعي الأكثر شعبيّة في تونس وقيّموا استخدامها خلال الحملات الانتخابية وتأثيرها الإجمالي على الانتخابات.

ركّز رصد وسائل الإعلام الاجتماعية من قبل المركز على شبكة فايسبوك، باعتبار أنها المنصة الأكثر شعبية في تونس، وقام بتقييم كل من الصفحات الرسمية وغير الرسمية للمرشحين.[114] كما لوحظت أنشطة حملات على نطاق أضيق، على شبكتي تويتر وأنستغرام. ولكن استحالت معرفة من كان يدير عشرات الحسابات التي تدعم المرشحين بسبب عدم إمكانية النفاذ أو انعدام الشفافية من قبل شبكة فايسبوك نفسها.

رصد المركز الإشهار السياسي والتضليل والقذف ومعاملة النساء المترشحات وخطاب الكراهية والتحريض على العنف. كما رصد الهجمات والهجمات المضادة بين المرشحين. وقد تضمّنت منهجيّة رصد وسائل التواصل الاجتماعي توليفة بين الاستعراض المكتبي والبحث الكمّي اليدوي والبحث النّوعي.

بالإضافة إلى الرصد اليدوي، استخدم الفريق أداة رقميّة تسمّى CrowdTangle لرصد محتوى صفحات شبكة فايسبوك. وتوفّر هذه الأداة تحليلا لمحتوى وسائل التواصل الاجتماعي ويمكنها تتبّع كيفيّة مشاركة المحتوى واستخدامه عبر شبكة فايسبوك. كما تبرز عدد التفاعلات التي تتلقّاها روابط معينة وكذلك الصفحات الأكثر مشاركة. وهذه الأداة، التي ابتكرتها مؤسسة فايسبوك في عام 2016، متاحة للباحثين عبر شبكة فايسبوك. وقد طلب مركز كارتر من المؤسسة المذكورة النفاذ إلى أداة CrowdTangle ومنح له ذلك.

تثبت إدانته "باستخدام شبكات الاتصال العامة عن علم لإهانة أو إزعاج الآخرين. "

[112] "تونس تلاحق الآراء على الإنترنيت، القوانين القمعية تخنق حرية التعبير" https://www.hrw.org/ar/news/2019/10/15/334445 تم الإطلاع عليه في 20 فيفري 2020.

[113] يعرّف الفصل 7 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المتعلق بحرية الصحافة، "الصحفي المحترف" بكونه كل شخص حامل لشهادة الإجازة ويتمثل نشاطه في جمع ونشر المعلومات والأخبار والآراء والأفكار ونقلها إلى العموم بصورة رئيسية ومنتظمة في مؤسّسة أو عدة مؤسّسات للصحافة اليومية أو الدورية أو في وكالات الأنباء أو في مؤسّسة أو عدة مؤسّسات للإعلام السمعي البصري أو للإعلام الإلكتروني. ويستمد "الصحفي أو الصحفية المحترف (ة) مداخيله (ا) الأساسية من هذا النشاط.

[114] على سبيل المثال، كانت هناك صفحة نشطة جدًا يملكها حلاق. ولكن خلال الانتخابات، تطورت صفحة الفايسبوك إلى منبر حملة لفائدة مرشح معين.

رصد الفريق الصفحات الرسمية وغير الرسمية للمرشحين للانتخابات الرئاسيّة وكذلك الصفحات الرسمية للعديد من الأحزاب السياسية خلال الانتخابات التشريعية. وتركّز عملهم يوميًا حول المواضيع المذكورة أعلاه. وقد تمّت أرشفة المعلومات التي وقع جمعها، بما في ذلك عدد الإعلانات ولقطات الشاشة لجميع الإعلانات والمشاركات ذات الصلة. وخوّل ذلك نبذة عن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات الانتخابية. وقد رصد الفريق أكثر من 200 من صفحات شبكة فايسبوك.

رصد الفريق كذلك السلوك المنسّق بين صفحات شبكة الفايسبوك لإثبات وجود روابط بين الصفحات الرسمية وغير الرسمية للمرشحين. وقد حافظ بعض المرشحين والأحزاب على مجموعات مغلقة لم يتمكن المركز من رصدها. ومع ذلك، فقد جمّع الفريق بيانات متعلقة بمعلومات حول الأسماء الرسمية لتلك الصفحات قبل أو أثناء الانتخابات، وتاريخ إنشائها، ومكان تواجد مديري الصفحات. كما تمّ رصد حسابات تويتر للمرشحين والأحزاب، والتفاعلات بين هذه الحسابات، بالإضافة إلى بعض الوسومات (Hashtags).

قام المركز بتحليل البيانات التي تم جمعها من شبكة الفايسبوك لتقييم استخدام المعلومات المضلّلة وخطاب الكراهيّة والتّشهير في الإعلانات السياسية. كما قيّمت مستوى التنسيق بين صفحات الفايسبوك للتّعرّف على مختلف السّلوكات في وسائل التواصل الاجتماعي.

## الانتخابات الرئاسية – الدور الأول

قام مركز كارتر برصد الصفحات الرّسميّة للمترشّحين الستة والعشرين أو الصفحات المساندة لهم، والصفحات ذات الانتماءات أو الأصول غير المعروفة والتي تستخدم أسماء وصور كل مترشح. وفي حين أن قيس سعيّد لم يصرح بصفحة رسمية إلى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، فقد قام مركز كارتر برصد العديد من الصفحات التي استخدمت اسمه وصورته. وقد خلقت هذه الممارسة انطباعًا بأن تلك الصفحات كانت مرتبطة بحملته الرسمية، حتى لو بدا وكأنها تعمل بشكل مستقل.

وجد مركز كارتر أن 23 من أصل 26 صفحة تابعة للمرشحين عرضت إعلانات مرعيّة أثناء حملة الدّور الأوّل من الانتخابات. كما عرض الكثيرون إعلانات قبل بداية الحملة.[115] وقد قام بعض المرشحين يوميًا بعرض أكثر من 10 إعلانات على صفحاتهم الرسمية بالإضافة إلى الإعلانات التي تم عرضها على صفحات غير منتسبة الى أي من المترشّحين.[116] وفي أواخر فترة الحملة، زاد عدد الإعلانات المموّلة بشكل ملحوظ، بالإضافة إلى عدد المرشحين المدعومين بالإعلانات المموّلة.[117]

تم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بكثافة أثناء وبعد مناظرات الانتخابات الرئاسية. وقد قام المشرفون على الحملات بتحديث صفحات وسائل التواصل الاجتماعي للمرشحين بصورة حينيّة أثناء المناظرة، ونشر إجابات المرشحين على أسئلة المناظرة. ونشر نبيل القروي، الذي كان مسجونًا أثناء المناظرة، تغريدة على تويتر قائلا إنه تمّ حرمانه من المشاركة.

[115] لم يلاحظ مركز كارتر إعلانات مموّلة تدعم عبير موسى أو قيس سعيد أو سيف الدين مخلوف. وقد بدأت الإعلانات التي تدعم نبيل القروي، ومهدي جمعة، وحمة الهمامي، ومحسن مرزوق، ومحمد المنصف المرزوقي، ومحمد الصغير النوري، وعمر منصور، وسليم الرياحي، وعبيد البريكي، في 17 و30 و31 أوت و1 سبتمبر. ولكن أرشيفات فايسبوك لم تحافظ على الإعلانات الدعائية المدعومة في تونس (بخلاف ما يتم بالولايات المتحدة الأمريكية)، لذلك تسنى فقط الإطلاع على محتوى الإعلانات المموّلة التي كانت لا تزال قيد العرض عند بدء رصد وسائل التواصل الاجتماعي من مركز كارتر.

[116] عرض ما بين 10 و20 إعلاناً مرعيّا على الصفحات التي تم التحقق منها والتابعة لمحسن مرزوق، محمد النوري، مهدي جمعة، محمد عبو، نبيل القروي، ويوسف الشاهد وذلك خلال حملة الدور الأول من الانتخابات الرئاسية.

[117] تمت في 2 سبتمبر ملاحظة 16 إعلانا مرعيّا، تولوا دعم 10 مرشحين وهم: نبيل القروي، مهدي جمعة، حمة الهمامي، ومحمد المنصف المرزوقي، محسن مرزوق، محمد الصغير النوري، عمر منصور، الياس الفخفاخ، سليم الرياحي وعبيد البريكي؛ كما تم في 14 سبتمبر: عرض 101 إعلانا مرعيا يدعم 17 مرشحًا وهم: المنجي الرّحوي، محمد عبّو، نبيل القروي، مهدي جمعة، حمة الهمامي، عبد الكريم الزبيدي، محسن مرزوق، محمد النوري، محمد الهاشمي الحامدي، عمر منصور، يوسف الشاهد، الياس الفخفاخ، سليم الرياحي، سلمى اللومي، أحمد الصافي سعيد، حاتم بولبيار وعبيد البريكي.

تم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بكثافة أثناء وبعد مناظرات الانتخابات الرئاسية. وقد قام المشرفون على الحملات بتحديث صفحات وسائل التواصل الاجتماعي للمرشحين بصورة حينيّة أثناء المناظرة، ونشر إجابات المرشحين على أسئلة المناظرة.

في اليوم السابق للاقتراع، رصد مركز كارتر إعلانات مموّلة تدعم عددًا من المترشحين على شبكة الفايسبوك، في خرق لفترة الصمت الإنتخابي التي تدوم لمدّة 24 ساعة.[118] كما لاحظ مركز كارتر أيضًا انتهاكات لفترة الصمت من قبل بعض المترشحين على شبكة أنستغرام، وكذلك لوحظ أنه توجد أطراف تابعة لحملة من الحملات، على الأقل، ممن تولوا بعث إرساليات قصيرة خلال يوم الصمت الإنتخابي تحثّ النّاخبين على دعم مرشحها.

## الانتخابات التشريعية

رصد مركز كارتر صفحات الفايسبوك لكافة الأحزاب العشرة والإئتلافات التي تقدمت بقائمات مرشحين في كافة الدوائر الانتخابية التونسية الـ 33 للانتخابات التشريعية، والصفحات الداعمة لتلك القائمات. وقد استخدمت غالبيتهم وسائل التواصل الاجتماعي للتعريف بمرشحيها، أو الإعلان عن فعاليات الحملة، أو تغطية أنشطة الحملة، أو التماس دعم الناخبين.[119] بالإضافة إلى ذلك، شاركت معظم القائمات الخاضعة للرصد برامج حملتها على صفحات الفايسبوك الوطنية والجهوية، وكذلك صفحات فروعها الموجودة في الخارج. وقد أظهر المرشّحون مستويات متفاوتة من النشاط والاحترافية في حملاتهم على وسائل التواصل الاجتماعي تبعا للفوارق على مستوى الاستراتيجية المتبنّاة وتحليل مجموعات الناخبين والرسائل الموجّهة والموارد المالية.

ومن بين القائمات العشر التي تم رصدها، عرضت تسع إعلانات مرعيّة على صفحاتها على الفايسبوك أو على الصفحات المرعيّة.[120] وقد نشر البعض أيضًا الإعلانات على صفحات الحزب في الخارج. ومع اقتراب يوم الاقتراع، ازداد عدد الإعلانات الدعائية على الصفحات التي تدعم عيش تونسي والنهضة بشكل ملحوظ، وتم ذلك، بدرجة أقل، بالنسبة لتحيا تونس.[121]

وقد تولت عيش تونسي إزالة إعلاناتها المموّلة من شبكة الفايسبوك وامتنعت عن نشر أي محتوى ضمن صفحاتها الوطنية والجهوية خلال يوم الصمت الانتخابي الذي يسبق يوم الاقتراع، ولكن غالبية الصفحات التي تمّ رصدها قامت بنشر إعلانات سياسية خلال فترة الصمت.

لاحظ مركز كارتر في مناسبات مختلفة، استخدام قائمات حزبية أو مستقلة لصور لمرشحين للإنتخابات الرئاسية وتأييدهم لتعزيز حملتهم على الإنترنيت.[122] كما لاحظ المركز عدة حالات من حملات التشهير واستخداما للغة تحريضية على صفحات تفتقر إلى انتساب واضح لمرشحين محددين.[123] كما تمّ تداول استطلاعات رأي مزيّفة على شبكة الفايسبوك كانت مضللة وتحمل شعار شركات سبر آراء تونسية موجودة فعليّا.

[118] وثّق مركز كارتر 83 إعلانًا مرعيّا تم عرضه في 14 سبتمبر و52 إعلانًا مرعيّا عرض في 15 سبتمبر.

[119] البديل، أمل تونس، التيار الديمقراطي، النهضة، الحزب الدستوري الحر، عيش تونسي، نداء تونس، حزب الجبهة الشعبية، قلب تونس، تحيا تونس.

[120] لم تكن قائمات نداء تونس مدعومة بالإعلانات المرعية.

[121] لاحظ مركز كارتر في 1 أكتوبر وجود 52 إعلانًا مموّلا على صفحات عيش تونسي، وهو ما يمثل ارتفاعا في عدد الإعلانات، مقارنة بالإعلانين اللذين عرضا في 27 سبتمبر، والإعلانات السبعة والثلاثون التي عرضت يوم 29 سبتمبر. كما رصد المركز في 4 أكتوبر 16 إعلاناً مموّلا لتحيا تونس، بما يمثل ارتفاعا مقارنة بالخمسة إعلانات التي تمّ رصدها قبل أسبوع. وقد وثّق المركز 30 إعلانًا مموّلا يدعم النهضة في 4 أكتوبر، بما يمثل ارتفاعا هاما مقارنة بالإعلانين الذين تم رصدهما في 25 سبتمبر.

[122] وشمل ذلك أحزاب قلب تونس والنهضة وتحيا تونس عبر قائمتيها بسوسة وبتونس 1 (عدد 31) وإئتلاف الكرامة. وبعد نشر ائتلاف الكرامة لصور تضم قيس سعيد وسيف الدين مخلوف، تم نشر بيان على موقع الأنترنيت التابع لقيس سعيد في 2 أكتوبر لإبلاغ القراء بأن سعيّد لم يعلن عن دعمه لأية قائمات وأنه تم إبلاغ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بذلك حتى تتمكن من اتخاذ التدابير المناسبة. وقد أفاد مسؤولو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنه سيتم التحقيق في هذه المسألة إثر الانتخابات.

[123] عرض موقع -صواب الرأي- فيلمًا وثائقيًا يومي 27 و29 سبتمبر على حسابه على الفايسبوك، كما بثته على القناة التلفزيونية "العربية"، ادعى فيه أن حركة النهضة متورطة في اغتيال زعيمي المعارضة شكري بلعيد ومحمد البراهمي في 2013، عن طريق "جهازها السري". كما تعرضت المرشحة ألفة التّرّاس وهي مؤسسة عيش تونسي، لهجمات متكررة تتعلق بأنشطة خاصة بها وبزوجها.

تعرفت حنا بارك، المتدربة في مركز كارتر، على عملية التصويت في تونس من خلال زيارات عملية لمراكز الاقتراع.

كما كانت جزءًا من فريق أجرى عمليات تواصل مع الملاحظين عبر الهاتف، وجمع البيانات منهم حول بيئة يوم الانتخابات.

## الانتخابات الرئاسية دورة الإعادة

كان دعم نبيل القروي على شبكة الانترنت أقلّ مقارنة بالدعم الذي ظهر لقيس سعيّد خلال دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية، فقد وثّق المركز 55 صفحة حملة غير رسمية تدعم سعيّد و20 صفحة تدعم القروي. وقد تمّت هيكلة حملة هذا الأخير على الإنترنيت حول صفحته الرسمية على الفايسبوك، وتلك الخاصة بمؤيديه، وكذلك صفحات حزبه قلب تونس؛ وتمت أيضًا مشاركة محتوى هذه الصفحات بواسطة صفحات داعمة.

ركّزت صفحات القروي إلى حد كبير على سجنه ودعت إلى إطلاق سراحه؛ وذلك إلى جانب تسليط الضوء على أنشطة الحملة وتحقير الأحزاب والشخصيات السياسية الأخرى، بما في ذلك حركة النهضة وعيش تونسي وقيس سعيّد؛ ينضاف إلى ذلك نفي الشائعات المتداولة على وسائل التواصل الاجتماعي، بما فيها تلك التّي تدّعي أن القروي يعتزم الانسحاب من السباق الرئاسي.[124] وقد عرضت الصفحة الرسمية للقروي، وكذلك الصفحات التي تدعمه، الإعلانات الدّعائيّة بشكل مستمرّ وذلك على الرغم من أنه لا يُسمح، وفقًا للقانون الانتخابي، بالشروع في حملة الدورة الثانية إلا بعد إعلان نتائج الدورة الأولى للانتخابات.[125] وقد بدأت حملة دورة الإعادة رسميا يوم 3 أكتوبر.

وقد تجسّدت حملة قيس سعيّد على الإنترنيت في صفحات فايسبوك لا يربط بينها تسلسل هرمي واضح وليست لها علاقة مباشرة بالمترشح. لاسيما وأن المترشح لم يصرح إلى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بأيّة صفحة رسمية أو حساب رسمي على الفايسبوك.

[124] نشر القروي وفريق حملته وأنصاره عدة وثائق على الإنترنيت لإنكار أنه كان يخطّط للانسحاب من السباق أو أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قد ألغت ترشيحه. وقد روّجت هذه المنشورات على خلفية الجدل الذي انتشر بسرعة على شبكة الإنترنت قبل أيام قليلة من الانتخابات البرلمانية، والذي أبرز روابط القروي بجهود لوبي مقره بالولايات المتحدة يقال إنه بقيادة عضو سابق في الموساد.

[125] القانون الانتخابي لسنة 2014، الفصل 50.

ممثلة المركز بالقطر، فدى نصر الله، تجري مقابلة صحفية خارج مكتب اقتراع في تونس.

رصد مركز كارتر حوالي 55 صفحة على شبكة الفايسبوك ركزت صراحة على دعم ترشيحه.[126] وقد ازداد عدد الصفحات التي تدعمه بعد الدّور الأوّل، وكذلك عدد متابعيهم.[127] وقام المركز بتوثيق مجموعات عامة على الفايسبوك تدعم قيس سعيّد تضم ما يناهز 200.000 عضو. كما لم يتضح مصدر ومديري معظم الصفحات التي تدعم سعيّد. وقد نشر عدد محدود من الصفحات إعلانات سياسية داعمة له.

لاحظ مركز كارتر شنّ حملات تشهير واستخدام لغة تحريضية في عدة صفحات تدعم كلا المرشحين للانتخابات الرئاسية.[128] وقد تمت مشاركة بعض هذه المنشورات على نطاق واسع في الإنترنيت. وقد نأى قيس سعيّد علناً بنفسه، ولكن في مناسبات قليلة، عن المنشورات التحريضية ودعا مؤيّديه إلى الامتناع عن نشر مثل هذه الرسائل.

## جهود الرّصد المحلية

راقبت منظمتي المجتمع المدني التونسية عتيد و "أنا يقظ" منصات التواصل الاجتماعي خلال الانتخابات الثلاثة. حيث شكّلت المنظمتان فرقًا متخصّصة لرصد شبكة الفايسبوك ووسائل التواصل الاجتماعي الأخرى؛ وتركزت منهجيتهما على دراسة كيفيّة تأثير استخدام هذه الشبكات على الانتخابات. وقد بحثتا عن وجود ايّ تضليل وتلاعب سياسي وتحريض على العنف.[129]

## موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك

لقد سبق أن ذكرنا أنّ الأحزاب السياسية والمترشحون استخدموا الفايسبوك كأداة رئيسية للقيام بحملاتهم والتواصل على وسائل التواصل الاجتماعي. وعلى الرغم من توفّر البيانات الموجزة حول استخدام الفايسبوك للحملات في دول أخرى بفضل الاتفاقيات مع مؤسسة الفايسبوك، لم يكن لدى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات اتّفاقية مع المؤسسة المذكورة لجعل هذه المعلومات متاحة في تونس.

وفقًا لمؤسسة الفايسبوك، يمكن للمترشحين أو مستشاري الحملات عرض إعلانات حول الانتخابات على الموقع متى توافقت مع "القوانين المعمول بها والعملية الإجرائية المتعلقة بالترخيص المطلوبة من مؤسسة الفايسبوك".[130] كما " يجب أن "تتماشى الإعلانات مع معايير جماعة الفايسبوك ".[131] ومع ذلك، فقد تقيّد مؤسسة الفايسبوك الإعلانات أثناء الانتخابات. ولكن نظرًا لقيام ذلك الموقع

[126] لقد بدا أن هذه الصفحات غير تابعة للمرشح، كما لم يتم التعرف على مديريها.

[127] في وقت زاد فيه عدد متابعي قيس سعيد عن أكثر من 750.000 متابع على الصفحات ال 55 التي يراقبها مركز كارتر، ارتفع عدد المتابعين لنبيل القروي على العشرين صفحة التي يراقبها المركز بمقدار 150.000 خلال نفس الفترة. وعشية يوم الاقتراع كان لدى الصفحات التي تدعم نبيل القروي 756،716 متابعًا وسجلت 754،201 إعجابا، في حين ضمّت تلك التي تدعم قيس سعيد حوالي مليوني متابع وتقريبا نفس العدد من الإعجابات (1،926،037).

[128] استخدمت بعض صفحات الفايسبوك التي تدعم قيس سعيد بصورة متكرّرة لغة تحريضيّة، حيث نعتت أولئك الذين يعارضونه بكونهم "كفرة" أو "مثليين" أو "حثالة" أو "فاسدين".

[129] إن التلاعب السياسي هو استخدام وسائل التواصل الاجتماعي للتأثير على الدعم السياسي لمرشح أو حزب معين. ويمكن أن يحدث هذا من خلال طرق مختلفة، مثل نشر معلومات مضلّلة أو التّشهير بالمرشحين.

[130] https://www.facebook.com/business/help/167836590566506?id=288762101909005.

[131] https://www.facebook.com/communitystandards/.

بتضييق النفاذ إلى بياناته، لم يتمكن الراصدون لوسائل التواصل الاجتماعي التابعين لمنظمات المجتمع المدني التونسية والمنظمات الدولية غير الحكومية من الحصول على بيانات تفصيلية حول الإعلانات المرعيّة، بما في ذلك تكلفتها. كما سمح موقع الفايسبوك للصفحات التابعة لفرق الحملات وللداعمين بمواصلة عرض الإعلانات خلال فترة الصمت الانتخابي. وعلى الرغم من اتخاذ مؤسسة الفايسبوك لخطوات ترمي إلى جعل اقتناء الإعلانات السياسية أكثر شفافيّة، إلاّ أنّ الموقع يفتقر إلى معايير واضحة ومتّسقة لتحديد المعلنين السياسيين أو القضايا السياسية على منصته، وذلك بالإضافة إلى غياب مقاييس لمشاركة البيانات الخاصة، بتكلفة تلك الإعلانات، مع العموم وهو ما قلّل من منسوب شفافية الحملة على الإنترنيت.[132]

الإعلانات الخاصة بالحملات خلال فترة الصمت، وذلك طبقا لما يقتضيه ذلك القانون التونسي.

ازداد دور وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات الانتخابية في تونس بشكل ملحوظ منذ انتخابات 2014. حيث يتم استخدامها لتشكيل آراء الناخبين وإبلاغ خياراتهم. ويتّسم الإطار القانوني الحالي لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات بكونه غير واضح وغير ملائم بحيث تتعين مراجعته وتحديثه ليواكب الواقع الحالي للحملات الانتخابية في تونس.

## إستنتاج

ازداد دور وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات الانتخابية في تونس بشكل ملحوظ منذ انتخابات 2014. حيث يتم استخدامها لتشكيل آراء الناخبين وإبلاغ خياراتهم. ويتّسم الإطار القانوني الحالي لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات بكونه غير واضح وغير ملائم بحيث تتعين مراجعته وتحديثه ليواكب الواقع الحالي للحملات الانتخابية في تونس. ويجب أن يخوّل الإطار القانوني توجيهًا واضحًا للأحزاب والمرشّحين حول كيفية ومدى استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات. كما يجب أن تكون الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أكثر استباقية في علاقتها مع منصات وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك الفايسبوك، من أجل ضمان جمع المعلومات المطلوبة بموجب القانون التونسي بشأن تمويل الحملة ونشرها. ويجب أن يكون موقع الفايسبوك أيضًا أكثر استباقية بحيث لا يسمح بتواصل

[132] وفقًا لوثيقة نشرها المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحرية الرأي والتعبير، فإن مراقبة أو تقييد النفاذ إلى محركات البحث الخاصة بمنصات التواصل الاجتماعي، بما في ذلك عمليات البحث التي تتم أثناء الانتخابات، تنتهك المعايير الدولية لحرية التعبير. حيث "إن الميزة التحويلية لبيئة الاتصالات الرقمية هي سلطة الشركات الخاصة، وخاصة منها مؤسسات وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات البحث والوسطاء الآخرين في مجال الاتصالات، وهو ما يمثل سلطات هائلة تتركز في أيدي عدد قليل من الشركات فقط." https://www.osce.org/representative-on-freedom-of-media/425282?download=true.

# المجتمع المدني

تعترف المعاهدات الدولية والإقليمية بالدور الذي تلعبه مشاركة المواطن في تعزيز جميع جوانب العملية الانتخابية.[133] حيث تقرّ مصادر القانون الدولي العام بالحق في المشاركة في منظمات الملاحظة المواطنية والمساهمة في جهود توعية الناخبين.[134] فممارسة الملاحظة من المواطنين هي مظهر بالغ الأهمية من مظاهر الحق في المشاركة في الشؤون العامة ومساءلة الحكومات.

لاحظ المجتمع المدني التونسي العمليات الانتخابية للإنتخابات التشريعية والرئاسية لعام 2019 وساهم في شفافية ونزاهة العملية الانتخابية. وقد ظلت أبرز جمعيات ملاحظي المجتمع المدني التي لاحظت الانتخابات التشريعية والرئاسية لعام 2014 نشطة واستمرت في لعب دور مهم في العملية الديمقراطية.[135] بالإضافة إلى ذلك، قامت منظمات تم إنشاؤها حديثًا مثل ملاحظين بلا حدود ومنظمات المجتمع المدني العريقة، بما في ذلك الاتحاد العام التونسي للشغل والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بملاحظة انتخابات 2019. وعلى الرغم من أن تزايد عدد منظمات المجتمع المدني التي شاركت في ملاحظة الانتخابات، فقد أدى نقص التمويل إلى انخفاض في العدد الإجمالي للملاحظين المحليّين الذين تم نشرهم، كما تضاءل عدد الأنشطة ذات الصلة بالملاحظة التي أنجزتها منظمات المجتمع المدني الوطنية فكان أقل بكثير مما نفّذته خلال انتخابات 2014.[136]

قررت المنظمات المتقاربة في التفكير التعاون قصد تحقيق الاستفادة القصوى من مواردها. حيث اتّفقت منظمات مرصد الشاهد وائتلاف أوفياء، و"أنا يقظ"، وشباب بلا حدود، والمركز التونسي المتوسطي ومراقبون، الذين سبق لهم أن نسّقوا جهودهم لملاحظة الانتخابات البلدية لعام 2018، تنسيق جهود ملاحظيهم، من جديد، خلال انتخابات 2019.[137]

وقد ظلت أبرز جمعيات ملاحظي المجتمع المدني التي لاحظت الانتخابات التشريعية والرئاسية لعام 2014 نشطة واستمرت في لعب دور مهم في العملية الديمقراطية.

[133] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25؛ الإتحاد الإفريقي، الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، المواد من 19 إلى 22؛ كومنولث الدول المستقلة، اتفاقية الانتخابات الديمقراطية، المادة 1 (2)؛ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وثيقة كوبنهاغن، فقرة 8؛ منظمة الدول الأمريكية، الميثاق الديمقراطي للدول الأمريكية، المواد 23 إلى 25؛ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا - مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، الإطار القانوني، ص. 13.؛

[134] المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في إفريقيا، مبادئ إدارة الانتخابات ورصدها ومراقبتها في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ص 19.

[135] عتيد، مراقبون، مرصد شاهد، "أنا يقظ"، شباب بلا حدود، إئتلاف أوفياء، رابطة الناخبات التونسيات والمركز التونسي المتوسطي.

[136] اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات خلال انتخابات 2014، 27000 مواطنا ملاحظا في الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية، و14000 أثناء الانتخابات البرلمانية، و29000 في دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية. أما في عام 2019، فقد انخفضت هذه الأعداد: حيث كان هناك 13000 ملاحظا معتمدا لتقييم الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية و17500 ملاحظا إبّان الانتخابات البرلمانية وأكثر من 17500 ملاحظا خلال دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية.

[137] نشرت المنظمات السّتّة قبل بضعة أشهر من انتخابات 2019 توصيات مشتركة بناء على النتائج المجمّعة تبعا لملاحظتها للانتخابات البلدية لعام 2018.

الملاحظون يستعدون للانتشار في مناطق مسؤوليتهم يوم الانتخابات قبيل اقتراع الانتخابات الرئاسية. تم نشر ستة عشر ملاحظا على المدى الطويل في بداية المهمة، وشكلوا فرقا مكونة من شخصين استقروا أساسا في سوسة، قفصة، صفاقس، بنزرت، تونس، باجة، نابل ومدنين.

ركّزت كل منظمة من منظمات المجتمع المدني جهودها على جانب أو خطوة معينة من العملية الانتخابية. فقد أنجزت مراقبون تجميعا موازيا لنتائج التصويت. أما مرصد شاهد فقد لاحظ جميع مراحل العملية الانتخابية مع التركيز على تسجيل الناخبين وفضّ النزاعات الانتخابية، في حين لاحظ المركز التونسي المتوسطي مشاركة المرأة في المناطق الريفية في سبع دوائر انتخابية خلال فترة الحملة الانتخابية ويوم الانتخابات.[138] وقد لاحظ إئتلاف أوفياء التغطية الإعلامية للفترة الانتخابية، بينما رصدت منظمة عتيد الحملة الانتخابية على وسائل التواصل الاجتماعي وركزت كذلك على تمويل الحملة.

بالإضافة إلى ذلك، نشرت معظم منظمات المجتمع المدني ملاحظين في أيام الاقتراع الثلاثة. وقد اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ما يقارب من 13000 ملاحظا من المجتمع المدني في الدّور الأوّل من الانتخابات الرئاسيّة. وارتفع هذا العدد إلى 17500 إبّان الانتخابات البرلمانية وأكثر من 17500 خلال دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية.[139]

نشر عدد من منظمات المجتمع المدني البارزة نتائج ملاحظتها بعد كل جولة من الانتخابات، وقدمت توصيات تهدف إلى تحسين العملية وتظهر جدّية تعهداتهم. ونجد من بين هؤلاء شبكة مراقبون، جمعية عتيد، مرصد

[138] الدوائر الانتخابية السبعة هي قفصة، القصرين، سيدي بوزيد، قبلي، توزر، جندوبة وسليانة.

[139] اعتمدت منظمات المجتمع المدني الأعداد التالية من الملاحظين خلال أيام الاقتراع الثلاثة: الدور الأول للانتخابات الرئاسية: عتيد 500 ، مرصد شاهد : 1000، "أنا يقظ" : 1065؛ الانتخابات البرلمانية: عتيد : 620، مرصد شاهد : 1021، "أنا يقظ" : 1432؛ دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية: عتيد : 620، مرصد شاهد : 1021، "أنا يقظ" : 1347؛ كما نشرت جمعية شباب بلا حدود حوالي 330 ملاحظا خلال أيام الانتخابات الثلاثة ، ونشرت شبكة مراقبون 3000 ملاحظا خلال كل يوم اقتراع، ونشر المركز التونسي المتوسطي ما بين 60 إلى 70 من الملاحظات (الإناث) أثناء كل يوم اقتراع ، أما الاتحاد العام التونسي للشغل فقد نشر حوالي 8000 ملاحظا خلال الانتخابات البرلمانية.

الشاهد، رابطة الناخبات التونسيات، إئتلاف أوفياء، شباب بلا حدود، "أنا يقظ"، المركز التونسي المتوسطي، الاتحاد العام التونسي للشغل والرابطة التونسية لحقوق الإنسان. وفي حين دعمت السلطات الانتخابية بشكل عام دور المواطنين الملاحظين ويسّرت نفاذهم إلى مكاتب الاقتراع، كانت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات محدودة الاتّصال مع المجتمع المدني فيما يتعلق بالانتخابات. فقد نظمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات اجتماعًا واحدًا فقط مع منظمات المجتمع المدني خلال الفترة الانتخابية. وتم تخصيص ذلك اللقاء بشكل أساسي للمنظمات المهتمة بالأشخاص من ذوي الإعاقة وتركز حول جهود الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الرامية لتسهيل إجراءات الاقتراع للأشخاص من ذوي الإعاقة.

قام المجتمع المدني التونسي، بشكل عام، بدور فاعل في ملاحظة العمليات الانتخابية لعام 2019، ولو أن ذلك لم يكن على نطاق واسع مثلما كان الأمر خلال انتخابات 2014.

أفادت معظم منظمات المجتمع المدني أن إدارة الانتخابات قد تحّسنت تباعا خلال الجولات الانتخابية المتعاقبة وأنه قد تمّ تنفيذ عمليات الاقتراع والفرز وفقًا للمعايير الدولية والممارسات الجيدة من حيث شفافية الانتخابات ونزاهتها. وقد أشارت تقاريرهم إلى رصدها للمخالفات والنقائص الشائعة التالية: محاولات التأثير على النّاخبين داخل مراكز الاقتراع، والقيام بالحملات في محيط مراكز الاقتراع، والنقص النسبي في تدريب بعض أعوان مكاتب ومراكز الاقتراع.

اتخذت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إجراءات بناء على عدة توصيات قدمتها منظمات المجتمع المدني في الفترات الفاصلة بين الانتخابات المختلفة. فعلى سبيل المثال، فقد استجابت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لمطالبة جمعية عتيد بنشر تقارير مراقبي الحملات المتعلقة بالجولات الانتخابية الثلاثة. حيث نشرت التقارير الخاصة بالانتخابات التشريعية ولكنها لم تنشر التقارير المتعلقة بدورتي الانتخابات الرئاسية.

كما نظمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، بناءً على توصية لمنظمات المجتمع المدني، دورات تقييمية لأعوانها وذلك بعد أسابيع قليلة من الانتخابات ومن أجل تحسين أدائهم في عمليات الإقتراع المستقبلية.

وقد أنجزت منظمتي "أنا يقظ" ومراقبون، بالإضافة إلى ذلك، تجميعا موازيا لنتائج التصويت لغاية تعزيز ثقة الجمهور في نتائج الانتخابات. وقد حشدت شبكة مراقبون 3000 ملاحظا لتغطية عيّنة تمثيليّة من 1001 مركز اقتراع بكامل البلاد التونسية لكل من الانتخابات الثلاثة. كما قدمت مراقبون، بعد وقت قصير من إغلاق مكاتب الاقتراع، أرقام إقبال الناخبين والنتائج الوطنية لكل دورة من الانتخابات.[140] أما منظمة "أنا يقظ" فقد نشرت ملاحظين على عيّنة عشوائية وتمثيليّة وطبقيّة تتكوّن من 662 مكتب اقتراع بكامل البلاد التونسية وذلك خلال دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية. ولقد منحت المنظمة الأولوية لجمع البيانات من عيّنة فرعية تتركب من 374 مكتب اقتراع، والتي استخدموها للقيام بإسقاطاتهم. وقد أكدت نتائج التجميع الموازي لنتائج التصويت الذي قامت به منظمة "أنا يقظ" سلامة النتائج الرسمية التي أعلنتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

قام المجتمع المدني التونسي، بشكل عام، بدور فاعل في ملاحظة العمليات الانتخابية لعام 2019، ولو أن ذلك لم يكن على نطاق واسع مثلما كان الأمر خلال انتخابات 2014. وقد عانت عدة منظمات الكثير من النقص في التمويل، وربما يعود ذلك جزئيا إلى الإطار الزمني المضغوط للانتخابات الثلاثة. ومع ذلك، فقد قاموا بعملهم باحتراف في ظل الموارد المتاحة لهم.

[140] قدرت شبكة مراقبون نسبة المشاركة في التصويت خلال الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية، بفضل التجميع الموازي لأعداد المشاركين ب 51.1 في المئة، بينما أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن نسبة 49.8 في المئة، بهامش خطأ يقدر بواحد في المئة. أما بالنسبة للانتخابات التشريعية، فقد قدر التجميع الموازي نسبة المشاركة ب 43.7 في المائة في حين أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن نسبة 42.8 في المائة، بهامش خطأ يقدر بنسبة 1 في المائة. أما خلال دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية، فقد قدرت نسبة المشاركة من قبل التجميع الموازي ب 57.1 في المئة، بينما أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن نسبة 56.3 في المائة، بما يشكل هامش خطأ يقدر ب 0.8 في المئة. وقد بينت تقديرات التجميع الموازي لنتائج التصويت بالنسبة للدور الأول من الانتخابات الرئاسية حصول قيس سعيد على نسبة 18.4 في المائة ونبيل القروي على 15.5 في المائة، في حين وردت في النتائج المعلنة من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات نسبة 18.4 في المائة لقيس سعيد ونسبة 15.58. في المائة لنبيل القروي. أما بالنسبة لدورة الإعادة للانتخابات الرئاسية، فقد بيّنت تقديرات التجميع الموازي لنتائج التصويت حصول قيس سعيد على نسبة 70.9 في المائة مقابل نسبة 29.1 في المائة لنبيل القروي، في حين أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن نسبة 72.71 في المائة لقيس سعيد ونسبة 27.29 في المائة لنبيل القروي.

# فضّ النزاعات الانتخابية

يجب أن ينظم القانون بوضوح إجراءات الطعن والاستئناف، وخاصة صلاحيات ومسؤوليات مختلف الهيئات المعنيّة، وذلك لتجنب حالات التنازع في الاختصاص القضائي. بالإضافة إلى ذلك، يجب منح الحق في تقديم مثل هذه الطعون على أوسع نطاق ممكن وأن يكون مفتوحًا لكل ناخب في الدائرة الانتخابية ولكل مرشح مشارك في الانتخابات.[141] وإن ضمان الانتصاف في الوقت المناسب جزء لا يتجزأ من سبل الانتصاف الفعّالة.[142]

## تسجيل المترشحين للإنتخابات الرئاسية

قام البرلمان بتعديل الفصل 49 من القانون الانتخابي لغاية اختصار الآجال المتعلقة بالنزاعات الانتخابية. وذلك بهدف الاستجابة لمقتضيات أجل التسعون يوما الذي حدّده الدستور لانتخاب رئيس جديد بعد وفاة الرئيس قبل انتهاء عهدته. فأصبح متوجبا إيداع الطعون في غضون يومين من إعلان قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات المتعلقة برفض المرشحين، وذلك لدى الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية، ومقرها في تونس العاصمة. ويمكن استئناف أحكام الدوائر الاستئنافية لدى الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية.[143] وعلى الرغم من اعتماد هذه الآجال المختصرة، فقد تمكّنت المحكمة الإدارية من البتّ في جميع الدعاوى الاستئنافية المتعلقة بالترشحات للانتخابات الرئاسية في الوقت المناسب.

قدّم خمسة عشر مرشحًا طعونا في قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات المتعلقة برفض ترشحاتهم وذلك لدى الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية. وقد ألغت المحكمة قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في أربع قضايا.[144] واستأنف سبعة مرشحين والهيئة العليا المستقلة للانتخابات الأحكام الابتدائية أمام الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية. وألغت الجلسة العامة القضائية الأحكام الأربعة للدوائر الاستئنافية ضد قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، وأيّدت قرارات الهيئة المتعلقة برفض أربع ترشحات. كما رفضت طلبات الاستئناف السبعة التي قدمها المرشحون.

على الرغم من أن جلسات المرافعة بالمحكمة كانت منظّمة بحيث أتيحت للطرفين فرصة عرض قضاياهم، إلا أن الجدول الزمني المختصر الناجم عن وفاة الرئيس لم يسمح بوقت كاف للمحامين لإعداد ملفات قضاياهم، ممّا أثّر على قدرة الأطراف على دعم ادعاءاتهم بمؤيّدات موثوقة واستدلال قانوني. وانتقد كل من القضاة والمتقاضون القيود الزمنيّة المتعلّقة برفع الطعن باعتبارها تهديدًا للحق في التماس الانتصاف الفعال والمراجعة القضائيّة.[145]

---

[141] اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية)، مدونة الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، 23 CDL-AD (2002).

[142] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2 (3)؛ الرأي المشترك للجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية) ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، حول التشريع الانتخابي في النرويج، الفقرة 25.

[143] الفصلين 46 و47 من القانون الانتخابي.

[144] القضية عدد 20192017 ، البحرى الجلاصي ضد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ، الدائرة الاستئنافية الثامنة ، تاريخ الحكم: 22 أوت 2019 ؛ القضية عدد 20192018، الصحبي إبراهيم ضد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، الدائرة الاستئنافية الثامنة، تاريخ الحكم: 22 أوت 2019؛ القضية عدد 20192020 ، محمد الهادي بن حسين ضد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ، الدائرة الاستئنافية الثامنة، تاريخ الحكم: 22 أوت 2019؛ والقضية عدد 20192025 ، مروان بن عمر ضد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، الدائرة الاستئنافية السادسة، تاريخ الحكم : 22 أوت 2019.

[145] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 32، الفقرة 19.

قائدة البعثة تانا دي زولويتا ترد على الأسئلة خلال مقابلة خارج مكتب اقتراع في تونس.

## تسجيل المترشحين للانتخابات التشريعية

لا يمكن الطعن في قرارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات المتعلقة بقبول المرشحين للانتخابات التشريعية إلا من قبل رئيس قائمة المرشحين، أو أحد أعضائها، أو ممثل الحزب السياسي، أو أيّ عضو من إحدى القائمات المترشحة الأخرى في نفس الدائرة الانتخابية. ويرفع الطاعنون الدعوى أمام المحكمة الابتدائية العدلية المختصّة ترابيا في المنطقة التي توجد فيها الهيئة الفرعية المستقلة للانتخابات المعنيّة. ويجب تقديم الطعون في غضون ثلاثة أيام من صدور قرار الهيئة الفرعية المستقلة للانتخابات. ويقبل الحكم الابتدائي الاستئناف أمام الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية بتونس.[146]

تولى عدد قليل من المرشحين تقديم طعون لدى المحاكم الابتدائية العدلية بشأن قرارات رفض قائماتهم، كما طعن بعض المرشحين في قبول ترشحات قائمات منافسة.[147] وقد آلت أربعة طعون فحسب، لدى محاكم الدرجة الأولى، إلى إلغاء قرارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات. وقد تم تقديم ما مجموعه 18 استئنافا إلى الدوائر الاستئنافية لدى المحكمة الإدارية أفضت إلى تصريح المحكمة بإلغاء قرارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات المتعلقة برفض ترشح ثلاث قائمات.[148]

مُنع ملاحظي مركز كارتر من النفاذ إلى معلومات حول الطعون التي تمت لدى معظم المحاكم الابتدائية العدلية، بما في ذلك أحكام محكمة التعقيب، وذلك على الرغم من تقديم طلب رسمي من المركز للنّفاذ مؤسس على أحكام القانون التونسي.[149] وقد أعاق هذا النقص في المعلومات قدرة المركز على تحليل مرحلة فضّ النزاعات قبل الانتخابات.

[146] الفصلين 27 و29 من القانون الانتخابي.

[147] تشير التقارير إلى أن المحاكم الابتدائية العدلية أصدرت أكثر من 43 قراراً قضائياً بشأن الترشيحات للانتخابات التشريعية (التقرير الأولي لمرصد شاهد 2019.)

[148] وهاته القائمات الثلاثة هي: القائمة إئتلاف الاتحاد الاجتماعي الديمقراطي بدائرة تونس 2. (تمّ في مرحلة أولى رفض دعوى الاستئناف المقدمة من هذه القائمة، ولكن بعد صدور قرار المحكمة حصل المستأنف على وثيقة مكتوبة من الهيئة الفرعية تشهد بأن المخالفة التي تأسس عليها رفض الهيئة الفرعية ترشح القائمة كانت ناتجة عن خطإ منها. فقدم المستأنف إلى نفس الدائرة الاستئنافية بالمحكمة الإدارية طلبًا لإعادة النظر، ونتيجة لذلك ألغت الدائرة المذكورة قرار المحكمة الابتدائية الرافض للترشح واعترفت بصحّته.) وقائمة الحزب الديمقراطي للعدالة والرخاء بدائرة العالم العربي؛ وقائمة الحزب الديمقراطي للعدالة والرخاء بدائرة القارة الأمريكية وباقي الدول الأوروبية.

[149] الفصل 252 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية: "كل خصم صدر في منفعته حكم له الحق في أخذ نسخة واحدة منه .... أما النسخ المجردة فتسلم لكل من يطلبها."

# يوم الإقتراع

إن عملية التصويت هي حجر الزاوية في تجسيم الالتزام بضمان إرادة الشعب من خلال انتخابات دورية حقيقيّة.[150] حيث أن جودة عمليات التصويت يوم الانتخابات أمر حاسم لتحديد ما إذا كانت الانتخابات قد أجريت وفقًا للالتزامات الديمقراطية. ويعدّ من الالتزامات الأساسية، بموجب القانون الدولي، إجراء الانتخابات بالاقتراع السري، وهي وسيلة معترف بها لضمان التعبير عن إرادة الشعب بحرية.[151]

سارت أيام الانتخابات الثلاثة بسلاسة، وفهم المسؤولون عن الانتخابات الإجراءات بصورة جيّدة. لقد تم تعليق قائمات الناخبين في غالبية مراكز الاقتراع التي زارها ملاحظو مركز كارتر. وسمح التنظيم المعتمد داخل قرابة جميع مكاتب الاقتراع بحماية سرية التصويت. كما قام أعوان مكاتب الاقتراع بإغلاق صناديق الاقتراع بشكل صحيح والتّحقّق من أرقام الأختام. وأغلق الأعوان مكاتب الاقتراع في الوقت المحدد؛ ولم يكن هناك ناخبون يصطفون أمام المكاتب للتصويت. وقد اتخذت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إجراءات في الفترات التي تفصل بين كل دورة انتخابية لمعالجة أوجه القصور وتوفير تدريب إضافي للأعوان. وأدى ذلك إلى قيام عدد متزايد من أعوان الاقتراع باتباع سليم للإجراءات خلال كل من الانتخابات اللاحقة.

ونتيجة لمخاوف أمنية وبناء على توصية من وزارة الداخلية، أعلنت خمس هيئات فرعية مستقلة للانتخابات في غرب البلاد ووسطها الغربي (الكاف والقصرين وجندوبة وقفصة وسيدي بوزيد) على صفحاتها بموقع الفايسبوك أن بعض مراكز الاقتراع ستعمل خلال عدد أقل من الساعات خلال يوم الانتخابات. فتم تقصير مدة التصويت في تلك المراكز بأربعة ساعات، حيث فُتحت على الساعة العاشرة صباحا واغلقت على الساعة الرابعة مساء. وقد أثر قرار اختصار عدد ساعات الاقتراع على ما يناهز 112795 ناخبًا، وهو ما يمثل 1 فاصل 59 في المائة من الناخبين المسجلين.[152] وبسبب إخفاق الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في عملية الإعلام بهذا التغيير في توقيت الاقتراع، فقد حدّ الإطار الزمني المختصر من إمكانية مشاركة الناخبين المذكورين في الاقتراع. وقد تم الإبقاء على التقليص في عدد ساعات الاقتراع في المراكز المعنية خلال يومي الانتخابات التشريعية والدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية.

## الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية في 15 سبتمبر

نشر مركز كارتر أكثر من 90 ملاحظا زاروا 317 مكتب اقتراع بالإضافة إلى 27 مركزًا لتجميع نتائج الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية.

وقد أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن تغيير أمكنة 28 مركز اقتراع تابعين لتسعة هيئات فرعية مستقلة

[150] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المواد 2 و25 (أ)و9.

[151] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة 25؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 23؛ المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في إفريقيا، مبادئ إدارة الانتخابات ومراقبتها وملاحظتها في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ص 24.

[152] القصرين: 105 مركز اقتراع يحتوي على 124 مكتب اقتراع يضمّ 49940 ناخبا مسجّلا؛ جندوبة: 40 مركز اقتراع يحتوي على 68 مكتب اقتراع يضمّ 29334 ناخبا مسجلا؛ سيدي بوزيد: 28 مركز اقتراع يحتوي على 46 مكتب اقتراع يضمّ 18021 ناخبا مسجلا؛ الكاف: 47 مركز اقتراع يحتوي على 50 مكتب اقتراع يضم 5070 ناخبا مسجلا؛ قفصة: 20 مركز اقتراع يحتوي على 28 مكتب اقتراع يضمّ 9653 ناخبا مسجلا.

سارت أيام الانتخابات الثلاثة بسلاسة، وفهم المسؤولون عن الانتخابات الإجراءات بصورة جيّدة.

للانتخابات وتم ذلك في 11 سبتمبر، أي قبل أربعة أيام من الاقتراع. وقد تأثّر حوالي 31379 ناخباً بهذا التغيير.[153] وقد عزت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات التغييرات إلى سوء البنية التحتية، وعدم اكتمال بعض البنايات، ووجود صعوبات في الوصول إلى بعض مراكز الاقتراع بسبب تداعيات الفيضانات الأخيرة.

## الافتتاح والاقتراع

وصف ملاحظي مركز كارتر عملية الافتتاح في جميع مكاتب الاقتراع الـ 34 التي تمت زيارتها أثناء فتحها بأنها هادئة ومنظّمة بشكل جيّد، وتمّ تقييم تنفيذ الإجراءات بصورة إيجابية من قبل 100٪ من فرق الملاحظين. ولكن، أفاد الملاحظون أن إدارة الصف كانت تشكو نقائص في عدة مكاتب. وفي أحد مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها، فتحت جميع مكاتب الاقتراع في وقت متأخر لأن الهيئة لم تسلّم المواد الانتخابية في الوقت المناسب كما وصل أعوان مكاتب الاقتراع في وقت متأخر.

قام ملاحظي مركز كارتر بتقييم 317 مكتب اقتراع خلال يوم الانتخابات. وقد اعتبروا البيئة الانتخابية العامة وتنفيذ الإجراءات إيجابية في الأغلبية الساحقة منها. ولوحظت بعض المخالفات الطفيفة، بما في ذلك قصور أعوان المكاتب في إرشاد الناخبين حول كيفية الإدلاء بأصواتهم، كما تقتضي ذلك التراتيب. وقد تم تقدير التعليمات على أنها غير مناسبة أو أنّها كانت غائبة تماما في 24 ملاحظة (7 فاصل 4 في المئة). وأفادوا أنه تم في 5 فاصل 2 في المائة من مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها، انتهاك سرية الاقتراع.

وقد كان ممثلو المرشحين موجودين تقريبا في جميع مكاتب الاقتراع التي تمت ملاحظتها - 309 من 317 -. وحضر ممثلو المرشحين مورو والشاهد والقروي في أغلبية مكاتب الاقتراع. وكان المواطنون الملاحظون حاضرين فحسب في 60 من 317 مكتب اقتراع تمت ملاحظتهم، مع وجود المنتمين منهم إلى شبكة مراقبون في 53 مكتبا. وشكلت النساء 42 بالمائة من رؤساء مكاتب الاقتراع ولكن 9 فاصل 7 بالمائة منهن فقط من رؤساء مراكز الاقتراع.

## الإغلاق والعدّ والفرز

اعتبر تنفيذ الإجراءات والبيئة الانتخابية بشكل عام جيّدا جدّا أو معقولا في 30 من أصل 31 مكتب اقتراع لوحظ إغلاقها. حيث سمح بالتصويت لكافة الناخبين الذين كانوا ينتظرون في الصف عند حلول توقيت إغلاق مكاتب الاقتراع على الساعة السادسة مساء.

وتمّت ملاحظة العد والفرز في 29 مكتب اقتراع. وتم تقييم تنفيذ الإجراءات والبيئة العامة بشكل إيجابي في جميع المكاتب باستثناء أحدها. وبشكل عام، وصف الملاحظون العملية بأنها هادئة ومهنيّة ومفصّلة.

## الانتخابات التشريعية في 6 أكتوبر

نشر مركز كارتر أكثر من 90 ملاحظا زاروا 392 مكتب اقتراع بالإضافة إلى 27 مركزًا لتجميع النتائج. وكما كان الأمر فيما يتعلق بالانتخابات الرئاسية، فقد أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قبل موعد الانتخابات بوقت قصير أن 245 مكتب اقتراع في خمس دوائر انتخابية (الكاف والقصرين وجندوبة وقفصة وسيدي بوزيد) ستعمل طيلة توقيت مختصر يوم الانتخابات.

## الإفتتاح والإقتراع

وُصفت عملية الافتتاح في جميع مكاتب الاقتراع الـ 38 التي لاحظها مركز كارتر بأنها هادئة ومنظمة تنظيما جيّدا ومهنيّا، حيث قيّمت 100 بالمائة من فرق الملاحظين تنفيذ الإجراءات والبيئة الانتخابية بشكل إيجابي.

وقام ملاحظي مركز كارتر بتقييم 392 مركز اقتراع أثناء التصويت. وقدّروا أن البيئة الانتخابية العامة وتنفيذ الإجراءات إيجابية في الأغلبية الساحقة من المكاتب.

[153] بنزرت (ثلاثة مراكز اقتراع تضم 13403 ناخبا)؛ سليانة (مركزي اقتراع يضمّان 1216 ناخباً)؛ الكاف (مركز اقتراع واحد يضم 1656 ناخبا)؛ جندوبة (سبعة مراكز اقتراع فيها 5101 ناخبا)؛ المنستير (مركزي اقتراع يضمّان 1473 ناخباً)، بن عروس (مركز اقتراع واحد يضمّ 1338 ناخبا)؛ قفصة (سبعة مراكز اقتراع بها 2241 ناخبا)؛ مدنين (ثلاثة مراكز اقتراع تضم 355 ناخباً)؛ نابل 1 (مركزي اقتراع يضمّان 4596 ناخباً).

ولكن أشار الملاحظون إلى أن الناخبين، وخاصة منهم كبار السن، وجدوا صعوبة في التصويت داخل 11 مكتب اقتراع بسبب كثرة عدد القائمات وحجم ورقة الاقتراع. وقد تم احترام سّرية التصويت في 99 بالمائة من مكاتب الاقتراع التي تمّت زيارتها. كما أفاد الملاحظون أن 49 من مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها لم يكن الولوج إليها في متناول الأشخاص من ذوي الاعاقة الجسدية. وأن 67 بالمائة من رؤساء مراكز الاقتراع هم من الرجال و33 بالمائة من النساء. بينما كان على مستوى مكاتب الاقتراع، 61 في المائة من رؤساء مكاتب الاقتراع من الرجال و39 في المائة من النساء.

كان ممثلو الأحزاب موجودين في الغالبيّة العظمى من مكاتب الاقتراع التي تمّت فيها الملاحظة (373 من 392). حيث كان ممثلو النهضة حاضرين في 33 في المائة من مكاتب الاقتراع الملاحظة، بينما سجّل تواجد ممثلين عن كل من قلب تونس في 19 في المائة من المكاتب وتحيا تونس في 9 في المائة من المكاتب. ولوحظ كذلك حضور ممثلين عن قائمات مستقلة في 20 بالمائة من مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها. أما المواطنون الملاحظون فقد كانوا حاضرين في 168 من بين 392 مكتب اقتراع تمت ملاحظتهم، وكان العدد الأكبر منهم يمثّل منظمة نقابية وهي الإتحاد العام التونسي للشغل الذي تواجد ممثّلوه في 135 مكتب، بينما كانت شبكة مراقبون موجودة في 25 مكتب.

لم يُطلب من الناخبين الذين سجلوا بالفعل قبل انتخابات 2014 أو 2018 التسجيل مرة أخرى لانتخابات 2019، مما مكنهم من الحضور مباشرة للتصويت في يوم الانتخابات.

## الإغلاق والعد والفرز

اعتبر تنفيذ الإجراءات والبيئة الانتخابية بشكل عام جيّدا جدّا أو معقولا في مكاتب الإقتراع الخمسة والثلاثون التي تمّت فيها ملاحظة الإغلاق والعد والفرز. وقد أفاد جميع الملاحظين أنه لم يكن هناك ناخبون ينتظرون في الصف عند حلول توقيت إغلاق مكاتب الاقتراع على الساعة السادسة مساء. كما تم تقييم تنفيذ الإجراءات خلال مرحلة العد والفرز، بشكل إيجابي في كافة مكاتب الاقتراع الخمسة والثلاثون التي تمت فيها الملاحظة.

## الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية في 13 أكتوبر

نشر مركز كارتر أكثر من 80 ملاحظا زاروا 337 مكتب اقتراع بالإضافة إلى 27 مركزا لتجميع النتائج.

## الإفتتاح والإقتراع

وصف ملاحظي مركز كارتر عملية الافتتاح في جميع مكاتب الاقتراع الثلاثون التي تمت زيارتها بأنها مهنيّة ومنظّمة، حيث فتحت كافة مكاتب الاقتراع في التوقيت المحدّد. وقد كان ممثّلو المرشّحين حاضرين في 15 من أصل 30 مكتب اقتراع، بينما لم يكن هناك مواطنون ملاحظون سوى في 11 مكتبا.

تولّى ملاحظي مركز كارتر تقييم عملية التّصويت في 337 مكتب اقتراع خلال يوم الانتخابات. واعتبروا أن البيئة الانتخابية العامة وتنفيذ الإجراءات إيجابي في جميع مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها. وقد أفاد ملاحظي مركز كارتر بوجود مخالفات طفيفة في عدد قليل فحسب من مكاتب الاقتراع التي تمّت زيارتها. وعلى الرغم من أن العديد من الناخبين ما زالوا يحملون آثار الحبر الجاف على أصابعهم منذ تصويتهم إبّان الانتخابات التشريعيّة، إلا أنّ ملاحظي مركز كارتر لم يبلغوا عن أيّة حالات تصويت، كما أشاروا إلى حرص الأعوان في كافة مكاتب الاقتراع على فحص بطاقات هويّة النّاخبين وعلى جعلهم يمضون على سجل الناخبين.

حضر ممثلو المرشّحين في 67 بالمائة من مكاتب الاقتراع (227 من 337). حيث لوحظ وجود ممثلين للمرشح قيس سعيّد في 47 في المئة من مكاتب الاقتراع

(160من 337)، بينما تواجد في 39 في المئة من المكاتب (130 من 337) ممثّلين للمرشح نبيل القروي. وقد حضر المواطنون الملاحظون في 48 بالمائة من مكاتب الاقتراع (161 من 337)، حيث كان الملاحظون المنتمين إلى الاتحاد العام التونسي للشغل حاضرين في 27 في المائة من المكاتب (91 من 337)، والمنتمون إلى شبكة مراقبون موجودون في 12 في المائة من المكاتب (41 من 337) والتابعين لمنظمة "أنا يقظ" متواجدون في 5 في المائة من المكاتب (17 من 337). وكان 14 في المائة من رؤساء مراكز الاقتراع من الإناث (47 من 337)، بينما بلغت نسبة رؤساء مكاتب الاقتراع من الإناث 44 في المائة (148 من 337).

## الإغلاق والعدّ والفرز

اعتبرت إجراءات الإغلاق جيّدة جدّا أو معقولة في 100 بالمائة من مكاتب الاقتراع الثّلاثين التي تمّت ملاحظتها، وقد تمّ السّماح لجميع النّاخبين المؤهّلين الذين كانوا ينتظرون في الصف، عند حلول توقيت إغلاق مكاتب الاقتراع، بالتصويت. كما أفضى تقييم البيئة العامة وتنفيذ الإجراءات خلال عملية العد والفرز إلى اعتبارها جيّدة جدًا أو معقولة في جميع مكاتب الاقتراع الثلاثين التي تمت ملاحظتها. كما لم تدوّن شكاوى رسمية في مكاتب الاقتراع المرصودة.

أشار ملاحظي مركز كارتر إلى انخفاض في حضور ممثلي المرشّحين والمواطنين الملاحظين، مقارنة بما كان عليه الأمر خلال الانتخابات التشريعية. وقد وقّع المسؤولون على المكاتب على المحاضر وتولّوا تعليقها على مداخل مكاتب الاقتراع قبل إرسال نسخ من المحاضر الرّسمية في ظروف مؤمّنة إلى مراكز تجميع النتائج.

## عملية تجميع النتائج

يتعيّن وفقًا للالتزامات الدولية، أن يكون احتساب النتائج شفّافا ويجب ان تتسنّى الفرصة لملاحظته. وتنص الممارسات الدولية الجيّدة على ضرورة السّماح للملاحظين ولممثّلي المرشحين ووسائل الإعلام بالتواجد بالمراكز والنّفاذ إلى السّجلاّت؛ كما يجب إرسال النتائج إلى الجهات العليا بطريقة مفتوحة.[154]

أفاد ملاحظو مركز كارتر طوال كامل الدّورة الانتخابية، أن مراكز تجميع النتائج اتّبعت إجراءات متغايرة لتلقّي المواد، ولإجراء عمليات إعادة العد، ومنح حق النّفاذ إلى الملاحظين. وكان عدم إصدار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لأحكام تفصيليّة حول إجراءات التجميع متسبّبا جزئيّا في هذه التناقضات، وأدّى في بعض الأحيان إلى إجراء عمليّات تجميع غير شفّافة وغير قابلة للملاحظة.

بعد انتهاء الدّور الأول من الانتخابات الرّئاسية، أجرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يومين تقييميّين لأداء إطارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات ال 33، لا سيّما منهم الرؤساء والمنسّقين والمسؤولين القانونيين والإداريين، وسعت لمعالجة عدة أوجه قصور في مرحلة تجميع النتائج. وقد تلقّى الموظّفون تدريبا إضافيّا على استخدام تطبيق برمجي يسمح باحتساب النتائج آليًا على مستوى مراكز التجميع. كما غيّر الجيش الطرقات التي استخدمها لجمع المواد الانتخابية وتسليمها إلى مراكز تجميع النتائج.

ساعدت هذه التغييرات، على إجراء عملية تجميع النتائج خلال دورة الإعادة للانتخابات الرئاسية بشكل أكثر اقتدارا وشفافية مما كانت عليه في الانتخابات السابقة. فقد تلقت مراكز تجميع النتائج المواد الانتخابية من مراكز الاقتراع بشكل أسرع، وبالتالي تمكنت من تجميع النتائج في حيّز زمني أقصر. وقد تم تمكين الملاحظين الدّوليين من مستوى أكبر من النفاذ إلى العملية وكانوا بالتالي قادرين على إجراء ملاحظة ذات مغزى للعملية في معظم مراكز تجميع النتائج.

[154] مجلس أوروبا (لجنة البندقية)، مدوّنة الممارسات الجيّدة، القسم 3.2.1؛ 13 و14.

## الوضع الأمني خلال الفترة الانتخابية

نتيجة للهجمات الإرهابية لسنة 2015، أعلن الرئيس الباجي قايد السبسي حالة الطوارئ في البلاد التي ظلت سارية المفعول طوال فترة الانتخابات. وفي 27 جوان 2019، قام مهاجمان انتحاريان بتفجير أجهزتهما في وسط مدينة تونس، أحدهما بالقرب من دورية للشرطة في نهج شارل دي غول والآخر قرب مبنى تابع للشرطة في منطقة القرجاني.

يقوم دافور كورلوكا، مدير الأمن، وأسامة لعجيمي، مساعد الأمن، باستعراض خطة الإنتشار وفقًا لمنهجية الملاحظة المتبعة من مركز كارتر.

وعلى الرغم من هذا الحادث، ظل الوضع الأمني في تونس مرضيا طوال الفترة الانتخابية، بما سمح للمرشحين بالقيام بحملاتهم ولمركز كارتر بنشر ملاحظيه للانتخابات.

ولكن شملت الاستثناءات المناطق الموجودة على طول الحدود مع ليبيا والجزائر وبعض المناطق الجبلية في غرب البلاد، والتي تم تصنيفها على أنّها تضم مخاطر عالية أو عالية للغاية، بما في ذلك مناطق في ولاية القصرين، المحاذية للحدود الجزائرية، وأخرى في سيدي بوزيد الموجودة في الوسط التونسي، والتي تشهد بشكل دوري زيادة في مستويات التّهديد بسبب النّشاط الإرهابي أو الاضطرابات الاجتماعية. غير أنّ ذلك لم يمنع ملاحظي المركز من القيام بعمليّات في تلك المواقع مع اتّخاذ التّدابير المناسبة لتخفيف حدّة المخاطر.

# التطورات الحاصلة ما بعد الانتخابات

## فض النزاعات حول النتائج

ينص القانون الانتخابي عموما على وجوب توفير سبل الانتصاف في الوقت المناسب للأطراف المتضرّرة التي تطعن في النتائج، كما يحترم الحقّ في المراجعة القضائيّة، مّما يضمن الرقابة المستقلّة التي تنصّ عليها الالتزامات الدولية.[155] وقد اضطلعت المحاكم في الانتخابات الثلاثة بمسؤولياتها في الوقت المناسب وإن كانت شديدة الصرامة في بعض الأحيان.

سمحت المحكمة الإدارية في تونس للمركز بحضور جميع الجلسات، وبعد طلبات متكرّرة، مكّنت المركز من نسخ بعض القرارات. وكانت جلسات المحكمة التي حضرها المركز منظّمة، وأتيحت للطرفين الفرصة للمرافعة حول قضاياهم في حدود الوقت المسموح به. ومع ذلك، فإن المحاكم لم تمتثل للالتزامات الدولية التي تهدف إلى ضمان شفافية عملية تسوية المنازعات، والتي تتطلب نشر الأحكام والنتائج والتعليل القانوني للأحكام المتخذة في جميع القضايا[156].

لا تزال عملية تسوية المنازعات الانتخابية في الهيئة العليا المستقلة للانتخابات غير واضحة. حيث لم تشارك الهيئة العليا المستقلة للانتخابات جميع المعلومات التي تم جمعها من قبل مراقبي حملتها، كما أنها لم تفسّر بشكل علني كيفية فضّ الشكاوى الانتخابية. كما انّ المحاكم لم تبتّ في الشكاوى ولم تصدر القرارات في الوقت المناسب، لكنها أتاحت للمتقاضين فرصة الاستماع إليهم وتولت اتخاذ قراراتها في غضون الإطار الزمني القصير المسموح به.

يفرض القانون الانتخابي العديد من المتطلبات الإجرائية على تقديم الدعاوى في المادة الانتخابية وهو ما انتقده العديد من المرشحين والمحامين. كما كانت المحكمة صارمة للغاية في تطبيق القانون ولم تتسامح مع أيّة أخطاء إجرائيّة، بغضّ النّظر عن أهمية الدّعوى في الأصل.

تم تقديم ما مجموعه 102 دعوى إلى الدّوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية، والتي رفضت منها 40 طعنا لأسباب إجرائية و59 طعنا في الأصل

## النزاعات المتعلّقة بنتائج الانتخابات التشريعية

يمكن الطعن في نتائج الانتخابات التشريعيّة لدى الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية، ويمكن الاستئناف لاحقا لدى الجلسة العامة القضائيّة للمحكمة الإداريّة من قبل رئيس قائمة المرشحين، أو أحد أعضائها، أو ممثّلي الأحزاب السياسية. وقد تم تقديم ما مجموعه 102 دعوى إلى الدّوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية، والتي رفضت منها 40 طعنا لأسباب إجرائية و59 طعنا في الأصل. وقد عدّلت المحكمة النتائج في ثلاث حالات، حيث منحت

[155] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتين 2 و14 (فقرة 1)؛ الاتحاد الأفريقي، المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 7؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 32 (فقرة 58).

[156] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة، المادة 14 (1)؛ مكّنت المحكمة الإدارية مركز كارتر من حوالي 155 حكماً قبل أسبوع واحد فقط من انتهاء مهمة الملاحظة في منتصف نوفمبر 2019، ممّا منع البعثة من تحليل عملية تسوية النزاعات الانتخابية بشكل كامل.

لحزب الرحمة مقعداً في دائرة بن عروس، وسحبت المقعد الذي حصلت عليه قائمة نداء تونس بدائرة القصرين ومنحته لحركة الشّعب. كما ألغت نتائج الانتخابات بإحدى الدوائر الانتخابية بالخارج وهي دائرة ألمانيا، وأمرت بإجراء انتخابات جديدة هناك.

وقد تلقّت الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية 36 مطلب استئناف. وقد ألغت المحكمة قرارات القاضي الابتدائي المتعلّقة بدوائر ألمانيا والقصرين وأعادت بالتالي القرارات الأصلية للهيئة العليا المستقلة للانتخابات. كما تمّ رفض جميع الطعون الأخرى. وقد أفضى البتّ في النزاعات المتعلّقة بالنتائج الأولية للانتخابات التشريعية إلى تأكيد قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بشأن النّتائج، باستثناء قرارها المتعلق بدائرة بن عروس، حيث منح القاضي المقعد إلى حزب الرّحمة.[157] وقد أتمّت المحكمة النظر في كافة الطعون في 6 نوفمبر 2019، طبقا لما تقتضيه الآجال القانونيّة.[158] ولكن لا تزال جملة قرارات الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية غير متاحة.

## نزاعات نتائج الانتخابات الرّئاسية

تلقّت الدوائر الاستئنافية لدى المحكمة الإدارية ما مجموعه ستّة طعون قدّمها المترشّحون ضدّ النّتائج الأوّلية للدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية.[159] وزعمت معظم الطعون أن الانتهاكات الجسيمة للقواعد المتعلقة بالإشهار السياسي قد ارتكبت لصالح المرشّحين اللذين ترشّحا إلى دورة الإعادة. وقد ادّعت معظم الدّعاوى أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قد تخاذلت في معاقبة المترشّحين الذين ارتكبوا انتهاكات خلال الحملة.[160]

تمّ رفض ثلاثة من الطّعون الستة لأسباب إجرائية مفادها أن محضر الإعلام لم يعكس أنه تم التنبيه على الطرف الآخر حتى يتسنى له الرد كتابة قبل يوم جلسة المرافعة، كما هو مطلوب في الفصل 145 من القانون الانتخابي لعام 2014.[161] ولذلك، لم تنظر المحكمة في المطاعن المتعلقة بأصل تلك القضايا. وقد تم استئناف خمس من هذه القضايا أمام الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية، التي رفضت في 30 سبتمبر كافة الطعون الخمسة، مؤكدة قرارات الدّوائر الاستئنافية.

لم تكن هناك طعون في نتائج الدورة الثانية من الانتخابات، حيث اعترف المرشح الخاسر، نبيل القروي، بفوز خصمه وهنأه في 14 أكتوبر 2019.[162]

## التطورات السياسية

أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن النتائج النهائية للانتخابات التشريعية في 8 نوفمبر 2019.[163] واجتمع البرلمان الجديد في جلسة عامة في 13 نوفمبر، وانتخب راشد الغنوشي من حزب حركة النهضة رئيسًا له بجملة 123 صوتًا.[164] كما تم في نفس اليوم انتخاب النائب الأول لرئيس البرلمان وهي سميرة الشواشي من حزب قلب تونس بأغلبية 109 أصوات، فيما وقع انتخاب النائب الثاني للرئيس طارق الفتيتي من كتلة الإصلاح الوطني في 14 نوفمبر بجملة 93 صوتا.

---

[157] طبقت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مقتضيات الفصل 143 من القانون الانتخابي على قائمة حزب الرحمة في بن عروس وحرمتها من المقعد الذي حصلت عليه، وقد تأسس القرار على تقرير حول انتهاكات قامت بها القائمة قدّمته الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري.

[158] في 7 نوفمبر 2019، قدمت قائمة عيش تونسي في دائرة فرنسا 2 عريضة تلتمس فيها إعادة النّظر من قبل الجلسة العامة القضائية في الحكم الاستئنافي الذي يخصها، والتي تم رفضها في 8 نوفمبر 2019.

[159] يوسف الشاهد، حاتم بولبيار، ناجي جلول، سليم الرياحي، عبد الكريم الزبيدي وسيف الدين مخلوف.

[160] بموجب الفصل 143 من القانون الإنتخابي، يمكن أن تلغي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات نتائج الفائزين بصفة كلية أو جزئية قبل الإعلان عن النتائج الأوّلية إذا تم اعتبار أن انتهاكات الحملات قد أثّرت على النتائج "بطريقة جوهريّة وحاسمة".

[161] بما في ذلك: القضية عدد 20194001، سيف الدين مخلوف ضد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، الدائرة الاستئنافية 7، بتاريخ 23 سبتمبر 2019؛ القضية عدد 20194002، عبد الكريم الزبيدي ضد الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وعبد الفتاح مورو ونبيل القروي، الدائرة الاستئنافية 7، بتاريخ 23 سبتمبر 2019؛ والقضية عدد 20194003، سليم الرياحي ضد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وعبد الفتاح مورو ونبيل قروي، الدائرة الاستئنافية 7، بتاريخ 23 سبتمبر، 2019.

[162] https://ara.reuters.com/article/topNews/idARAKBN1WT1SI.

[163] انظر الملحق 3 حول النتائج النهائية.

[164] تنافس على المنصب ثلاثة مترشحين آخرين وهم: عبير موسى من الحزب الدستوري الحر التي حصلت على 21 صوتا؛ غازي الشواشي من التيار الديمقراطي، الذي حصل على 45 صوتا؛ ومروان فلفال من تحيا تونس، الذي حصل على 18 صوتا؛ وبلغ مجموع الأصوات المصرح بها 207 صوتا وذلك إضافة إلى 10 بطاقات اقتراع بيضاء.

خلال كافة الجولات الثلاث للانتخابات، تم وضع ملصقات الحملة في مواقع محددة. استخدمت الأحزاب والمرشحون أيضًا استراتيجيات أخرى للحملة، بما في ذلك اللوحات الإعلانية وأنشطة طرق أبواب الناخبين والمنشورات والتجمعات وخيام الحملات ووسائل التواصل الاجتماعي (بشكل أساسي الفايسبوك)

كلف رئيس الجمهورية قيس سعيّد في 15 نوفمبر 2019 الحبيب الجملي، وهو سياسي مستقل رشحه حزب النهضة، وهو الحزب السياسي الذي يتمتع بأكبر عدد من المقاعد في البرلمان، بتشكيل الحكومة. وقد فشل الجملي في تشكيل حكومة أثناء الشهر الأول من تكليفه وأبلغ الرئيس أنه سيحتاج إلى شهر إضافي طبقا لما يسمح به الدستور.[165] وإثر إخفاق المفاوضات المكثّفة مع الأحزاب الممثّلة في البرلمان، قدم الجملي قائمة جديدة من الوزراء التكنقراط غير المتحزبين إلى الرئيس، الذي أرسل القائمة إلى البرلمان في 2 جانفي 2020. ولكن مجلس نواب الشعب لم يمنح في جلسته ليوم يوم 10 جانفي الثقة للحكومة المقترحة حيث حصلت على 72 صوتا وصوّت ضدها 134 نائبا وامتنع ثلاثة نواب عن التصويت.

وكان يجب على رئيس الجمهورية، بمقتضى الدستور، أن يقوم في أجل عشرة أيّام بإجراء مشاورات مع الأحزاب والائتلافات والكتل النيابية "لتكليف الشخصية الأقدر من أجل تكوين حكومة في أجل أقصاه شهر".[166] وتبعا لذلك قام رئيس الجمهورية يوم 20 جانفي، بتكليف إلياس الفخفاخ، وزير السياحة والمالية السابق في حكومتي على لعريّض وحمادي الجبالي، بتشكيل الحكومة.

كان اختيار الفخفاخ مفاجأ لبعض النواب والأحزاب السياسيّة، لأنه لم يكن خيارا توافقيا.[167] وقد رفضت حركة النهضة في البداية، الوزراء المقترحين في قائمته، وأصرّت على الحصول على بعض الوزارات المحدّدة وتشريك قلب تونس في الحكومة. وقد قام الفخفاخ بتغيير بعض الوزراء ولكنه رفض ضمّ قلب تونس. وفي 17

[165] الفصل 89 من الدستور.
[166] الفصل 89 من الدستور.
[167] ورد اسمه فقط في قائمتي المرشحين المحتملين اللتين قدمتهما تحيا تونس والتيار الديمقراطي.

فيفري، أعلن رئيس الجمهورية أنه إذا فشل البرلمان في منح الثّقة لحكومة الفخفاخ، فلن يكون أمامه من خيار سوى الدعوة إلى انتخابات جديدة.

اجتمع البرلمان يوم 26 فيفري، في جلسة عامة للتصويت على منح الثقة لحكومة الفخفاخ الجديدة، والتي حصلت عليها بـ 129 صوتًا مقابل 77 صوتًا، وامتناع نائب واحد عن التصويت.

# الاستنتاجات والتوصيات

يهنئ مركز كارتر الإدارة الانتخابية التونسية على نجاحها في إنجاز الدورة الانتخابية لسنة 2019 ويشيد بالتزام أفراد الشعب التونسي العميق بالعملية الديمقراطية الذي تطلب منهم الإدلاء بأصواتهم في ثلاث انتخابات متتالية في مدّة أقل من شهر.

وبروح التعاون والدعم لاستمرار انتقال تونس إلى الديمقراطية، يقدم مركز كارتر التوصيات التالية لينظر فيها كل من مجلس نواب الشعب والهيئة العليا المستقلة للانتخابات والأحزاب السياسية والأطراف الأخرى الفاعلة في العملية الانتخابية.

**إلى مجلس نواب الشعب:**

**1.** صياغة وإقرار قانون متعلّق بضبط مقاييس تقسيم الدوائر الانتخابية وتحديد عدد مقاعدها باعتماد أحدث بيانات التعداد السكاني المتاحة من أجل الاحترام الكامل لمبدإ المساواة في التصويت من خلال معالجة الفجوة الواسعة بين الحاصل الانتخابي الذي يمكّن من الحصول على مقاعد في الدوائر الانتخابية صغيرة الحجم وذلك الذي يخوّله في الدوائر الانتخابية كبيرة الحجم.

**2.** إجراء مراجعة شفّافة وشاملة لتقسيم الدوائر الانتخابية لجميع مستويات الانتخابات. بحيث يجب أن تعكس الدوائر الانتخابية، بالنسبة للانتخابات الوطنية، بدقّة الكثافة السكانية في كلا دوائر داخل البلاد وخارجها. ولا ينبغي أن يتأثّر تقسيم الدوائر الانتخابية لكافة المستويات بالرغبة في تحقيق نتائج انتخابيّة محدّدة.

**3.** المضيّ قدما في انتخاب باقي أعضاء المحكمة الدستورية واعتماد الإطار القانوني الضّروري لكافة الهيئات المستقلة التي أحدثها الدّستور وتعيين أعضاءها، بما في ذلك هيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد، وهيئة التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة وهيئة الاتصال السمعي البصري وهيئة حقوق الإنسان.

**4.** يتعين تعديل المرسوم المتعلق بحرية الصحافة لضمان حصول المدوّنين والصحفيّين المواطنين على نفس الحماية التي يتمتع بها الصحفيّون المحترفون.

**5.** مراجعة ومواءمة القانون الانتخابي بناءً على تجربة انتخابات 2019، بما في ذلك اعتمادا على ما يلي:

**أ)** تسهيل النفاذ إلى الإطار القانوني الانتخابي وتطبيقه، من خلال تقليل استخدام القرارات الترتيبيّة في الانتخابات القادمة وذلك بإدماج محتوى قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، المعتمدة للانتخابات التشريعيّة والرّئاسية لسنتي 2014 و2019، صلب القانون الانتخابي. ممّا من شأنه أن يحدّ من الحاجة لإصدار قرارات ترتيبيّة جديدة قبل كل دورة انتخابية جديدة.

**ب)** تعديل الفصل 143 من القانون الإنتخابي، الذي يمنح الهيئة العليا المستقلة للانتخابات سلطة إلغاء النّتائج الأوّلية للانتخابات، قبل البتّ في النّزاعات المتعلّقة بها من قبل السّلطة القضائية، وذلك من خلال اعتماد ونشر معايير مفصّلة لاتخاذ الهيئة لقرارات إلغاء النتائج على أساس المزاعم المقدّمة والمتعلقة بحصول انتهاكات لقواعد الحملة.

**ت)** النظر في الحدّ من عدد التزكيات المطلوبة من المرشحين للانتخابات الرئاسية حتى تتمكّن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، كما هو مطلوب منها، من القيام بالتّثبّت من التوقيعات بشكل أكثر صرامة.

**ث)** إعادة النّظر في فائدة اشتراط حصول المرشحين للانتخابات الرئاسية على التزكيات والآلية التي يتم استخدامها لجمعها، وذلك للحد من استخدام الإمضاءات المزوّرة.

**ج)** القيام بتعزيز حق اقتراع العام عبر منح حق الاقتراع للقوات العسكرية والأمنية في جميع الانتخابات.

**ح)** النظر في اعتماد طريقة للتصويت عبر الهاتف المحمول وذلك لتمكين الناخبين المؤهلين والموجودين داخل السجون والمستشفيات ومؤسسات الأمراض العقلية ودور رعاية المسنين، من ممارسة حقهم الدستوري في التصويت.

**خ)** مراجعة أحكام القانون الانتخابي المتعلقة بالحملة والتمويل بهدف جعلها أقل تقييدًا، بما من شأنه أن يمكّن المرشحين من القيام بحملة فعّالة وإيصال رسائلهم إلى الناخبين دون الاضطرار إلى انتهاك الأحكام الحاليّة للقانون، بما في ذلك تلك المتعلقة بتعليق الملصقات والدعاية السياسية وعرض الإعلانات في وسائل التواصل الاجتماعي وأسقف تمويل الحملات.

**د)** التفكير في وضع قواعد تنظم الأعمال التي تقوم بها الأطراف الثلاثة لفائدة المترشحين من أجل تحديد ما يتعين وما لا يتعين اعتباره مندرجا ضمن الحملة الانتخابية ووجوب إدراجه في تقارير تمويل الحملة الانتخابية من عدمه.

**ذ)** توضيح الأحكام التشريعيّة المتعلقة باستخدام الأطفال في الحملات السياسية.

**ر)** يتعين لغاية ضمان الحماية الكاملة للحقوق الانتخابيّة والحق في الانتصاف الفعّال، توسيع حقوق النّاخبين في تقديم الشكاوى حول المخالفات التي تتم يوم الاقتراع وتخويلهم الطعن في قرارات إدارة الانتخابات المتعلقة بالنتائج.

**ز)** العمل على تحقيق الأهداف التي يسعى الدستور الى تحقيقها فيما يتعلّق بالمساواة بين الجنسين، وذلك من خلال تعديل القانون الانتخابي كي لا يقتصر فقط على التّناصف العمودي ولكن أن يشمل أيضا التّناصف الأفقي في القائمات، بما من شأنه أن يضمن ترشيح النّساء على رأس القائمات.

**س)** مراجعة تعريفي الإشهار السياسي والدّعاية لتوضيح الاختلاف بينهما.

**ش)** التنصيص الواضح على الفترة الزمنية التي يسمح خلالها باستخدام الإعلانات على وسائل التواصل الاجتماعي وتلك التي يكون فيها ذلك غير مسموح به.

**ص)** توضيح المقصود بتكافؤ الفرص والمساواة بين المترشحين في سياق الحملة، بما في ذلك في حالة ما إذا كان أحد المترشحين مسجونا.

**ض)** النظر في إدخال تعديلات على الدستور لغاية تمديد الموعد النهائي للانتخابات الرئاسية السابقة لأوانها، في حالة وجود شغور دائم، بحيث يتجاوز الحد الأقصى الذي يبلغ حاليا 90 يوما.

## إلى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

1. زيادة الشّفافية في جميع جوانب نشاط الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، بما في ذلك عن طريق نشر نتائج التّصويت داخل المجلس وتعليل القرارات المتّخذة؛ وكذلك نشر المعلومات على الموقع الإلكتروني للهيئة في الوقت المناسب، بما في ذلك محاضر الاجتماعات؛ إضافة إلى شرح سير عمليّة التّثبّت من التزكيات، وأسباب رفض ملفّات التّرشح؛ وكذلك الإبلاغ علنا عن المعلومات التي جمعها مراقبو الهيئة حول الانتهاكات التي تمّ رصدها أثناء الحملة، بما في ذلك تلك التي أعلم عنها أولئك الذين يراقبون وسائل التّواصل الاجتماعي.

2. تحديد هيكلة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بمزيد من الدّقّة والتّفصيل، بحيث يتعيّن أن تعكس الاحتياجات الفعليّة للمؤسّسة وأن تضبط بالتّفصيل أدوار ومسؤوليات المجلس تجاه الإدارة التنفيذيّة. وينبغي أن يشمل ذلك وضع استراتيجيّة واضحة على المدى الطويل لانتداب وتدريب الموظفين.

3. تحديد المسؤوليّات بوضوح بين مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والأجهزة التنفيذية المكلّفة بتنفيذ قرارات المجلس. بحيث يجب أن يتم تحديد أدوار كل منهما بوضوح، كما يتعيّن تقديم مبادئ توجيهية لجميع مراحل العملية الانتخابيّة.

4. العمل على زيادة حملات توعية النّاخبين من خلال تنسيق وتعاون أفضل مع منظّمات المجتمع المدني.

5. إقامة تعاون وثيق ومتين مع الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري خلال الفترة الانتخابية، وذلك خاصة فيما يتعلق بتوقيت تبادل المعلومات ونشر التقارير حول المخالفات الانتخابيّة.

6. ربط الصّلة مع إدارات وسائل التواصل الاجتماعي، وخاصة فايسبوك، وذلك قبل أن تبدأ الدورة الانتخابية القادمة عبر إقامة علاقة لتبادل المعلومات المتعلقة بأرشفة مناسبة لرصيد الإعلانات المرتبطة بتونس؛ والتّوجّه إلى احترام القانون الانتخابي التونسي من حيث صلته بفترات الصمت واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات الانتخابية؛ والاتفاق على آليّة تسمح للهيئة العليا المستقلة للانتخابات بالنفاذ إلى المعلومات حول عدد وتكاليف الإعلانات السّياسية وبنشرها.

### إلى الجهاز القضائي

1. لزيادة ثقة الجمهور في القضاء وضمان الحق في الانتصاف الفعّال، يجب أن تكون المحكمة أكثر شفافيّة في نشر الشكاوى والأحكام المتعلّقة بالمادة الانتخابية.

2. لتقليص عدد الدعاوى المرفوضة لأسباب إجرائيّة شكليّة، ينبغي على المحاكم أن تنظر في توفير دليل شامل لجميع الخطوات المطلوبة والمرتبطة بتقديم الطعون الانتخابية؛ وكذلك تمكين المحامين الذين يعملون في مجال النزاعات الانتخابية من تدريب ومن نماذج لتقديم هذا النوع من الطعون؛ وكذلك تخصيص موارد إضافية، بما في ذلك القضاة وقاعات المحكمة.

3. تخصيص قاض أو دائرة معيّنة في كل محكمة للنّظر بسرعة في القضايا المتعلّقة بالمادة الانتخابية وتخصيص الموارد اللازمة لتيسير البتّ في الدعاوى.

### إلى الحكومة

1. النظر في إنجاز حملة توعية إعلاميّة ولمحو الأمّيّة الرّقمية تتمحور حول التّضليل الإعلامي، وذلك بالتعاون مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ومنظمات المجتمع المدني، وذلك لغاية تعزيز قدرة المستخدمين على التّحقّق من المعلومات واتّخاذ قرارات واعية.

2. توجيه جزء من التمويل العام إلى الأحزاب التي تزيد من مشاركة المرأة في هياكلها الإدارية الداخلية وتدعم إدماج المزيد من النساء كمرشحات.

### إلى الأحزاب السياسية

1. زيادة جهود توعية الناخبين، وخاصة منهم المنتمين للفئات المهمّشة وذلك من أجل زيادة إقبالهم على المشاركة في التصويت.

**2**. تحسين الديمقراطية الدّاخلية والشفافيّة الحزبيّة، وذلك خاصة عند اختيار المرشّحين.

## إلى منظمات المجتمع المدني

1. زيادة جهود توعية الناخبين، وخاصة منهم المنتمين للفئات المهمّشة وذلك من أجل زيادة إقبالهم على المشاركة في التصويت.

# شكر وتقدير

يود مركز كارتر أن يعبّر عن تقديره للعديد من الأفراد والمنظمات لجهودهم وتفانيهم في ملاحظة الانتخابات التونسية الأخيرة. ويشكر المركز الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لاعتمادها له لملاحظة الانتخابات، كما يثني على الحكومة التونسية والهيئة لتعاونهما طوال العملية الانتخابية.

ويعرب المركز عن امتنانه عن التمويل الذي حصل عليه من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ومن سفارة سويسرا في تونس، وهو الدعم الذي سمح للمركز بالانتشار بسرعة وملاحظة مجمل العملية الانتخابية في تونس. ويود المركز أن يشكر السيد سلام فيّاض، رئيس الوزراء الفلسطيني السابق، والسيدة تانا دي زولويتا، عضو البرلمان الإيطالي السابقة، والسيدة كارين أبو زيد، مفوضة لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنيّة بالجمهورية العربية السورية، على قيادتهم وفود مركز كارتر للملاحظة قصيرة المدى. ويقدر المركز العمل الجاد لهؤلاء القادة وتفانيهم، حيث عزّزت رؤاهم وتجربتهم عمل بعثة المركز لملاحظة الانتخابات التونسية. ويعبر المركز كذلك عن امتنانه للهيئة العليا المستقلة للانتخابات، وللمحكمة الإدارية، ولمنظمات المجتمع المدني الذين شاركونا بكرم معلومات قيّمة ساهمت في بلوغنا النّتائج التي توصلنا إليها.

ويشعر المركز بالامتنان بكون لديه موظفين دوليين موهوبين وملتزمين في المكتب الميداني بتونس، يتألفون من: أدلين ماركي، محلّلة وسائل التواصل الاجتماعي؛ أحمد فرج، المحلل القانوني؛ بيّة قارة، المحلّلة الانتخابية؛ دافور شورلوكا، مدير أمن العمليات؛ دون بيسون، مدير بعثة ملاحظة الانتخابات؛ فدى نصر الله، مديرة مكتب تونس ومحلّلة سياسيّة؛ غياس الجندي، محلّل وسائل التواصل الاجتماعي؛ وماري أليغري، منسقة الملاحظين. كما يود مركز كارتر أن يعرب عن امتنانه لموظفي المكتب الميداني التونسي: عبير الشنيتي، أمل الطياشي، أمان الله العبيدي، أنور قعلول، بلحسن النوري، فاضل بليبش، إحسان الصبابطي، جازية العبيدي، لمياء تيرا، كريم القضقاضي، محمد كليتي، أسامة العجيمي، رحمة بن منصور، رضا الجبالي، صابر الميساوي، وفاء الوحشي، زياد عبعوب وزياد العيّاري لأدوارهم الأساسية في المهمة. كما نتوجّه بالشكر الخاص للسّوّاق الذين ساعدوا الموظفين الميدانيين والملاحظين على المدى الطويل في الميدان، وكذلك المترجمين والسّوّاق الإضافيّين الذين عملوا خلال فترات نشر بعثات الملاحظة قصيرة المدى.

يود المركز أيضًا أن يعرب عن تقديره للمساهمات القيّمة التي قدّمها الملاحظون على المدى الطويل: أنيترا جانكيفيكا، إلفيس سام مبا، فانتا تراوري، جنت راماداني، غسان البيطار، جمال بوبوش، جان لوي أوراغا، كيليشي أكوبويز، مامادو سامبولي، ماريا لورا ساليتش، ماري كليمنس نودجان، محمد صباحي، مونيك رانجامانانا راسولواريفيلو، أوزكان جتين، سلمى شريف، سيغولين تافيل، وياسمين بيدرسون. كما يعبر المركز عن تقديره الحار للملاحظين على المدى القصير من جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ومن خارجها لتسخيرهم لتجاربهم ولخبراتهم المتنوعة لتقييم إجراءات يوم الانتخابات.

وقد عمل عدد من موظفي مركز كارتر من أتلانتا لضمان نجاح البعثة إلى تونس، بما في ذلك أندريا نيللي فيروسي، دان جروبر، دان ريتشاردسون، ديفيد كارول، إريكا بيري، جيريمي بيرد، لانس ألواي، مارك ويليامز، مايكل بالداسارو، باتي بونكر، راميرو ميراندا مارتينيز، روبي كوتشندرفر، ساندرا أوركويزا، سارة جونسون، سارة ماثيوز، سويا إليسون، تينييل بايلي، تينيشا غرين ووايات شيبرمان. كما قدّم المتدربين حنّا بارك وبريان أولينجر دعمًا قيّمًا في مجال الخدمات اللّوجستية، والاتصالات مع الملاحظين، وعبر مهام أخرى لا حصر لها لدعم المهمة.

# 1الملحق

## عدد السكان والحواصل الانتخابية

| الدائرة الانتخابية | عدد السكان (حسب التعداد العام لسنة 2014) | عدد الناخبين المسجلين (الانتخابات التشريعية لسنة 2019) | عدد المقاعد (حسب مرسوم 2011) | عدد الأصوات المتحصل عليها في الانتخابات التشريعية | الحاصل الانتخابي |
|---|---|---|---|---|---|
| سوسة | 674971 | 369 688 | 10 | 176603 | 17660 |
| بن عروس | 631843 | 360 434 | 10 | 168423 | 16842 |
| القيروان | 570559 | 330 301 | 9 | 116109 | 12901 |
| صفاقس 2 | 519086 | 328 491 | 9 | 162920 | 18102 |
| المنستير | 548828 | 324 410 | 9 | 155876 | 17319 |
| بنزرت | 568221 | 323 471 | 9 | 136914 | 15212 |
| تونس 2 | 505440 | 313 645 | 8 | 167583 | 20947 |
| أريانة | 576088 | 307 786 | 8 | 149389 | 18673 |
| سيدي بوزيد | 429913 | 300 270 | 8 | 101374 | 12671 |
| تونس 1 | 550807 | 299 031 | 9 | 135937 | 15104 |
| مدنين | 479518 | 290 167 | 9 | 116263 | 12918 |
| القصرين | 439244 | 289 376 | 8 | 111096 | 13887 |
| صفاقس 1 | 436335 | 282 756 | 7 | 128542 | 18363 |
| جندوبة | 401477 | 272 989 | 8 | 80323 | 10040 |
| نابل 1 | 440180 | 263 896 | 7 | 124134 | 17733 |
| المهدية | 410813 | 247 294 | 8 | 102290 | 12786 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| قابس | 374300 | 230 511 | 7 | 93884 | 13412 |
| منوبة | 379516 | 224 417 | 7 | 93683 | 13383 |
| قفصة | 337332 | 222 060 | 7 | 102357 | 14622 |
| نابل 2 | 347738 | 210 846 | 6 | 93832 | 15638 |
| باجة | 303031 | 209 660 | 6 | 68124 | 11354 |
| الكاف | 243157 | 156 250 | 6 | 57720 | 9620 |
| سليانة | 223088 | 136 955 | 6 | 53901 | 8983 |
| زغوان | 176946 | 118 219 | 5 | 50873 | 10174 |
| قبلي | 156961 | 104 182 | 5 | 51338 | 10267 |
| تطاوين | 149452 | 87 624 | 4 | 32481 | 8120 |
| توزر | 107911 | 75 610 | 4 | 36230 | 9057 |
| **المجموع داخل الجمهورية** | **10982755** | **6 680 339** | **199** | | |
| | | | | | |
| فرنسا 2 | المعلومة غير متوفرة | 117 051 | 5 | 15466 | 3093 |
| فرنسا 1 | المعلومة غير متوفرة | 88 657 | 5 | 22882 | 4576 |
| الأمريكيتين وباقي دول أوروبا | المعلومة غير متوفرة | 57 775 | 2 | 9715 | 4857 |
| إيطاليا | المعلومة غير متوفرة | 57 669 | 3 | 5801 | 1933 |
| العالم العربي وباقي الدول | المعلومة غير متوفرة | 35 820 | 2 | 7818 | 3909 |
| ألمانيا | المعلومة غير متوفرة | 28 574 | 1 | 4418 | 4418 |
| **المجموع بالخارج** | | **385 546** | **18** | | |
| | | | | | |
| **المجموع النهائي** | | **7 065 885** | **217** | | |

# الملحق 2

## الترشحات

| الهيئة الفرعية | عدد القائمات المترشحة | عدد القائمات المقبولة | عدد القائمات المرفوضة | العدد النهائي للقائمات بتاريخ 30 أوت 2019 |
|---|---|---|---|---|
| أريانة | 54 | 52 | 2 | **52** |
| بنزرت | 44 | 42 | 2 | **42** |
| منوبة | 61 | 57 | 4 | **57** |
| تونس 1 | 50 | 49 | 1 | **49** |
| تونس 2 | 60 | 55 | 5 | **56** |
| بن عروس | 56 | 55 | 1 | **55** |
| نابل 1 | 49 | 47 | 02 | **47** |
| نابل 2 | 42 | 41 | 01 | **41** |
| القيروان | 65 | 62 | 03 | **62** |
| زغوان | 53 | 53 | 00 | **53** |
| باجة | 48 | 46 | 2 | **46** |
| الكاف | 51 | 51 | 00 | **51** |
| جندوبة | 52 | 50 | 02 | **50** |
| سليانة | 53 | 52 | 01 | **52** |
| سوسة | 57 | 49 | 08 | **49** |
| المنستير | 55 | 50 | 05 | **50** |
| المهدية | 50 | 48 | 02 | **48** |
| صفاقس 1 | 56 | 52 | 04 | **52** |
| صفاقس 2 | 51 | 45 | 06 | **45** |
| سيدي بوزيد | 75 | 73 | 02 | **73** |
| القصرين | 68 | 66 | 02 | **66** |
| قفصة | 70 | 70 | 00 | **70** |
| توزر | 43 | 43 | 00 | **43** |
| قبلي | 36 | 34 | 02 | **34** |
| مدنين | 39 | 34 | 05 | **34** |
| قابس | 34 | 32 | 02 | **32** |
| تطاوين | 33 | 32 | 01 | **32** |
| المجموع | **1,405** | **1,340** | **65** | **1,341** |

# الملحق3

## نتائج الانتخابات

**النتائج الرسمية للدورة الأولى للانتخابات الرئاسية لسنة 2019**

| | | |
|---|---|---|
| **عدد الناخبين المسجلين** | 7,074,566 | 100% |
| **عدد الناخبين الذين قاموا بالتصويت** | 3,465,184 | 48.98 |
| **عدد الأصوات الصحيحة** | 3,372,973 | 47.67 |
| **عدد أوراق التصويت الملغاة** | 68,344 | 0.96 |
| **عدد أوراق التصويت البيضاء** | 23,867 | 0.33 |

| **المترشحون** | **عدد الأصوات** | **نسبة الأصوات المصرح بها** |
|---|---|---|
| قيس سعيّد | 620,711 | 18,40 |
| نبيل القروي | 525,517 | 15,58 |
| عبد الفتاح مورو | 434,530 | 12,88 |
| عبد الكريم الزبيدي | 361,864 | 10,73 |
| يوسف الشاهد | 249,049 | 7,38 |
| الصافي سعيد | 239,951 | 7,11 |
| لطفي المرايحي | 221,190 | 6,56 |
| سيف الدين مخلوف | 147351 | 4,37 |
| عبير موسي | 135,461 | 4,02 |
| محمد عبو | 122,287 | 3,63 |
| محمد المنصف المرزوقي | 100,338 | 2,97 |
| مهدي جمعة | 61,371 | 1,82 |
| منجي الرحوي | 27,355 | 0,81 |
| محمد الهاشمي الحامدي | 25,284 | 0,75 |
| حمة الهمامي | 23,252 | 0,69 |
| إلياس الفخفاخ | 11,532 | 0,34 |
| سعيد العايدي | 10,198 | 0,30 |
| عمر منصور | 10,160 | 0,30 |
| محسن مرزوق | 7,376 | 0,22 |
| حمادي الجبالي | 7,364 | 0,22 |
| ناجي جلول | 7,166 | 0,21 |
| عبيد البريكي | 5,799 | 0,17 |
| سلمى اللومي | 5,093 | 0,15 |
| محمد الصغير النوري | 4,598 | 0,14 |
| سليم الرياحي | 4,472 | 0,13 |
| حاتم بولبيار | 3,704 | 0,11 |

**النتائج الرسمية للدورة الثانية للانتخابات الرئاسية لسنة 2019**

| | | |
|---|---|---|
| **عدد الناخبين المسجلين** | 7,074,566 | 100% |
| **عدد الناخبين الذين قاموا بالتصويت** | 3,892,085 | 55.0151769 |
| **عدد الأصوات الصحيحة** | 3,820,825 | 54.0079066 |
| **عدد أوراق التصويت الملغاة** | 55,348 | 0.78235188 |
| **عدد أوراق التصويت البيضاء** | 15,912 | 0.22491839 |

| **المترشحون** | **عدد الأصوات** | **نسبة الأصوات المصرح بها** |
|---|---|---|
| قيس سعيّد | 2 777 931 | 72.71 |
| نبيل القروي | 1 042 894 | 27.29 |
| **المجموع** | **3,820,825** | **100** |

**النتائج الرسمية للانتخابات التشريعية لسنة 2019**

| | | |
|---|---|---|
| **عدد الناخبين المسجلين** | 7,065,885 | 100% |
| **عدد الناخبين الذين قاموا بالتصويت** | 2,946,628 | 41.70 |
| **عدد الأصوات الصحيحة** | 2,870,314 | 40.62 |
| **عدد أوراق التصويت الملغاة** | 49,704 | 0.70 |
| **عدد أوراق التصويت البيضاء** | 26,403 | 0.37 |

| القائمات المترشحة | عدد الأصوات | نسبة الأصوات المصرح بها | عدد المقاعد | عدد النائبات من الإناث |
|---|---|---|---|---|
| حركة النهضة | | | 52 | 21 |
| قلب تونس | | | 38 | 16 |
| التيار الديمقراطي | | | 22 | 3 |
| ائتلاف الكرامة | | | 21 | 2 |
| الحزب الدستوري الحر | | | 17 | 5+1 |
| حركة الشعب | | | 15 | 1 |
| تحيا تونس | | | 14 | 1 |
| مشروع تونس | | | 4 | 1 |
| حزب الرحمة | | | 4 | 1 |
| الاتحاد الشعبي الجمهوري | | | 3 | 0 |
| البديل التونسي | | | 3 | 0 |
| نداء تونس | | | 3 | 0 |
| آفاق تونس | | | 2 | 0 |
| أمل وعمل | | | 2 | 1 |
| عيش تونسي | | | 1 | 1 |
| الجبهة الشعبية | | | 1 | 0 |
| الاتحاد الديمقراطي الاجتماعي | | | 1 | 0 |
| تيار المحبة | | | 1 | 0 |
| الحزب الاشتراكي الدستوري | | | 1 | 0 |
| حزب صوت العمال | | | 1 | 0 |
| أحزاب أخرى/قائمات مستقلة | | | 11 | 0 |

# الملحق 4

# THE CARTER CENTER DELEGATION AND STAFF LIST

## Mission Leaders

**Karen AbuZayd,** United States,

Commissioner, Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic (UNHRC)

**Salam Fayyad,** Palestine, Former Prime Minister of the Palestinian Authority, Economist, & Independent Politician

**Tana De Zulueta,** Italy, Former Member of Parliament & Independent Consultant

## Atlanta Staff

**Patti Bunker,** Chief Information Technology Officer, IT

**Jeremy Byrd**, Financial Analyst, Peace Programs

**David Carroll**, Director, Democracy Program

**Soyia Ellison,** Associate Director, Communications

**Andrea Nelli Feroci**, Associate Director, Democracy Program

**Sarah Johnson,** Associate Director, Democracy Program

**Ruby Kochenderfer**, Grants Manager, Finance

**Sarah Matthews**, Senior Associate Director, Development

**Brian Olinger**, Intern, Democracy Program

**Hannah Park**, Intern, Democracy Program

**Daniel Richardson**, Program Assistant, Democracy Program

**Wyatt Schierman**, Mission Assistant, Democracy Program

**Sandra Urquiza**, Program Associate, Democracy Program

**Mark Williams**, Associate Director Estate & Gift Planning, Development

### Tunisia International Staff

**Ghias Aljundi,** United Kingdom, Social Media Analyst

**Marie Allegret**, France, LTO Coordinator

**Don Bisson**, United States, Mission Director

**Davor Ćorluka**, Bosnia and Herzegovina, Security and Operations Manager

**Ahmed Farag**, Egypt, Legal Analyst

**Baya Kara**, Algeria, Electoral Analyst

**Adeline Marquis,** France, Social Media Analyst

**Fida Nasrallah,** United Kingdom and Lebanon, Country Representative and Political Analyst

### Tunisia National Staff

**Amen Abidi,** IT Support Officer

**Fadhel Blibech,** Legal Consultant

**Saber El Missaoui,** Social Media Analyst,

**Karim Kadhkadhi,** Office Manager

**Jezia Labidi,** National Media Analyst

**Wafa Ouahchi**, Electoral Officer

**Amel Tayechi**, Translator and Interpreter

**Zied Ayari**, Political Officer

**Abir Chitni,** Finance and Administrative Officer

**Belhassen Ennouri,** National Legal Officer

**Oussama Laajimi**, Security Officer

**Rahma Ben Mansour**, Operations Officer

**Ihsen Sbabti,** Project Officer

**Lamia Tira**, Project Manager

### Long Term Observers

**Mamoudou Sambouly Ba,** Mauritania

**Özcan Çetin,** Turkey

**Anitra Jankevica,** Latvia

**Marie-Clémence Nodjan,** Côte d'Ivoire

**Yasmin Pedersen,** Denmark

**Monique Rasolorivelo,** Madagascar

**Laura Salich Di Francesca,** Italy

**Ségolène Tavel,** France

**Jamal Boubouch,** Morocco

**Ghassan El Bitar,** Lebanon

**Elvis Same Mbah,** Cameroon

**Jean-Louis Ouraga,** Côte d'Ivoire

**Gent Ramadani,** Norway

**Mohamed Sabbahy,** Egypt

**Salma Sharif,** Egypt

**Fanta Traore,** Mali

Short Term Observers

**Mousedadd Abdallah,** Morocco
**Mohamed Abdelmeguid,** Egypt
**Maissa Abusamra,** Palestine
**Abubhav Ajeet,** Nepal
**Diaa Aldeen Alhorany**, Syria
**Alexis Arieff,** United States
**Hind M. Azzouz,** Libya
**Tommy Barrow,** United States
**Daniel Bekele,** Ethiopia
**Ihab Bennar,** Morocco
**Nadija Bouaricha,** Algeria
**Peggy Clement**, United States
**Clemens Droessler**, Austria
**Yahya Ould El Eyil,** Mauritan
**Gayelle Haddad**, Canada
**Robin Hagemeyer**, Former CPA, United States
**Kyaw Htin,** Myanmar
**Maša Janjusevic,** Croatia
**Cigdem Kaya,** Turkey
**Amer Khadeij,** Lebanon
**Kevin Killer,** United States
**Isabelle M.M. Lemba,** Zambia
**Celine Merhej**, Lebanon
**Rudy Mohammad,** Syria
**Khalaf Mukhtar,** Sudan
**Philippa Neave,** France
**Marwa Othman,** Egypt
**Brigette Vidal Perez**, Peru
**Zaheda Rahman**, Palestine

**Issam A. Adwan,** Palestine
**Abbas Abouzeid,** Lebanon
**Nabila Afroun,** Algeria
**Mahmoud Alafranji,** Palestine
**Salem Alhusumi,** Libya
**Rania Abu Ayyash**, Palestine
**Mashood Baderin**, United Kingdom
**Toshiro Baum**, United States
**Cherifa Belghanem**, Algeria
**Coumba Betty Diallo**, Mauritania
**Hapsatou Bocoum,** Mauritania
**Adama Dicko**, Mali
**Mohamed El Kory,** Mauritania
**Amadou Lamine Gueye**, Senegal
**Mohcine Hafid,** Morocco
**Parastou Hassouri**, United States
**Soulaima Jabi**, Syria
**Wilbroad Kangala**, Zambia
**Rougietou Ibrahim Kane,** Mauritania
**Issam Khatib,** Palestine
**Mélissa Lakrib,** Algeria
**Punam Limbu**, Nepal
**Leila Mohameed,** Sudan
**Christa Mueller,** Germany
**Engwase Mwale**, Zambia
**Annette Nhekairo**, Zambia
**Kryticous Patrick Nshindano,** Zambia
**Fadi Radwan,** Syria
**William Raiser,** United States

**Theophile Renard,** France

**Ashraf Shuaibi**, Palestine

**Paul Sullivan**, United States

**Assaad Thebian,** Lebanon

**Tidiani Togola**, Mali

**Laura Villalba**, United States & Paraguay

**Jill Welch,** United States

**Jacqueline Wittmeyer,** United States

**Magdh Saleh,** Sudan

**Karen Sullivan**, United States

**Greg Teeters,** United States

**Mya Nandar Thin**, Myanmar

**Abu Turay,** Sierra Leone

**Marion Volkmann-Brandau**, Germany

**Dima Wiess**, Syria

**Ereny Zarif,** Egypt

# الملحق 5

THE CARTER CENTER

# NEWS RELEASE

## مركز كارتر يطلق بعثة دولية لملاحظة الانتخابات
## بهدف تقييم المسار الانتخابي في تونس

**في 7 أوت 2019**

أتلانتا – أطلق مركز كارتر بعثة دوليّة لملاحظة الانتخابات الرّئاسية المقرّر إجراؤها في تونس في 15 سبتمبر والانتخابات التّشريعية التي ستجرى في 6 اكتوبر.

وقد تولّى المركز مراقبة جملة من الإجراءات والعمليّات التّشريعية والسّياسيّة خلال فترة الانتقال الدّيمقراطي للبلاد بعد الثورة، بداية بانتخابات المجلس الوطني التأسيسي. كما تلقّى المركز هذه السنة دعوة واعتماداً رسميّين من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات (ISIE) تسمح له بملاحظة الانتخابات الوطنيّة القادمةِ.

أرسى مركز كارتر شراكةً مع المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في أفريقيا (EISA) لدمج جهود مُلاحظِيهم على المدى الطّويل وذلك بالتّنسيق الوثيق فيما يتعلّق بعمليّة اِختيار الملاحظين وتدريبهم وتوزيعهم بهدف تقييم العمليّة الانتخابية وفقًا لمنهجية مشتركة. يتكوّن الفريق المشترك المكلّف بالملاحظة على المدى الطويل من 16 ملاحظا. وقد تمّ توزيعهم يوم 22 جويلية في فرق يتكوّن كلّ منها من شخصين على ثمانِي جهاتٍ تمتدّ على كامل تراب الجمهوريّة في مَسعى لتقييم التّحضيرات للعمليّة الانتخابية على الصّعيدين الجهوي والمحلّي. سوف يعمل الملاحظون الذين اِنضمّوا إلى فريقٍ مركزيٍّ من الخبراء المستقرّينَ في تونس منذ 10 جوان على مُلاحظة الانتخابات في كلّ الدّوائر الانتخابية داخل تونس والبالغ عددها 27 دائرةً.

بالإضافة إلى شراكته مع المعهد الانتخابي للدّيمقراطية المستدامة في أفريقيا، سيتعاون المركز كذلك مع أبرز الفاعلين المحلّيين وغيرهم من مجموعات الملاحظين الدوليّة والمحليةّ.

ستقوم البعثة بملاحظة الجوانب الرّئيسية للعمليّة الانتخابيّة والنّظر فيها، بما في ذلك الفترة السّابقة للانتخابات وعمليّات تسجيل النّاخبين وتقديم الترشّحات والحملات الانتخابيّة وتمويلها. وستتضمّ كذلك إلى بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز مجموعات من الملاحظين على المدى القصير والقيادات رفيعة المستوى لملاحظة إجراءات التّصويت والفرز وتجميع

الاصوات خلال كل من انتخابات 15 سبتمبر و6 أكتوبر. وسيتابع الفريق كذلك فترة ما بعد الانتخابات، بما في ذلك الطّعون في نتائج الانتخابات.

سيصدر مركز كارتر خلال فترة الانتخابات بيانات دوريّة تشمل الاستنتاجات الرئيسيّة. وبانتهاء مهمّة ملاحظة الانتخابات، سيقدّم المركز تقييماً مستقلاً للانتخابات التشريعية والرئاسيةّ ومدى امتثالها لالتزامات تونس الدوليّة وللقانون الوطني ومعايير الانتخابات الديمقراطية. ستكون جميع البيانات والتّقارير متاحة على الموقع الالكتروني www.cartercenter.org.

تعمل بعثات ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات الذي يوفر مبادئ توجيهية للملاحظة الدولية للانتخابات على نحو يتّسم بالمهنيّة والحياديّة. لقد تمّ اعتماد الإعلان في الأمم المتحدة سنة 2005 وتمّت المصادقة عليه من قبل أكثر من 50 مجموعة لملاحظة الانتخابات.

# الملحق 6

THE CARTER CENTER

NEWS RELEASE

## مركز كارتر يدعو إلى مزيد من الشّفافية في العمليّة الانتخابيّة ويُشيد بالانتقال السّلس للسّلطة بعد وفاة الرّئيس

تونس (9 سبتمبر 2019) - أصدر مركز كارتر اليوم بيانًا سابقا للانتخابات يقيّم فترة ما قبل انتخابات 2019 في تونس، والتي شهدت أحداثا هامّة من بينها وفاة الرّئيس الباجي قائد السّبسي واعتقال أحد رجال الأعمال البارزين والمترشّح للانتخابات الرئاسية نبيل القروي. ويتطرّق البيان الى التّعديلات التي تمّ إدخالها على القانون الانتخابي بالإضافة الى عمليّتي تسجيل النّاخبين وتقديم الترشّحات. كما يقدّم توصيات أوّلية للأطراف المعنيّة في العمليّة الانتخابيّة.

بدأت مهمّة مركز كارتر لملاحظة الانتخابات في شهر ماي وهي تضمّ فريقًا مركزيًا من الخبراء و16 ملاحظا على المدى الطّويل الذين سينظمّ إليهم في العاشر من سبتمبر السيّد سلام فياض، رئيس وزراء السّلطة الفلسطينية الأسبق والسيّدة تانا دي زولوايتا، عضو سابق بالبرلمان الإيطالي وعضو اللجنة الخاصة المعنيّة بحقوق الانسان في مجلس الشيوخ الإيطالي، اللذان سيقودان وفدا يضمّ أكثر من 50 ملاحظا على المدى القصير. ويعمل مركز كارتر بالتّعاون مع المعهد الانتخابي للدّيمقراطية المستدامة في إفريقيا (EISA) على نشر ملاحظين للانتخابات التونسية.

يثني مركز كارتر على جهود السّلطات الانتخابية، ومنظّمات المجتمع المدني، والأحزاب السّياسية القائمة على الإعداد للانتخابات الرّئاسية والتّشريعية المقبلة التي اتّسمت تحضيراتها بالسّلاسة والفعالية وذلك خاصة بعد وفاة الرئيس المفاجئة التي استدعت تقديم موعد الانتخابات الرّئاسية. ويدعو المركز مختلف المؤسسات التونسية المشاركة في العملية الانتخابية إلى تعزيز شفافيّة عملية اتّخاذ القرار فيها في مسعى لأن يكون العموم على إلمام بالأسباب الكامنة وراء القرارات القضائية والإدارية التي تتّخذها ودعم ثقتهم بأنّ إدارة وسير الانتخابات يتمّان وفقًا للمعايير الدّولية والقانون الوطني. ومع اقتراب الانتخابات يعدّ من الهامّ ان تكثّف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات من جهودها في التّواصل.

لقد آدت قلّة المعلومات التي قدّمتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات (ISIE) حول قرارات رفضها لعدد من المترشّحين للرّئاسة، إلى جانب عدم كشف المحاكم عن الأسباب التي استندت إليها في إصدار أحكامها، إلى وجود بعض التّخمينات بأنّ هذه القرارات كانت تحرّكها أسباب أخرى غير الامتثال الصّارم للقانون.

و لقد تم انتقال السّلطة بعد وفاة الرّئيس بسلاسة على الرّغم من غياب محكمة دستوريّة، وبالتّالي تم تخطّي حدوث الأزمة الدستورية التي كانت محتملة. لقد أجبرت وفاة الرّئيس الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على تقديم موعد الانتخابات الرئاسية، ولذا تمّ بالتعاون مع البرلمان تمرير تعديلات على القانون الانتخابي ليتماشى مع التّاريخ الجديد للانتخابات السّابقة لأوانها.

وفي خطوة ايجابيّة منها قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بتنظيم حملة مكثّفة لتسجيل النّاخبين في هذه الانتخابات والتي انتهت بتسجيل 1،455،898 ناخبًا جديدًا، 63 في المائة منهم من النساء والشباب.

ويُثني المركز على جهود الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا للاتصال السّمعي والبصري في دعوتهم وسائل الإعلام إلى الانتباه بشكل خاصّ لدى تغطية أنشطة المترشّحين الذين هم من المسؤولين الحكوميّين والوزراء. وقد عزّزت الهيئة كذلك اجراءات مراقبتها وحذّرت المسؤولين الحكوميّين من استخدام موارد الدولة لخدمة أية نشاط يتعلّق بالحملة الانتخابية.

أدّى توقيف المرشّح للانتخابات الرّئاسيّة نبيل القروي قبل أسبوع واحد من بدء الحملة الانتخابيّة وبناءً على تحقيق جارٍ منذ سنة 2017 الى وجود تخمينات بأن العمليّة الانتخابية تخضع لتأثير اعتبارات أخرى غير الامتثال الصّارم لسيادة القانون. ويعتبر هذا صحيحا بشكل خاص لأن البرلمان قبل وفاة قائد السّبسي مرّر تعديلات بدت عملياً أنّها تستهدف نبيل القروي ( لم تصبح هذه التّعديلات سارية المفعول بما انّ الرّئيس لم يختمها قبل وفاته). وعلى الرّغم من انّ اسم نبيل القروي سيظلّ على ورقة الاقتراع، فانّه سيكون في وضع من الحرمان اذ لا يمكنه المشاركة في الحملة الانتخابية. وتبقى كذلك التصوّرات حول كيفة تأثير ايقافه على وضع مشاركته في بقية العملية الانتخابية غير واضحة.

###

تعمل بعثات ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات. وسيقوم مركز كارتر بصفته منظمة ملاحظة انتخابات مستقلة، بإبلاغ السلطات التونسية والشعب التونسي بشكل فوري بالنتائج التي تتوصل إليها من خلال إصدار بيان أولي بالنتائج والاستنتاجات بعد فترة وجيزة من يوم الانتخابات، متبوعًا بتقرير نهائي شامل في الأشهر التي تلي الانتخابات.

# الملحق 7

THE
CARTER CENTER

**بيان كارتر السّابق للانتخابات حول العملية الانتخابية لسنة 2019 في تونس**

**التاريخ 9 سبتمبر 2019**

يثني مركز كارتر على جهود الجهات القائمة على الإعداد للعمليّة الانتخابيّة في تونس التي اتّسمت تحضيراتها للانتخابات الرئاسية والتّشريعية المقبلة بالسّلاسة والفعالية وذلك خاصة بعد وفاة الرئيس المفاجئة التي استدعت تقديم موعد الانتخابات الرئاسية.

باعتبار المهلة المحدّدة بـ 90 يومًا لتولّي الرّئيس الجديد منصبه حسب ما يفرضه الدّستور، أقرّ البرلمان العديد من التّعديلات على القانون الانتخابي ليلائم هذا الأجل. وقد ضاعف التّاريخ الجديد للانتخابات الضّغوط على جميع الأطراف المعنيّة لإجراء الانتخابات في إطار زمني ضيّق وبكيفيّة تتوافق مع المعايير الدوليّة للانتخابات الدّيمقراطية ومع القانون الوطني. كما انّه على الرّغم من عدم وجود محكمة دستوريّة، تمّ انتقال السّلطة بسلاسة إلى الرّئيس المؤقّت، وبذلك تمّ تفادي حدوث الأزمة الدّستورية التي كانت مرجّحة.

قبل وفاة الرّئيس الباجي قائد السّبسي، أدخل البرلمان العديد من التّعديلات على القانون الانتخابي التي اعتبرت بمثابة استهداف لبعض المرشّحين المحتملين والتي كان من شأنها ان تشكّل قيودا صارمة على حقوق المواطنين التّونسيين في التّرشّح للانتخابات. وتمّ بعد ذلك إحالة مشروع القانون إلى الرّئيس ليختِمَهُ ولكن لم يتمّ ذلك ليصير القانون نافذا قبل وفاته. وفي أواخر شهر أوت، اعتقلت السّلطات نبيل القروي الذي كان يعتبر من بين الأطراف التي استهدفتها التّعديلات للقانون الانتخابي التي لم يتم ختمها والتي كانت لتمنع فعلياً القروي واخرين من التّرشّح للانتخابات. أصدرت محكمة الاستئناف بطاقة ايداع في حقّ القروي بناءً على تهم أُفرزت عن تحقيق بدأ في سنة 2017. وتمّ رفض مطلب الإفراج عنه، كما تمّ رفض مطلب بعثة ملاحظة الانتخابات التّابعة لمركز كارتر لمقابلته في السجن. وعلى الرّغم من إعلان الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أن ايقافه لن يلغي ترشّحه، فإنّ القروي غير قادر على القيام بحملته الانتخابية. كما أنّ مدى تأثير ايقافه على مشاركته في باقي العمليّة الانتخابيّة ليس بيّنا بعدُ.

انّ الاعدادات للعمليّة الانتخابيّة تسير بشكل فعّال وناجع. وقد أدّت الحملة المكثّفة لتسجيل النّاخبين التي قامت بها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات (ISIE) الى تسجيل 1،455،898 ناخبًا جديدًا منهم 63٪ من النّساء والشباب. وقد دعت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السّمعي والبصري (HAICA) وسائل الإعلام إلى الانتباه بشكل خاصّ

لدى تغطية أنشطة المترشّحين الذين هم من المسؤولين الحكوميّين والوزراء. وقد عزّزت الهيئة اجراءات مراقبتها وحذّرت المسؤولين الحكوميّين من استخدام موارد الدولة لخدمة أية نشاط يتعلّق بالحملة الانتخابية.

يقدّم هذا البيان تقييماً لفترة ما قبل الانتخابات أعدّته بعثة ملاحظة الانتخابات التّابعة لمركز كارتر ويشمل كذلك تقييما لعمليّتي تسجيل النّاخبين وتقديم الترشّحات، كما يقدّم أيضا توصيات أوّلية للأطراف المعنيّة في العمليّة الانتخابيّة.

***وفاة الرّئيس السّبسي والأزمة الدّستورية المحتملة***: كانت وفاة الرّئيس الباجي قائد السّبسي بمثابة اختبار للنّضج السّياسي في تونس وطرحت أزمة دستوريّة محتملة. على الرّغم من عدم وجود محكمة دستوريّة التي هي بمثابة المؤسسة التي تتمتّع بالصلاحية الدستورية لإقرار شغور منصب الرّئاسة والإشراف على نقل السّلطة إلى رئيس مؤقت، فقد تمّ تحقيق انتقال سلمي ومنتظم للسلطة. وقد تمّ تفادي الأزمة الّدستورية عندما تدخّلت الهيئة العليا المستقلة لمراقبة دستورية مشاريع القوانين بإقرار وضع الشّغور واشعار رئيس البرلمان محمد الناصر بالشغور النهائي لمنصب رئاسة الجمهورية، ممّا استوجب أداءه لليمين الدستورية كرئيس مؤقت في نفس اليوم الذي توفّي فيه الباجي قائد السّبسي. واستنادا الى الدّستور، لا يجب أن تتجاوز عهدة الرّئيس المؤقت مدّة 90 يومًا.

يُثني مركز كارتر على الشّعب التّونسي وعلى مؤسّساته تبعا للانتقال السّلس للسّلطة إلى الرّئيس المؤقت واجراءات جميع الأحزاب السّياسيّة ومؤسّسات الدّولة التي طمأنت المواطنين بأن وفاة الرئيس لن تتسبّب في أي تعطيل للسّير العادي للدولة. انّ هذا الانتقال السّلس للسّلطة لهو بمثابة العلامة الإيجابية الدالّة على تجذّر المؤسّسات الديمقراطية في تونس وقدرة الدّولة ومؤسّساتها على العمل بنجاعة رغم غياب محكمة دستورية.

على الرّغم من النّجاح في تفادي حصول ازمة دستوريّة، فقد ابرزت الأحداث الأخيرة الحاجة الملحّة للبرلمان المقبل الى إرساء محكمة دستورية فاعلة. وقد نصّ دستور سنة 2014 على ضرورة إرساء محكمة دستوريّة في غضون سنة واحدة من تاريخ اجراء اوّل انتخابات برلمانية في أكتوبر 2014. ولذا يحثّ المركز مجلس نواب الشّعب على التحرّك بسرعة لإتمام إجراءات تشكيل المحكمة فور انعقاده.

***التّعديلات الانتخابيّة التي تخصّ وضع جدول زمني جديد للانتخابات الرّئاسية:*** انّ الحاجة إلى انتخاب رئيس جديد قبل انتهاء عهدة الرّئيس المؤقت تفرض على الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تقديم موعد الانتخابات الرئاسية من 17 نوفمبر إلى 15 سبتمبر. وسعيا الى احترام الأجل الدّستوري، طلبت الهيئة أيضًا من البرلمان ان يدخل تعديلات عاجلة على قانون الانتخابات من أجل تقصير فترة الطّعون في نتائج الانتخابات الرّئاسية. وقد مرّر البرلمان هذه التّعديلات في 22 أوت. يُشيد مركز كارتر بهذه الجهود المبذولة وكذلك بالخطوات التي اتّخذتها الهيئة لإتمام عمليّة تسجيل المرشّحين في الوقت المناسب. وفي نفس الوقت، يلاحظ مركز كارتر أن الإطار الزّمني المضغوط للطّعون الانتخابية يمكن أن يقوّض الحقّ في الحصول على سبيل انتصاف فعّال، لأنّ المشتكين لن يكون لديهم وقت كاف لجمع الأدلّة اللازمة لإثبات دعواهم وقد تضطر المحكمة إلى إصدار أحكام دون الحصول على المعلومات الكافية لإصدار حكم نهائي.

تكشف التّعديلات التي أُدخلت على القانون الانتخابي على ضرورة قيام البرلمان بمراجعة شاملة للإطار القانوني الانتخابي بعد انتهاء انتخابات 2019 وذلك لمعالجة الثغرات والتّناقضات التي تشوبه كما سبق وتمّت الإشارة اليه في التّقارير الانتخابية النّهائية السّابقة التي أصدرها مركز كارتر. ويجب أن تشمل المراجعة الإطار القانوني لإجراء انتخابات سابقة لأوانها وعمليّة

جمع التّزكيات للترشّح للانتخابات الرّئاسية. كما انّه تجدر مراجعة الأحكام الدّستورية المتعلقة بوفاة الرئيس أو عجزه وذلك للحرص على ان تكون الأطر الزمنية لإجراء الانتخابات معقولة وواقعية.

***مشروع التّعديلات الانتخابيّة المثيرة للجدل***: انّ وفاة الرّئيس السّبسي أنهت إمكانيّة اعتماد تعديلات القانون الانتخابي الخلافيّة التي صاغتها الحكومة وأقرّها البرلمان وأعلنت دستوريّتها الهيئة الوقتية لمراقبة دستوريّة مشاريع القوانين، وتفعيلها في الانتخابات المقبلة. لقد توفّي الرّئيس قبل ان يمضي على التّعديلات في الحين الذي يفتقر فيه الدّستور الى فصل واضح يبيّن الوضع القانوني للتّعديلات التي لم يوقّعها رئيسٌ انتهت مدّة تولّيه لمهامّه بشكل غير متوقع. انّ التّعديلات المتعلّقة بالقانون الانتخابي كان من شأنها ادخال عتبة بنسبة 3 بالمائة للدّخول إلى البرلمان ومنع مالكي المحطّات التلفزيونية ورؤساء المنظمات الخيرية عمليا من الترشّح للانتخابات. بالإضافة إلى ذلك، تضمّنت هذه التّعديلات دعوة الى الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات للتّدقيق في مطالب جميع المترشّحين ومنع قبول ترشّح الأشخاص الذين أدلوا بتصريحات تمسّ من القيم الدّيمقراطية وسيادة القانون أو أولئك الذين أشادوا بالنّظام السابق.

أخبر بعض ممثّلي الأحزاب السّياسية بعثة مراقبة الانتخابات في مركز كارتر أنّ التّعديلات تهدف إلى ضمان ايجاد توازن بين المتنافسين الحزبين والمستقلّين. ولكن مع ذلك، يبدو أن توقيت ومضمون التّعديلات يستهدفان بعض المرشّحين المحتملين، كما انّ من شأنها فرض قيود صارمة على حقّ أساسي في المشاركة السياسيّة ألا وهو حقّ المواطنين التّونسيين في الترشح للانتخابات.[168] بالإضافة إلى ذلك، كان يمكن استخدامها لتؤسّس لمجموعة لا متناهية من الطّعون ضدّ المترشّحين الفائزين في الانتخابات الرّئاسية والتّشريعية.

لقد تمّ في 23 أوت ايقاف نبيل القروي وسجنه، الذي هو أحد المترشّحين للانتخابات الرّئاسية ومن بين أبرز رجال الاعمال في تونس، وأحد الأطراف التي من المحتمل كونها مستهدفة بهذه التّعديلات، وذلك بناء على بطاقة ايداع قضائية صادرة عن محكمة الاستئناف في خصوص تهم فساد وغسيل أموال ترجع لسنة 2016 وهي قضية لا تزال في طور التحقيق.

يثير توقيت ايقاف القروي تساؤلات نظراً أن المحكمة الابتدائية سمحت له بالبقاء بحالة سراح منذ سنة 2016 أثناء التحقيق في قضيته. استندت الشكوى الأصلية إلى المعلومات التي قدّمتها منظّمة أنا يقظ، وهي منظّمة مجتمع مدني محليّة، والتي قدّمت أيضًا معلومات تستهدف يوسف الشّاهد المترشّح للانتخابات الرئاسية ورئيس الحكومة الحالي، وحاتم بولبيار عضو مجلس شورى النّهضة السابق والمترشّح للانتخابات الرئاسية الرّاهنة. ولكن، لم يتمّ ايقاف أيّ من هؤلاء المترشّحين الذين تمّ ذكرهم. إنّ بطاقة الايداع الصّادرة في حقّ القروي ليس لها أي تأثير على ترشّحه الرّسمي اذ انه سيتمّ الحفاظ على اسمه على ورقة الاقتراع وسوف يتسنّى للنّاخبين التّصويت له حتى لو ظلّ مسجونا. الاّ انّ توقيت الايقاف يثير جدلا حول الدّوافع السّياسية التي قد حرّكته ويلقي بظلاله على نزاهة العمليّة. ويعني الايقاف أيضًا أنّه على عكس جميع المترشّحين الآخرين، سيكون القروي في وضعٍ من الحرمان، اذ لا يمكنه المشاركة في الحملة الانتخابية. بالإضافة إلى ذلك، انّ مدى تأثير ايقافه على مشاركته في بقية العملية الانتخابية لا يزال غير واضحة.

***قواعد وسائل الإعلام والحملات المتعلّقة بالمسؤولين الحكوميّين واستخدام موارد الدّولة***: يعتبر القرار المشترك الذي تم توقيعه مؤخراً من طرف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي والبصري والذي يوضّح

[168] الفصل 74 من الدستور التونسي لسنة 2014، الفصل 40 من القانون الانتخابي، الأمم المتحدة (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية): التعليق العام عدد 25: الحق في المشاركة في الشؤون العامة وحقوق التصويت والحق في المساواة في النفاذ الى الخدمة العامة (المادة 25)، الفقرة 15.

القواعد المنظّمة لعمل وسائل الإعلام أثناء الحملة خطوة جديرة بالثّناء. يدعو هذا القرار المشترك وسائل الإعلام إلى الانتباه بشكل خاصّ لدى تغطية أنشطة المترشّحين الذين هم من بين المسؤولين الحكوميين أو الوزراء. وقد ازداد عدد المسؤولين الحكوميين الذين ترشّحوا للانتخابات بشكل كبيرة في هذه الدورة الانتخابية، مما زاد من خطر استخدام موارد الدولة لدعم أنشطة الحملات الانتخابية.

أصدرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أيضًا لائحة خاصّة بالحملات الانتخابية تُفصّل ما يُسمح للأحزاب والمترشّحين القيام به وما يُمنع عليهم، بما في ذلك حظر استخدام موارد الدّولة في الحملات الانتخابية. وقد أصدرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تحذيرًا بذلك للمترشّحين وعزّزت قدرتها على مراقبة الحملة الانتخابيّة من خلال توظيف وبعث أكثر من 1500 مراقب للحملة في جميع أنحاء البلاد.

***تقديم الترشّحات***: أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن تقديم الترشّحات للانتخابات الرئاسية يمتد من 2 إلى 9 أوت. وبالرّغم من نقص المعلومات المفصّلة حول بعض قرارات الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، فإن عمليّات تقديم الترشّحات والتّسجيل تمّت بسلاسة. وبصفة عامة قام موظفو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات باتّباع إجراءات التسجيل وأبلغوا المترشحين المحتملين الذين قدموا 10000 و التأمين المالي بأي قصور في مطالب ترشّحهم بطريقة مهنيّة. ولقد تلقّت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات 97 مطلب ترشّح لمنصب الرّئيس التي وافقت منها على 26 مطلبا ورفضت 71. ونشرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات القائمة النهائية للمترشّحين البالغ عددهم 26 مترشحا بتاريخ 31 أوت 2019، يومين فقط قبل بدء الحملة الانتخابية.

ولم تقدّم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أيّة معلومات أو مبرّرات مفصّلة للعموم حول أسباب رفضها لثلاثة أرباع المترشّحين، بما في ذلك أولئك الذين قدّموا العدد المطلوب من التّزكيات. و قد أبلغت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مركز كارتر أنه لا يمكن الحصول على هذه المعلومات إلا من طرف المترشّحين بشكل شخصي. وفي الأخير، وبعدما حثّت منظمات المجتمع المدني الهيئة على القيام بذلك، قدّمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات خدمة الرّسائل القصيرة للناخبين للتّحقق ممّا إذا كانت أسماؤهم قد ظهرت في أي من قوائم تزكيات الناخبين. أدّت هذه الخدمة الى تقديم اكثر من 245 شكوى من طرف النّاخبين الذين وردت أسماؤهم في قوائم المزكيين مفادُها انّ أسماءهم أُدرجت دون علمهم.[169] أدّى امتناع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن إطلاع العموم بشكل كامل على أسباب رفض بعض المترشّحين إلى تكهّنات بأنها استندت إلى اعتبارات أخرى غير الالتزام الصّارم بتطبيق القانون. وفي حين أن العدد الإجمالي للشكاوى المقدّمة يعتبر ضئيلا مقارنة بالعدد الإجمالي لتزكيات النّاخبين، فإن قلّة المعلومات المتاحة للعموم يمكن أن يقوّض ثقة العموم في إدارة الانتخابات.

وعلى الرغم من أن جلسات المحكمة الإدارية بشأن الطعون المقدّمة في قرارات الهيئة برفض بعض الترشّحات أجريت علنًا، وتم منح المرشحين محاكمات عادلة، فانّه الى حدّ الآن لم يتم نشر أي من قرارات المحكمة علنًا. إن غياب الشفافية فيما يتعلق بمسألة تقديم الترشحات لا يمنح الثّقة في الجهاز القضائي وأشعل فتيل التّساؤلات حول الأساس التي قامت عليه قرارات المحكمة.

تم تقديم الترشحات للانتخابات التشريعيّة بشكل منفصل، وقد أشرفت على ذلك الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات في الفترة الممتدّة من 22 إلى 29 جويلية. كان موظّفو الهيئات الفرعية على أهبة الاستعداد لهذه العمليّة وأشادت جميع الأطراف المعنيّة

[169] أعلنت الهيئة أنها ستعالج هذه الشكاوى، لكنها لم تتخذ أي إجراء حتى الآن. ووفقا لتقارير وسائل الإعلام، تم استدعاء العديد من المرشحين للاستجواب من قبل قاضي التحقيق بشأن ادّعاءات تتعلّق بتزكيات مزوّرة.

بحرفّيتهم وجهودهم المكثّفة. وبناءً على عمليّات التّسجيل على مستوى الهيئات الفرعية للانتخابات، نشرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات 1340 قائمة مترشحين مقبولين من 27 دائرة انتخابية في تونس و163 قائمة للستّ دوائر الانتخابية في الخارج بتاريخ 6 أوت.[170]

***تسجيل الناخبين***: يضمن الفصلان 34 و54 من دستور 2014 لجميع المواطنين التونسيين الذين تبلغ أعمارهم 18 سنة على الاقل الحق في الّتصويت. ويعدّ تسجيل النّاخبين من أفضل الممارسات المتبعة لضمان حق المواطنين في المشاركة في الشؤون العامة لبلدهم، وتحديد أهليّة الفرد للتصويت. وفيما يتعلّق بعمليّة تسجيل النّاخبين، يوجد التزام دولي متعلّق بالاقتراع العامّ مما يتطلّب تعزيز المشاركة على نطاق واسع.[171]

أجرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حملة مكثّفة لتسجيل النّاخبين في الفترة التي سبقت انتخابات 2019 والتي أسفرت عن تسجيل 1،455،898 ناخبًا جديدًا، 63 في المائة منهم من النساء والشباب، ليصل بذلك العدد الإجمالي للناخبين المسجّلين إلى 7,088,000 اعتمدت الهيئة في ذلك مجموعة من مراكز تسجيل الناخبين المتنقلة والثّابتة وبذلت جهودًا متضافرة للوصول إلى الناخبين المهمّشين. انّ إجمالي عدد الناخبين المسجّلين يقلّ عن العدد الذي أعلنته الهيئة في جويلية 2019، لأن تقديم تاريخ الانتخابات الرئاسية أثر بشكل مباشر على عدد الناخبين المؤهلين، اذ قامت الهيئة بحذف جميع الناخبين الذين لن يكون عمرهم 18 سنة قبل يوم من الانتخابات. ويُثني مركز كارتر على الجهود التي بذلتها الهيئة للوصول إلى النّاخبين بما فيهم الفئات التي تم اقصائها في الانتخابات الماضية، ولتعزيز شموليّة سجلّ الناخبين.

بالتّعاون مع الجمعيّة التّونسية للنّزاهة وديمقراطيّة الانتخابات ورابطة النّاخبات التّونسيات، أجرى مركز كارتر بحث استطلاعي في الفترة 2016-2018 في مسعى إلى فهم العوامل المسؤولة عن انخفاض نسبة مشاركة الناخبين من بين الشباب والنّساء في الانتخابات السابقة. لقد امتنعت أعداد كبيرة من الشباب والنّساء عن التصويت منذ أول انتخابات ديمقراطية انعقدت في تونس سنة 2011 ، لا سيّما الذين ينتمون الى المناطق الريفية والمناطق المهمشة في الشمال الغربي والجنوب الغربي للبلاد. وقد أكّدت الانتخابات البلدية التي أجريت في ماي 2018 هذه النّزعة، مما يعكس استياء التونسيين المتزايد إزاء سياسة البلاد.[172].

و قد بذلت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بعض الجهود لمعالجة هذه المشاكل وتعزيز تسجيل الشّباب والنّساء. ويحثّ مركز كارتر جميع الأطراف المعنية بالعمليّة الانتخابية، بما في ذلك الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والهيئة العليا المستقلة للانتخابات، على اتخاذ مزيد من الخطوات لزيادة مشاركة الفئات المهمشة في العملية الانتخابية لسنة 2019.

***التوصيات***: يقدّم مركز كارتر التّوصيات التالية بهدف التّعاون مع الأطراف المعنيّة بالعمليّة الانتخابيّة في تونس وعلى أمل ان تفتح مواضيع نقاش مفيدة قبل الانتخابات وحول الإجراءات المستقبليّة:

[170] نظرت دوائر الاستئناف بالمحكمة الإدارية في 17 استئنافًا بشأن قرارات الهيئات الفرعية برفض بعض القوائم. وقد رفضت المحكمة أربعة عشر قرار استئناف وقبلت ثلاثاً.

[171] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25، الفقرة 4 و11.

[172] تشير نتائج البحث إلى أن هناك فرصًا للأطراف المعنية في الانتخابات لزيادة مشاركة النّساء والشباب. وأشارت الدّراسة إلى العديد من الخطوات التي يمكن اتخاذها لتحسين إقبال الناخبين بما في ذلك: الحاجة إلى تعزيز حملات التوعية المدنية وتوعية الناخبين التي تستهدف الشباب والنساء؛ توضيح الصلة بين التسجيل والتصويت؛ تعزيز آليات الرقابة والعقوبات ضد الانتهاكات التي يقوم بها الأحزاب والمترشحون؛ الترويج لجيل جديد من القادة الذين يستجيبون لتوقعات الشباب؛ برامج انتخابية قابلة للتطبيق وعملية وقادرة على تلبية تطلعات المواطنين.

- يجدر بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات تعزيز شفافيّة عملها وإتاحة اخر المستجدّات المتعلّقة بالانتخابات للعموم بصفة دورية، بالإضافة الى نشر معلومات مفصّلة على موقعها الالكتروني لإعلام العموم والأطراف الفاعلة في العمليّة الانتخابيّة حول استعداداتها للانتخابات والتحديات التي تواجهها في هذا الاطار.
- يجدر بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والمجتمع المدني والأحزاب السّياسية تنظيم حملات مكثّفة لتوعية الناخبين و ذلك لضمان حصول النّاخبين على المعلومات اللاّزمة لاتخاذ قرار مستنير يوم الانتخابات. ويجدر بالهيئة كذلك تنظيم حملة تهدف الى تشجيع الناخبين المسجلين حديثًا على التصويت، وخاصة منهم النساء والشباب، كما يجدر تسهيل مشاركة منظمات المجتمع المدني المعنية في جهود توعية الناخبين بشكل فعّال.
- ينبغي للأحزاب السياسية أن تتخذ خطوات لمخاطبة الناخبين مباشرة، وخاصة الفئات المهمشة منهم، بشأن القضايا الأكثر أهمية التي تمسّ الحياة اليومية للتونسيين.
- يجدر أن تقدم المحكمة الإدارية والهيئات القضائية الأخرى معلومات حول الطعون الانتخابية حتى يتمكن العموم من تقييم مداولاتهم القضائية وتجنب أية انطباعات حول وجود تأثير سياسي على عملهم.

***الخلفيّة: مركز كارتر في تونس*** – اتّخذ مركز كارتر له مكتبا في تونس منذ سنة 2011. وقد قام المركز بملاحظة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 وعمليّة صياغة الدّستور من سنة 2012 الى 2014، والانتخابات الرئاسية والتشريعية لسنة 2014.

وفي اطار انتخابات 2019، ارسل مركز كارتر الى تونس فريقًا مركزيّا من الخبراء في ماي 2019 لبدء مهمة ملاحظة العملية الانتخابية. ثمّ في منتصف شهر جويلية، نشر المركز بالتعاون مع المعهد الانتخابي للديموقراطية المستدامة في افريقيا (EISA) 16 ملاحظا على المدى الطويل لملاحظة العمليّة الانتخابية في جهاتٍ تمتدّ على كامل تراب الجمهوريّة. ويمثّل افراد الفريق المركزي والملاحظون على المدى الطويل 18 دولة مختلفة. وسيتم تعزيز الملاحظين على المدى الطويل وفد أكبر عددا من الملاحظين على المدى القصير الذين من المقرّر وصولهم في 10 سبتمبر.

ويودّ المركز التوجّه بالشّكر الجزيل الى المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين شاركوا وقتهم وكرّسوا طاقتهم بسخاء لتيسير جهود المركز في ملاحظة عملية الانتخابات التشريعية والرئاسية. يقيّم مركز كارتر العملية الانتخابية في تونس من حيث مدى تلائمها مع الدستور التونسي و القانون الانتخابي الوطني والتزامات تونس الناشئة عن المعاهدات الدولية والمعايير الدولية للانتخابات.

تعمل بعثات ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات. وسيقوم مركز كارتر بصفته منظمة ملاحظة انتخابات مستقلة، بإبلاغ السلطات التونسية والشعب التونسي بشكل فوري بالنتائج التي تتوصل إليها من خلال إصدار بيان أولي بالنتائج والاستنتاجات بعد فترة وجيزة من يوم الانتخابات، متبوعًا بتقرير نهائي شامل في الأشهر التي تلي الانتخابات.

# الملحق 8

THE CARTER CENTER

NEWS RELEASE

**بالرغم من ضغط الآجال الانتخابيّة المختصرة، يعلن مركز كارتر عن سير الانتخابات الرئاسيّة في تونس بشكل منظّم وفعّال**

تونس في 17 سبتمبر 2019 - أصدر مركز كارتر اليوم بيانًا أوليًا حول الانتخابات الرّئاسية في تونس التي أجريت في 15 سبتمبر والتي منحت تونس فرصة لإحياء الانتقال السياسي في البلاد، وتعزيز ثقافتها الديمقراطية، و التركيز من جديد على الإصلاحات التي من شأنها تحسين ظروف عيش المواطنين فيها.

بالرّغم من الجهود التي بذلتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في البلاد لتعزيز نسبة اقبال النّاخبين على التّصويت، فقد بلغت نسبة المشاركة 45.02 في المائة ، وهي نسبة تعكس انخفاضا مخيّبا للآمال يُترجم يأس التونسيين من المشهد السياسي الرّاهن والمسار الاقتصادي للبلاد. ولكن مع ذلك، يجدر بالمواطنين أن يفخروا بأنّ الانتخابات سمحت لعدد كبير من المترشّحين بالظّهور وبأن الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات نجحت في تنظيم عمليّة الانتخابات على الرّغم من الآجال المختصرة في 90 يوما التي أملتها وفاة الرّئيس الباجي قايد السّبسي في شهر جويلية.

ترأس بعثة مركز كارتر لملاحظة الانتخابات المكونة من أكثر من 90 ملاحظا، السيد سلام فياض ، رئيس الوزراء السابق للسلطة الفلسطينية ، وتانا دي زولويتا ، عضوة سابقة في البرلمان الايطالي. زار فريق الملاحظين ، الذي ضمّ مواطنين من أكثر من 30 دولة ، 317 مركز اقتراع وجميع مراكز الفرز في تونس البلغ عددها 27 يوم الانتخابات. و لم يرصد الملاحظون سوى تجاوزات بسيطة في عدد محدود من مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها تتعلق معظمها بتمكين الناخبين من تعليمات غير كافية حول كيفية الإدلاء بأصواتهم.

يقدم البيان الذي أصدره مركز كارتر اليوم تقييمًا أوليًا للنّتائج الرّئيسية المذكورة أدناه. ولم يشمل هذا البيان جملة من الجوانب الرّئيسية للعملية الانتخابية التي لم تكتمل بعد، بما في ذلك الإعلان عن النتائج النهائية والبتّ في الشّكاوى و الطّعون. وسيقدم المركز تقييما اكثر شموليّة و تفصيلا بمجرد انتهاء العمليّة الانتخابية.

**فترة ما قبل الانتخابات**

في جوان، أقر البرلمان تعديلات على القانون الانتخابي والتي كان من شأنها أن تقيّد الحق الأساسي للمواطنين في الترشح للانتخابات على نحو كان سيفضي عمليا إلى منع مالكي وسائل الإعلام ومديري الجمعيات الخيرية من الترشّح للرّئاسة. ولكن رفض الرئيس قايد السبسي امضاء هذا القانون.

غيّرت وفاة الرّئيس المفاجئة المشهد التّنافسي على منصب الرئاسة بشكل كبير، مما أدى إلى اختصار كبير في الآجال الزّمنية للعمليّة الانتخابيّة مع زيادة الضغط على جميع الأطراف المعنيّة من أجل احترام الآجال الجديدة. ويقضي الدستور التونسي بأن يؤدي رئيس جديد اليمين الدّستوريّة في غضون 90 يومًا من تعيين الرئّيس المؤقّت. في حين أدخل البرلمان تعديلات على القانون الانتخابي لتقصير فترة الطعون، فان الرزنامة الانتخابيّة الجديدة لا تضمن ضرورة احترام تونس للآجال الدّستوريّة في حالة تنظيم دورة انتخابية رئاسية ثانية.

في أواخر أوت، قامت السّلطات بإيقاف المترشّح نبيل القروي ، الذي تفوّق في استطلاعات الرأي المجراة في منتصف جويلية، والذي يعتبر مستهدفا بالتعديلات التي اقرّها البرلمان ورفض امضاءها الرئيس، بتهم غسيل الأموال والتهرّب الضريبي. انّ إيقاف القروي المتواصل يثير انطباعات بوجود دوافع سياسيّة وراء ذلك و يلقي بظلاله على العمليّة ككلّ. ولا نعلم على وجه اليقين مدى تأثير وضعيته على مشاركته في بقية المسار الانتخابي.

**الاستنتاجات الرئيسية**

• **الإطار القانوني**: يمكن العمل على تطوير بعض جوانب الإطار القانوني للانتخابات، ويشمل ذلك إرساء جداول زمنيّة ثابتة ومناسبة لمختلف مراحل العملية الانتخابية. تخضع الأحكام القانونية التي تضبط الحملة الانتخابية ،بما فيها الأحكام المتعلّقة بالإشهار والمعلّقات الدّعائية، لعدد من القيود، ويجد المترشّحون عُسرا في التقيّد بها تقيّدا تامّا، الأمر الذي يشجّع على انتهاكها.

• **إدارة الانتخابات**: على الرغم من التحدّي المتمثل في وجود مناصب شاغرة داخل الهيئة، لا سّيما في قسم الشؤون القانونية وقسم التدريب، فقد أجرت الهيئة الانتخابات بكفاءة في ظلّ جدول زمني مضغوط. ولكنّها مع ذلك فشلت في إدارة اتصالاتها العامة بطريقة متناسقة، كما أدلى أعضاء مكتبها التنفيذي في بعض الحين بتصريحات متناقضة.

• **تقديم الترشحات**: قام موظّفو الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بتطبيق إجراءات تلقي الترشحات بطريقة مهنية في الآجال المحدّدة. تقدّم 71 مترشّحا بملفّاتهم ، قبلت منها الهيئة 26 مطلب ترشّح ورفضت منها 71مطلبا شمل بعضها تزكيات مزوّرة. تمّ استجواب بعض المترشحين لاستخدامهم موافقات احتيالية. لم تلتزم الهيئة بالشفافيّة التامّة في الإفصاح عن أسباب رفض المترشّحين. ونشرت الهيئة قائمة المترشّحين النّهائيّة في 31 أوت ، أي قبل يومين من بدء الحملة الانتخابيّة.

• **توعية الناخبين:** أطلقت الهيئة حملة لتوعية النّاخبين ركّزت بشكل خاصّ على الانتخابات الرئّاسية وذلك قبل أسبوعين من يوم الاقتراع. وأفادت منظّمات المجتمع المدني أنّها تفتقر إلى التّمويل اللاّزم للقيام بحملات توعية شاملة للنّاخبين تحضيرا ليوم الانتخابات. وعموما، تلقّت منظّمات المجتمع المدني اقلّ تمويلًا لدعم الأنشطة المتعلقّة بالانتخابات مثل توعية الناخبين وملاحظة الانتخابات. وقد أثّر تقديم موعد الانتخابات الرئاسية على فرص حصولهم على التّمويلات.

• **مناخ الحملة الانتخابيّة**: أفاد الملاحظون على المدى الطويل التّابعون لبعثة مركز كارتر لملاحظة الانتخابات أن المناخ الانتخابي إيجابي ولا يوجد توتر بين أهم الأحزاب السّياسية في مختلف المناطق في البلاد حتّى حين تمّ تنظيم حملات متزامنة في بعض المناطق. كما انّه لم تسجّل أيّة حوادث أمنيّة تذكر. وفي تطوّر غير مسبوق في البلد وفي المنطقة، شارك المترشّحون في مناظرات تلفزيونية مباشرة ، شاهدها ما يقارب نصف النّاخبين المسجّلين في البلاد وتم بثّها في المنطقة العربية.

بدأت الحملة ببطء ولكن تسارعت وتيرتها في الأسبوع الثاني ، حيث نظّم المترشّحون تجمّعات واستخدموا الخيام واللّوحات الإعلانية ، ووزّعوا المنشورات، وتوجّهوا الى النّاخبين مباشرة في ديارهم. استفاد المترشّحون أيضًا بشكل كبير من شبكات التواصل الاجتماعي و بالأساس الفيسبوك، خاصةً في الإعلان عن الحملات الانتخابية.

• **تمويل الحملة**: يتمّ توزيع التّمويل العمومي بالتّساوي بين المترشّحين على أساس عدد النّاخبين على المستوى الوطني. على الرغم من التّرفيع في سقف الإنفاق على الحملات الانتخابيّة بعد انتخابات سنة 2014 ، لا تزال الأطراف المعنيّة بالشأن الانتخابي تعتبره منخفضًا ، مما شجّع المترشّحين على تجاوز الحدّ الأقصى للإنفاق وعدم التّصريح عن النّفقات بالكامل.

• **فضّ النزاعات الانتخابية**: بالرّغم من الآجال المختصرة التي ينصّ عليها الفصل 49 من القانون الانتخابي ، تمكّنت المحكمة الاداريّة من النّظر في جميع الطّعون والاستئنافات في الآجال المحدّدة. ولكن تلقّت هذه الآجال المضغوطة انتقادات من طرف كلّ من القضاء والمتقاضين بما عابوا عليها من كونها تهدّد الحقّ في الانتصاف والرقابة القضائيّة. وأظهرت المحكمة حيادها واحترامها للإجراءات القانونية الواجبة في قراراتها لكنها لم تتولى الإفصاح علنًا عن تفاصيل الطعون والقرارات.

• **مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي**: حتى الآن، لا يوجد إطار قانوني خاصّ ينظّم شبكات التَواصل الالكتروني. ويعدّ ثلثي التّونسيين من المستخدمين النّشطين لمواقع التواصل الاجتماعي ، خاصّة موقع الفيسبوك. وقد استخدم معظم المترشّحين صفحات الفيسبوك لعرض الإعلانات المدفوعة، مع عرض بعض المترشحين لما يصل إلى عشرات الإعلانات يوميًا على صفحاتهم الرّسميّة. وفي اليوم السّابق للانتخابات، لاحظ مركز كارتر وجود جملة من الإعلانات المدفوعة التي تدعم عددًا

من المترشّحين والتي تظهر على صفحاتهم الرّسمية على الفايسبوك، وكذلك على صفحات أخرى ذات انتماءات غير واضحة، وذلك يعتبر انتهاكا لفترة الصمت الانتخابي.

**الخلفيّة**

تلقّى مركز كارتر دعوة و اعتمادا رسميّن من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لمراقبة الانتخابات في تونس، وتولى نشر أكثر من 90 ملاحظا زاروا 317 مركز اقتراع بالإضافة إلى 27 مركزًا لتجميع الأصوات.

اتّخذ مركز كارتر له مكتبا في تونس منذ سنة 2011. وقد لاحظ انتخابات المجلس الوطني التأسيسي سنة 2011 والانتخابات الرئاسية والتشريعية لسنة 2014 ، فضلاً عن عملية وضع الدستور التي توّجت باعتماد الدستور في جانفي 2014.

بالنسبة لهذه الانتخابات، نشر مركز كارتر فريقًا مركزيّا من الخبراء في ماي 2019. وفي منتصف جويلية ، قام المركز بالتعاون مع المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في أفريقيا بنشر 16 ملاحظا على المدى الطّويل. يمثل الفريق المركزي والملاحظون على المدى الطّويل 18 دولة مختلفة.

سيواصل المركز ملاحظته في تونس الى انتهاء عمليّة تجميع الأصوات و فض النزاعات الانتخابية. وسوف يقوم المركز كذلك بإرسال بعثة لملاحظة الانتخابات التشريعيّة والدّور الثّاني المحتمل للانتخابات الرّئاسيّة في أكتوبر. انّ الهدف من بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز هو تقييم محايد حول كيفيّة سير العمليّة الانتخابيّة بشكل عامّ و تعزيز شموليّة هذه العمليّة لجميع التونسيّين ودعم الانتقال الديمقراطي في تونس.

يقيّم مركز كارتر العمليّة الانتخابية في تونس في مدى تلائمها مع الدستور التونسي والإطار القانوني الوطني للانتخابات والالتزامات الناشئة عن المعاهدات الدولية ومعايير الانتخابات الدولية. و تتم مهمة ملاحظة الانتخابات للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.

يود المركز أن يشكر المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثّلي المجتمع الدّولي الذين قدموا بسخاء من وقتهم وطاقتهم لتيسير جهود المركز لملاحظة عملية الانتخابات الرئاسية.

# الملحق 9

## البيان الأوّلي لمركز كارتر حول الانتخابات الرئاسية في تونس

## 17 سبتمبر 2019

هذا بيان أوّلي ولا يغطّي سوى جوانب العمليّة الانتخابيّة في الفترة التي تنتهي في 16 سبتمبر. سوف تكون هناك فترة لإيداع الطعون المحتملة في النتائج الاولية. سوف يقوم مركز كارتر بنشر تقييمات اضافيّة بعد انتهاء العمليّة الانتخابيّة. إضافة إلى ذلك، سيتمّ نشر تقرير نهائي يشمل التّوصيات أربعة اشهر بعد انتهاء العمليّة الانتخابيّة.

**عرض النتائج والاستنتاجات الأوّلية**

**الخلفيّة السياسية:**

على مشارف الانتخابات الرّئاسيّة والتّشريعيّة التي ستجرى في أكتوبر ونوفمبر على التّوالي، زادت التعّديلات التي اقترحها البرلمان للحدّ من الحقوق الأساسيّة للمواطنين المتمثّلة في الترشّح للانتخابات من التوتّر السّياسي حول الانتخابات في تونس. انّ الوفاة المفاجئة للرّئيس الباجي قايد السّبسي خلال عهدته في جويلية 2019 غيّرت بشكل كبير المناخ التّنافسي على منصب الرّئاسة. انّ التّعديلات المقترحة على القانون الانتخابي التي كان من شأنها ان تمنع بعض المترشّحين من خوض غمار الانتخابات لم تصبح نافذة لانّ الرّئيس لم يختم مشروع القانون قبل وفاته، وتمّ اختصار الآجال الانتخابيّة بشكل ملحوظ.

قبل وفاة الرئيس، خطّطت الأحزاب لتوظيف الانتخابات التشريعية لكسب زخم خلال الانتخابات الرئاسية، لكنها أُخذت على حين غرّة عندما تغيّر موعد الانتخابات الرئاسية فاختلطت أوراقها وسقطت حساباتها السياسية. وقد قرّر العديد من الأحزاب السّياسيّة والمترشحين المستقلين المشاركة فيها بعد أن كانوا مُعْرضين عنها في البداية، غايتهم في ذلك تمديد مدة الحملة الانتخابية للترويج لأحزابهم أو لقائماتهم المترشحة للانتخابات التّشريعية.

عقب الانتقال السّلس للسّلطة بأداء رئيس مجلس النّواب محمد النّاصر اليمين القانونيّة ليصبح الرّئيس المؤقّت للجمهوريّة إثر وفاة الرّئيس السّبسي، حدّدت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تاريخ 15 سبتمبر لإجراء الانتخابات الرّئاسيّة. وقد قبلت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات 26 مترشّحا من بين 97 مطلب ترشّح للانتخابات الرّئاسيّة السّابقة لأوانها.

مع اقتراب الانتخابات الرّئاسيّة، كانت السّلطات الانتخابيّة قلقة نظرا لتراجع اقبال الناخبين عن التّصويت خلال الانتخابات البلديّة لسنة 2018 التي تفوّقت فيها القائمات المستقلّة على القائمات الحزبيّة. بيّنت نسبة الاقبال المنخفضة على الانتخابات تواني الناخبين التّونسيين عن المشاركة في الاستحقاق الانتخابي. امّا عن المشاركة المتدنّية في الانتخابات الرّئاسيّة فأنها كانت بمثابة العلامة على خيبة أمل أغلب التونسيّين إزاء الهيكلة السّياسية الرّاهنة في البلاد وانعدام ثقة العامّة في قدرة مؤسّسات الدّولة على تحسين حياتهم اليوميّة.[173]

جرت الانتخابات الرّئاسيّة والبلديّة في ظلّ مشهد سياسي اتّسم بالاضطراب على مدى الخمس سنوات الماضية التي شهدت نزاعات داخل أبرز الأحزاب السّياسيّة. انقسم حزب نداء تونس، و هو الحزب الذي تفوّق في الانتخابات التشريعيّة لسنة 2014 كما انّه الحزب الذي ينتمي اليه الرّئيس، وذلك اثر مغادرة أكثر من نصف أعضائه من البرلمانيّين الحزب ممّا تسبّب في حرمانه من اغلبيته البرلمانيّة. بعض من الأعضاء المؤسّسين لهذا الحزب غادروا و كوّنوا أحزابهم الخاصّة، فيما تفرّق بعض الأعضاء الآخرين وانضمّوا لأحزاب أخرى. وانقسم بدوره إئتلاف الجبهة الشّعبيّة الذي كان يعدّ من أبرز الفاعلين في البرلمان وادّى ذلك الى ظهور حزب سياسي جديد وائتلاف بتركيبة جديدة. وقُبيل فترة الانتخابات، شهد كذلك حزب النّهضة مشاكل داخليّة تمحورت أساسا حول اختيار مرشّحها للانتخابات الرّئاسيّة والتدخّل المبالغ فيه لزعيمها في تعيين اشخاص يُعتبرون على علاقة وثيقة به كمترشّحين للقائمات في الانتخابات التّشريعيّة.

انّ وفاة الرّئيس وضعت حدّا للتّعديلات الخلافيّة المقترحة على القانون الانتخابي التي كان من شأنها أن تقصي بعض المترشّحين الذين كانوا يحظون بشعبيّة متزايدة. وقد طرح غياب محكمة دستوريّة امكانيّة حصول أزمة في عمليّة انتقال السّلطة. وعلى الرّغم من انّه تمّ تفادي هذه الأزمة، فانّ وفاة الرّئيس خلال مدّته الرّئاسيّة أكّدت على الحاجة الملحّة إلى إنشاء هذه المحكمة لمعاينة مثل هذا الثّغور.

في أواخر شهر أوت ، قامت السّلطات التونسية بإيقاف نبيل القروي ايقافا تحفظّيا بتهمة تبييض الأموال و التهرب الضريبي. ويعتبر القروي أحد الاشخاص الذين استهدفتهم التعديلات التي كان من المزمع إدخالها على القانون الانتخابي على نحو كان سيفضي عمليا إلى منع مالكي وسائل الإعلام ومديري الجمعيات الخيرية من الترشّح للرّئاسة. تمّ رفض مطلب الافراج الذي تقدّم به القروي يوم الجمعة السّابق ليوم الانتخابات وتمّ حرمانه من الإدلاء بصوته في الانتخابات. وقد أعلن عن دخوله في إضراب جوع عقب قرار المحكمة بالرّفض. انّ إيقاف القروي المستمرّ يثير انطباعات بوجود دوافع سياسيّة وراء ذلك و يلقي بظلال كثيفة على العمليّة ككلّ. ورغم أن ايقاف القروي لم يكن أمرا معيقا لترشّحه، فإنه لم يكن قادرا على إدارة حملته بنفسه. ولا نعلم على وجه اليقين مدى تأثير وضعيته على مشاركته في بقية المسار الانتخابي.

[173] ان نسبة الاقبال على التّصويت في الانتخابات الرّئاسيّة لسنة 2019 بلغت نسبة 45.2 بالمائة (3,010,980 ناخبا) و سنة 2014 بلغت نسبة 62.9، بالمائة (3,339,666 ناخبا ).

هذه الممارسات السياسية بالإضافة الى نتائج الانتخابات تؤدي الى درجة من عدم الثقة بالعملية ككل.

**الإطار القانوني**

تقتضي افضل الممارسات الدوليّة أن يكون الإطار القانوني للانتخابات شفّافا ومتاحا لعامّة النّاس ومتناولاً لجميع المسائل المتعلّقة بالنّظام الانتخابي على نحو يكفل إجراء انتخابات ديمقراطيّة.[174] ويعدّ الإطار القانوني للانتخابات الرّئاسية في تونس مطابقا بشكل عامّ للمعايير الدّولية.[175]

تخضع العمليّة الانتخابية لمقتضيات دستور سنة 2014 ولأحكام القانون الانتخابي لسنة 2014، والقانون المتعلق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، والمرسوم المتعلّق بحرية الاتّصال السّمعي البصري الذي تأسّست بمقتضاه الهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السمعي والبصري.[176] يمكن العمل على تطوير بعض جوانب الإطار القانوني للانتخابات، ويشمل ذلك إرساء جداول زمنية ثابتة ومناسبة لمختلف مراحل العملية الانتخابية. تخضع الأحكام القانونية التي تضبط الحملة الانتخابية ،بما فيها الأحكام المتعلّقة بالإشهار والمعلّقات الدّعائية، لعدد من القيود، ويجد المترشّحون عُسرا في التقيّد بها تقيّدا تامّا، الأمر الذي يشجّع على انتهاكها. وفي بعض الأحيان لا تتناسب العقوبات المنصوص عليها في مع جسامة الانتهاكات.[177]

**النّظام الانتخابي**

إنّ الغاية التي يرمي إليها أيّ نظام انتخابي هي ترجمة إرادة الشّعب إلى حكومة تمثّله. ولا تنصّ المعايير الدّولية على اعتماد نظام انتخابي محدّد.[178] يحترم النّظام الانتخابي التونسي مبدأ تنظيم انتخابات نزيهة ودورية، ويكفل الحق في الاقتراع العامّ وسرّية التّصويت وعدم التعرّض للتّرهيب، إلى جانب المساواة في التّصويت بين الناخبين والتّمثيل المنصف للمواطنين جميعا.

---

[174] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، "المبادئ التوجيهية لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات"، الصفحة 4

[175] وهي تشمل: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (CERD) ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) ، واتفاقية مناهضة التعذيب و المعاملة اللاإنسانية أو المهينة ، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPR).

[176] قانون 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاءات بصيغته المعدلة في 14 فبراير 2017 ، وفي 30 أغسطس 2019 (يشار إليه فيما يلي بقانون الانتخابات) ، والقانون الأساسي رقم. 23-2012 المؤرخ 20 ديسمبر 2012 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات ، بصيغته المعدلة والمكملة في 1 نوفمبر 2013 و 28 ديسمبر 2013 (فيما يلي: قانون هيئة الانتخابات).

[177] يعاقب القانون التونسي كل من يقوم بالحملة الانتخابية خلال فترة الصمت الانتخابي بما بين 3 آلاف و 20 ألف دينار تونسي (الفصلان 69 و 155 من القانون الانتخابي). ويعاقب كل من يخصص رقم هاتف مجاني بغرامة قدرها ثلاثة آلاف دينار (الفصلان 58 و158 من القانون الانتخابي).
يعاقب كل من يستخدم العلم التونسي أو شعار البلاد في المعلقات الانتخابية بغرامة مالية بين 500 وألف دينار (الفصلان 61 و150 من القانون الانتخابي).

[178] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)، التعليق العام 25 الفقرة 21 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

وفقا للدستور، يُنتخب الرئيس لمدّة خمس سنوات، وهذا ما يتوافق مع الالتزامات الدولية وافضل الممارسات.[179] وفي حال لم يتحصّل أيّ من المترشحين على الأغلبية المطلقة من الأصوات المصرّح بها في الدور الأول، يتم اللجوء إلى دور ثان بين المترشّحيْن الحاصليْن على أكبر عدد من الأصوات في غضون أسبوعين من تاريخ إعلان النتائج النّهائية للدّور الأوّل.

يكفل الدّستور حق الانتخاب لكافة المواطنين الذين بلغوا سنّ 18 ولم يكونوا عرضة لأيّ شكل من أشكال الحرمان من الحقوق المنصوص عليها في القانون الانتخابي. نُقِّح القانون الانتخابي سنة 2017 ليسمح للعسكريّين والأمنيّين بالتّصويت في الانتخابات البلديّة، إلا أنه ما زال يمنع مشاركتهم في الانتخابات التّشريعية والرّئاسية، وهذا مخالف للمعايير الدولية. [180] لم يتمكّن المواطنون الموجودون بمراكز الرّعاية الصحية والسجون ومراكز الايقاف من ممارسة حقّهم في الانتخاب جرّاء غياب نصّ قانوني يضبط آلية مشاركة هؤلاء في الانتخابات، وهو أمر مخالف للدستور التونسي ولالتزامات البلاد الدّولية. [181]

**تقديم الترشحات**

يُعَدّ حقّ المواطن في المشاركة في تدبير الشّأن العام واجبا بمقتضى القانون الدّولي.[182] أما بالنّسبة إلى حقّ الترشّح للانتخابات، فرغم إقرار المعاهدات الدّولية والإقليميّة الواسع به، فإنّه يظلّ حقاً غير مطلق ويمكن تقييده استنادا إلى معايير موضوعيّة ومعقولة يضبطها القانون [183]. يسمح الإطار القانوني التّونسي بإجراء عمليّة تسجيل شاملة للمترشّحين وهي تتوافق عمومًا مع المعايير الدّولية والإقليميّة[184]. يجب أن يكون المترشّح للرّئاسة تونسيّا بالولادة، مُسلما، وعمره 35 سنة على الاقلّ. ولكن ينبغي أن تخضع المقتضيات الدستورية المتعلقة بديانة المترشّح إلى المراجعة كي تكون متوافقة مع المعايير الدولية.[185]

يتعيّن على كل مترشّح إيداع مبلغ قدره 10 آلاف دينار (ما يعادل 3508 دولار أمريكي)، تُسترجَع إن تمكّن من الحصول على 3 بالمائة على الأقلّ من الأصوات المصرّح بها. إلى جانب ذلك، ولكي يكون ترشّحه مقبولا، يجب أن يحصل على

[179] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)؛ التعليق العام 25 ، الفقرتان 9 و 19 ؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، المادة 21 (3) ؛ مدونة مجلس أوروبا للممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية ، القسم. I.1.6.

[180] انظر العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسية، المادة 25: "يتمتع كل مواطن بالحق والفرصة [...] في التصويت والانتخاب في انتخابات دورية حقيقية ...." ، التعليق العام رقم 25 ، الفقرة 14: "يجب أن تكون أسباب حرمان المواطنين من حقوق التصويت موضوعية ومعقولة ويجب أن ينص عليها القانون".

[181] الحق في الاقتراع العام على أساس المساواة أمام القانون: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة. 25 (ب)؛ الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، مادة 3 (3).

[182] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (أ) ؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، المادة 21 ؛ التعليق العام 25 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، الفقرة 26.

[183] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، المادة 25 ؛ الاتحاد الافريقي، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، المادة 13 ؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 24

[184] العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، المادّة 25 " لكلّ مواطن الحقّ في ان تُتاح له الفرصة ...أن يَنتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة و دوريّة"

[185] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 2 و 25 ؛ التعليق العام 25 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة 15.

تزكية 10 أعضاء من مجلس نوّاب الشّعب أو 40 رئيس مجلس بلدي منتخب أو 10 آلاف ناخب (كحدّ أدنى) مسجَّل في 10 دوائر انتخابيّة على الأقلّ، على أن يبلغ عدد النّاخبين المزكّين له في كل دائرة 500 على الأقل.[186]

تمّ فتح آجال تقديم الترشّحات لهذه الانتخابات في الفترة الممتدّة بين 2 و9 أوت ، أي بعد مرور 7 أيّام فحسب على وفاة الرّئيس. وعلى الرّغم من ضيق الوقت، تمكّن أعضاء هيئة الانتخابات من إتمام إجراءات التّسجيل وإعلام المترشّحين بأوجه القصور في ملفّات ترشّحهم على نحو مهني وفي الآجال المحدّدة. تقدّم سبعة وتسعون مترشّحا بمطالبهم، من بينهم 11 امرأة. قُبِل ملف 26 مترشحا ورُفض 71 ملفا، وقد مُنِح المترشحون الذين لم يتمكنوا من تقديم الوثائق المطلوبة فرصة إصلاح الأخطاء الواردة في ملفاتهم. وقد لوحظ افتقار البعض للجدية في الترشّح وذلك إمّا بعدم إيداع المبلغ المطلوب أو بعدم تقديم التّزكيات أو الوثائق اللاّزمة. نشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات القائمة النّهائية التي ضمّت 26 مترشّحا في تاريخ 31 أوت 2019، أي قبل يومين من بداية الحملة الانتخابية، وقد تضمّنت هذه القائمة النهائيّة امرأتين.

لم تفصح هيئة الانتخابات بعدُ علنا عن معلومات مفصّلة أو دواعي رفض ملفّات ثلاثة أرباع المترشّحين، بمن فيهم المترشّحون الذين قدّموا التّزكيات اللاّزمة. وقد أعلمت هيئة الانتخابات مركز كارتر أنّه لا يمكن الحصول على المعلومات المتعلّقة بذلك إلاّ من المترشّحين المعنيّين أنفسهم وبصفة شخصيّة. ولقد أدّى تقصير الهيئة في الإفصاح علنا عن دواعي استبعاد عدد من المترشّحين إلى تخمينات بانّ الهيئة استندت إلى اعتبارات أخرى في رفض الملفات غير تطبيقها الصّارم للقانون.

وقد اضطرّت هيئة الانتخابات في نهاية المطاف، وبضغط من منظّمات المجتمع المدني، إلى اعتماد خدمة إرساليّات هاتفيّة قصيرة تتيح للنّاخبين التحقّق من وجود أسمائهم في قائمات التزكية. وقد أفضى ذلك إلى ورود 245 شكوى أشار فيها أصحابها إلى وجود توقيعاتهم في قائمات التزكية دون علمهم.[187] ورغم أن عدد الشكاوى الواردة كان ضئيلا مقارنة بالعدد الجملي للتزكيات، فإن التقصير في إعلام عامة الناس بالمعطيات اللازمة من شأنه أن يقوّض ثقتهم في القائمين على ادارة العملية الانتخابية.

***إدارة الانتخابات***

[186] يلزم القانون الانتخابي المترشحين بجمع عدد معين من التوقيعات لقبول الملف، وهذا مطابق لمبدأ الاقتراع العام وفقا لقانون الممارسات الحميدة لمجلس أوروبا الذي ينص على ألاّ يتجاوز عدد التوقيعات المطلوبة 1 بالمائة من عدد الناخبين في الدائرة المعنية.

[187] أعلنت الهيئة أنها ستعالج هذه الشّكاوى، لكنها لم تتخذ أي إجراء حتى الآن. ووفقا لتقارير وسائل الإعلام، تم استدعاء العديد من المرشحين للاستجواب من قبل قاضي التحقيق بشأن ادّعاءات تتعلّق بتزكيات مزوّرة.

إن السبيل الوحيد الكفيل بتحفيز المواطنين على المشاركة في انتخابات ديمقراطية نزيهة هي تحلي هيئة الانتخابات بالاستقلالية والحياد وقيامها بالمهام المعهودة إليها على نحو شفاف واحترافي.[188] وينبغي أن يتوفر للهيئة المشرفة على تنظيم الانتخابات الوقت الكافي لتنفيذ مختلف مراحل العملية الانتخابية. وتشير الممارسات الحديثة للدول إلى أن تنظيم الانتخابات يقتضي منح الهيئة الوقت الكافي حتى تتمكن من إدارة العملية الانتخابية بنجاح.[189] ينصّ الدستور التونسي على أن هيئة الانتخابات هي الهيئة التي تكفل انتظام العملية الانتخابية ونزاهتها وشفافيتها وتعلن نتائجها.[190]

لقد أدّت هيئة الانتخابات مهامّها بكفاءة على الرغم من قصر المدة التي مُنحت لها لإعداد الانتخابات جرّاء وفاة الرئيس والإعلان عن انتخابات رئاسية مبكّرة. وقد نجحت الهيئة على وجه الخصوص في إدارة الجوانب العملية للانتخابات على نحو احترافي.

يتكوّن مجلس هيئة الانتخابات من تسعة أعضاء ينتخبهم البرلمان لعهدة واحدة تمتد على ست سنوات، ومن هيئة تنفيذية على الصعيدين المركزي والجهوي. وتختلف عهدة كل عضو من أعضاء المجلس بحسب تاريخ انتخابه. [191] ويسمح القانون لهيئة الانتخابات بإنشاء فروع جهوية وهيئات فرعية مستقلة للانتخابات (IRIEs) لمد يد المساعدة لهيئة الانتخابات في أداء مهمتها والتنسيق مع الإدارات الفرعية لهيئة الانتخابات.

لم يتغير الهيكل التنظيمي لهيئة الانتخابات منذ سنة 2014 وهو لا يعكس التركيبة الحالية. وهناك منصبان شاغران هما رئيس القسم القانوني وقسم التدريب (التكوين)، علما وأن منصب رئيس القسم القانوني ظل شاغرا طيلة فترة الانتخابات.[192] وقد أعفت هيئة الانتخابات الناطق الرسمي من مهامه بتاريخ غرّة سبتمبر بحجّة عدم تنصيص نظام الهيئة على وجوب تعيين ناطق رسمي وحق كل عضو من أعضاء الهيئة في الإدلاء بتصريحات علنية.[193]

أنشأت هيئة الانتخابات 33 هيئة فرعية مستقلة للانتخابات (27 داخل البلاد و6 خارجها)، أي هيئة واحدة في كل دائرة انتخابية تتألّف من أربعة أعضاء من مشارب مختلفة على الأقل. وقد أشرفت هيئة الانتخابات على عملية تعيين أعضاء الهيئات الفرعية بكفاءة وشفافية. لم يتقدم العدد الكافي من المترشحين لسد الشغور ولاسيما القضاة، وقد تعذّر على الكثير من

---

188 مجلس حقوق الإنسان ، التعليق العام 25 ، الفقرة 20.

189 الأمم المتحدة ، حقوق الإنسان والانتخابات ، الفقرة 75

190 الدستور التونسي لسنة 2014، المادة 126.

191 نبيل بافون (من جانفي 2014 إلى جانفي 2020) ، فاروق بوعسكر (من جانفي 2017 إلى جانفي من عام 2023) ، محمد تليلي منصري (من جانفي 2017 إلى جانفي من عام 2023) ، حسناء بن سليمان (من جانفي 2019 إلى جانفي 2025) ، أنيس الجربوعي (من جانفي 2017 إلى جانفي 2023) ، بلقاسم عياشي ) ، سفيان عبيدي (من جانفي 2019 إلى جانفي 2025) ، عادل برينسي (من جانفي 2017 إلى جانفي 2023) ، ونبيل عزيزي (من جانفي 2017 إلى جانفي 2023).

191 تخضع الإدارات الإقليمية لإشراف الهيئة التنفيذية، بينما يشرف مجلس هيئة الانتخابات على الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات

192 نشرت هيئة الانتخابات إعلاناً لانتداب رئيس القسم القانوني مع تحديد موعد نهائي لتقديم الطلبات في 20 سبتمبر.

193 لم تذكر هيئة الانتخابات علناً ما إذا كانت قد صوتت على هذا القرار أم لا.

الهيئات الفرعية تبعا لذلك شغل جميع الوظائف القائمة، ولم يتسنَّ تشكيلها إلا قبل يومين من بداية عملية تقديم الترشحات للانتخابات التشريعية. ورغم ذلك، استطاعت الهيئات الفرعية تنفيذ مهامها على نحو مُرض.

انتدبت هيئة الانتخابات ما يربو عن 55 ألف شخص وأشرفت على تكوينهم، وقد اعتبر ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل أن الهيئة أجادت تنظيم هذا التكوين الذي استجاب لمعايير الجودة المطلوبة. واعتبرت الهيئة أن إحدى اكبر العقبات التي تواجهها هي مراقبة مدى التزام المترشحين بقواعد الحملة وعدم انتهاكها. وأصدرت نظاما مخصوصا يضبط قواعد الحملات الانتخابية ويحدّد على نحو مفصل ما يجوز للأحزاب والمترشحين القيام به وما لا يجوز، على غرار الامتناع عن استخدام موارد الدولة.[194] وخلافا لانتخابات سنة 2014 التي لم تشهد رقابة صارمة على الانتهاكات من طرف هيئة الانتخابات، انتدبت الهيئة 1500 شخصا مكلفين بمراقبة مدى التزام المترشحين بالقواعد العامة والمالية للحملة ونشرتهم في مختلف الدوائر. وقد نقل ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل أن هؤلاء المراقبين كانوا يتقدون نشاطا.

### *تسجيل النّاخبين*

انّ تسجيل الناخبين وإعداد قائمة ناخبين كاملة ودقيقة من أهم الوسائل التي تكفل حق كل مواطن في الانتخاب، وحسب مجلس حقوق الانسان للأمم المتحدة فإنه: "عندما يقتضي القانون تسجيل الناخبين، يجب تسهيل إجراءاته والامتناع عن وضع العقبات التي قد تعرقله"[195]. ويتجه التنويه بأنّ إجراءات تسجيل الناخبين في تونس مطابقة إلى حد كبير للمعايير الدولية والإقليمية.[196]

يكفل الفصلان 34 و54 من دستور سنة 2014 لكافة التونسيين البالغين 18 سنة أو أكثر حق الانتخاب. ويُعَدّ تسجيل الناخبين من افضل الممارسات التي تساعد في ضمان حق المواطن في المشاركة في تدبير الشأن العام لبلادهم، وللتحقق من أهليتهم للانتخاب. ويوجد التزام دولي متصل بالاقتراع العام يقضي بضرورة تحفيز الناخبين على المشاركة بشكل واسع في الانتخابات.[197]

نجحت هيئة الانتخابات في القيام بحملة مكثفة لتسجيل الناخبين استعدادا لانتخابات سنة 2019، وقد أفضت الحملة إلى تسجيل 1.455.898 ناخبا جديدا من بين 3.5 مليون ناخب محتمل، ليبلغ عدد الناخبين الجملي 7.074.565. استخدمت الهيئة طريقتين لتسجيل الناخبين وهما مراكز التسجيل القارة والمتنقلة، وبذلت جهودا حثيثة للوصول إلى الناخبين المهمّشين. فتحت الهيئة باب التسجيل للمشاركة في هذه الانتخابات يوم 10 أفريل وأغلقته يوم 4 جويلية. وقد منحت الهيئة المواطنين الوقت

[194] في 31 أوت، أي قبل يومين من بدء الحملة الانتخابية ، نظمت هيئة الانتخابات لقاء مع ممثلين عن المرشحين ومنظمات المجتمع المدني لشرح قواعد الحملة. في الاجتماع ، طرح ممثلو المرشحين عدة أسئلة حول قواعد تمويل الحملة.

[195] مجلس حقوق الإنسان ، التعليق العام 25 ، "الحق في المشاركة في الشؤون العامة وحقوق التصويت والحق في المساواة في الحصول على الخدمة العامة" ، الفقرة 11.

[196] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25 ، الفقرة 11.

[197] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25، الفقرة 4 و 11.

الكافي للتسجيل، وعملت على نشر القائمة الأوّلية للناخبين المسجّلين حتى يطّلع عليها عامة المواطنين.[198] وقد تسنّى للمواطنين التقدم بطلب إصلاح المعطيات أو الطعن فيها. وقد أحاطت الهيئة مركز كارتر علما بوجود عدد قليل من طلبات الإصلاح المودعة وبعدم تقديم أي طعن لدى المحكمة الابتدائية بتونس بشأن تسجيل الناخبين.[199]

كان عدد المسجلين الجملي أقل من العدد الذي أعلنت عنه هيئة الانتخابات في شهر جويلية من سنة 2019، ذلك أن تقديم موعد الانتخابات الرئاسية أثرّ تأثيرا مباشرا في عدد الأشخاص المؤهلين للانتخاب. استبعدت الهيئة كافة الناخبين الذين لم يبلغ سنهم 18 سنة قبل يوم الانتخاب. ويشيد مركز كارتر بالجهود التي بذلتها هيئة الانتخابات للوصول إلى الناخبين حيثما كانوا بمن فيهم فئات من المواطنين الذين وقع استبعادهم خلال الانتخابات السابقة، كما ينوّه المركز بإشراك الهيئة المزيد من الناخبين في العملية الانتخابية.

وتتجه الإشارة إلى أن ملاحظي بعثة مركز كارتر لم تتلق أي اشعار بأشكال في خصوص سجلّ الناخبين ودقّته من قبل أي من المتدخلين في الشأن الانتخابي.

***تثقيف الناخبين***

يتوقّف الامتثال للالتزامات الدولية ذات الصلة بالاقتراع العام في جانب منه على تنظيم حملات تثقيف فعّالة.[200] أطلقت هيئة الانتخابات حملة لتثقيف الناخبين، انصبّ اهتمام فيها بوجه خاص على الانتخابات الرئاسية، قبل أسبوعين من إجرائها. ورغم قيام الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات بحملات تثقيف بالغة الأهمّيّة خلال فترة التسجيل، فقد أشارت منظمات المجتمع المدني إلى أنها تفتقر إلى التمويلات الكافية التي تتيح لها القيام بحملات توعية شاملة للناخبين تستمرّ إلى يوم الانتخاب. وبوجه عام، كان نصيب منظمات المجتمع المدني من التمويلات المخصّصة للأنشطة ذات الصلة بالانتخابات أقلّ، فلم تتمكّن من المشاركة بفعالية في حملات تثقيف الناخبين ومراقبة الانتخابات. ولا شك أن تنظيم الانتخابات الرئاسية بصفة مبكّرة منع تلك المنظمات من جمع المزيد التمويلات بسرعة.

ولقد رمت الحملة التي قامت بها هيئة الانتخابات، على قصر مدتها، إلى إحاطة الناخبين المسجّلين علما بإجراءات الانتخاب وإلى ابراز أهمية مشاركتهم فيها. وقد عوّلت الهيئة في حملتها على وسائل الاتصال الالكترونية ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة.

***مناخ الحملة الانتخابيّة***

[198] تم نشر القائمة في الفترة من 12 إلى 14 جويلية في مكاتب الهيئات الفرعية.

[199] صرح مدير العمليات في هيئة الانتخابات ان عدد طلبات الإصلاح الواردة لم يتجاوز العشرة.

[200] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25.

تُعتبر التعدّديّة السياسيّة ومناخ الحملة المنفتح، الذي يتيح الاختيار الحقيقي للناخبين، من أهم سمات الانتخابات الديمقراطية. ولكفالة نزاهة العملية الانتخابية الديمقراطية، من المهم معاملة مختلف المترشحين على قدم المساواة خلال الانتخابات والعمل على تأمين مناخ انتخابي منفتح وشفّاف أثناء الحملة. وإن إتاحة الفرصة للناخبين كي يختاروا المترشح الذي يرونه مناسبا، وتأمين مناخ انتخابي حرّ منفتح وشفّاف خلال الحملة، وضمان تكافؤ الفرص بين المتنافسين، كل ذلك يكتسي أهمّيّة بالغة في الديمقراطية.[201]

تسبب وفاة الرئيس في اختصار مدة الحملة الانتخابية واقتصارها على أسبوعين. بعض المترشحين كانوا من الشخصيات العامة الذائعة الصيت، بينما كانوا الآخرون وافدين جدد تقريبا على الساحة السياسية. وفّرت الحملة للمترشحين كافة الفرصة لتعريف التونسيين بهم وببرامجهم الانتخابيّة. استثمر بعض المترشحين للرئاسة مدّة حملة الانتخابات الرئاسية لكسب زخم يكون مفيدا لهم خلال الانتخابات التشريعية. بدأت الحملة الخاصة بالانتخابات التشريعية، التي تستمرّ 22 يوما، يوم 14 سبتمبر، أي يوم الصمت الانتخابي الخاص بالرئاسيات. وقد خرق الكثير من المترشّحين، المستقلين منهم والمنتسبين إلى أحزاب، التقييد القانوني الذي يمنع القيام بحملة انتخابية مبكّرة.[202]

بدأت الحملة الرسمية الخاصة بالانتخابات الرئاسيّة يوم 2 سبتمبر، وقد لوحظ احترام واسع النطاق للحقوق ذات الصلة بحرّيّة التعبير والتجمّع. تم رصد أن المتنافسين لم يلتزموا دوما، كما في الانتخابات السابقة، بالقاعدة التي تنصّ على ضرورة إعلام السلطات الانتخابية بأنشطة الحملة قبل 48 ساعة من موعدها. إضافة إلى ذلك، لوحظ أن المترشحين لم يقوموا باعلام الهيئة الفرعية المستقلة للانتخابات بالكثير من الأنشطة التي قاموا بها. رُصِد كذلك إحجام عدد من المترشحين عن تقديم معلومات مفصّلة ودقيقة عن مكان الأنشطة، الأمر الذي عسَّر عملية المراقبة كثيرا في الكثير من الدوائر. وقد أفاد الملاحظين على المدى الطويل أن المراقبين التابعين لهيئة الانتخابات كانوا موجودين ونشطين في كافة الجهات. وقد اشتكى الكثير من القائمين على الحملات الانتخابية من مبالغة هؤلاء المراقبين في طرح الأسئلة، ووصفوهم بأنهم فضوليين.

بدأت الحملة ببطء في جميع أنحاء البلاد، معتمدة بالأساس على اللوحات الإعلانية والإعلانات على وسائل التواصل الاجتماعي في اليوم الأول. أما في الأسبوع الثاني، فقد زاد زخم الحملة. أهم الأنشطة السياسية التي قام بها المترشحون وأنصارهم هي تنظيم المسيرات و نصب الخيمات الانتخابية وتوزيع المنشورات. استخدمت الأحزاب والمرشحون أيضًا أساليب أخرى في الحملات، من بينها تعليق الملصقات وطرق أبواب الناخبين، والتواصل مع المواطنين عبر الشبكات الاجتماعية (الفيسبوك بالاساس). انصب اهتمام المترشحين في الغالب على مسائل الأمن القومي والسياسة الخارجية، والتي تقع ضمن صلاحيات الرئاسة. ومع ذلك، قام العديد منهم أيضًا بحملات حول قضايا لا تدخل ضمن صلاحيات رئيس الدولة.

[201] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25.

[202] يعاقب الفصل 154 الحملة السابقة للأوان بخطية تتراوح بين 5.000 دينار و 10.000 دينار.

ولأول مرة، بثت التلفزة الوطنية مناظرة مباشرة بين المترشحين امتدت على ثلاثة أيام متتالية، جمعت إحداها بين ثمانية متنافسين، بينما ضمّت الاثنتين الأخريين تسعة متنافسين. وقد استندت الهيئة المشرفة على عقد المناظرة إلى القرعة لتحديد أسماء المترشحين في كل يوم من أيام المناظرة. وقد حدث مع ذلك جدل بخصوص الأفضلية التي مُنِحَها ثلاثة مترشحين (ينتمون إلى أكبر ثلاثة أحزاب في البرلمان) على سائر المتنافسين، إذ سُمح لهم باختيار يوم المناظرة الذي يناسبهم. ولم يتسنَّ لمترشحين اثنين المشاركة، أحدهما كان قيد الإيقاف التحفظي (نبيل القروي)، والثاني آثر عدم الرجوع إلى البلاد (سليم الرياحي).

أدّى تطبيع العلاقات بين حركة النهضة والأحزاب التقدمية إلى تراجع منسوب التوتر والصدام خلال الحملة الانتخابية مقارنة بسنتي 2011 و2014. وقد أكّد ملاحظو مركز كارتر الذين يقومون بالمراقبة الطويلة الأمد أن المناخ الانتخابي إيجابي ولا يوجد توتر بين أهم الأحزاب السياسية حتى حين تم تنظيم فعاليات متزامنة في بعض المناطق. ولم تسجّل أية حوادث أمنية تذكر.

رصدت هيئة الانتخابات قرابة 440 انتهاكا وتلقّت قرابة 22 شكوى بخصوص خرق قواعد الحملة الانتخابية. شملت أهم الانتهاكات القيام بحملة انتخابيّة مبكّرة، وتنظيم فعاليات دون إعلام، ووضع ملصقات دعائية خارج الأماكن المخصّصة لها واستغلال الأطفال في الحملات. وقد لاحظ مراقبو مركز كارتر وجود أطفال يوزعون مطويات إعلانية للمرشح عبد الكريم الزبيدي في بن عروس. وقد صرّحت الهيئة بأنّ الخروقات المسجّلة إلى حد الآن لا ترق إلى مرتبة الجرم الانتخابي الذي يؤثر في نتائج الانتخابات.

راقبت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري (HAICA) وسائل الإعلام الوطنية، ولاسيّما برامجها المخصصة لنقل فعاليات الحملة، وذلك حتى تضمن احترام وسائل الإعلام لمبدأ الحياد وتساوي الفرص بين المترشحين في الوقت. حظرت على ثلاث قنوات تلفزية (نسمة والزيتونة و القران) من بث برامج تُعنى بالحملة الرئاسية جرّاء مُجانبتها للحياد ودعمها لمرشحين محددين ولأحزاب بعينها.[203] راقبت الهيئة الانتخابات منذ بدايتها وأصدرت تحذيرات وسلّطت عقوبات على الكثير من القنوات. ولقد تراوحت الغرامات المفروضة بين 10 آلاف دينار و50 ألف دينار تونسي لمترشحين بعينهم. ومن بين القنوات التي سُلِّطت عليها عقوبات مالية قناة نسمة التلفزية والقناة الوطنية الحكومية وقناة الحوار التونسي وتلفزة تي في. وسلّطت الهيئة كذلك عقوبات على المحطات التي نشرت نتائج استطلاعات الرأي ذات الصلة بالانتخابات أو علّقت عليها.

وقد أشار بعض ملاحظي مركز كارتر على المدى الطويل إلى استعمال عدد من المترشحين الذين كانوا في سدّة الحكم موارد الدولة، بما في ذلك استخدام السيارات الحكومية وغيرها لنقل الأنصار إلى أماكن التجمعات خلال الحملة.[204]

[203] قناة نسمة مملوكة جزئياً لنبيل القروي، ويعتبر مالك قناة الزيتونة قريبا من قناة النهضة ومالك إذاعة القرآن الكريم هو رئيس قائمة حزب الرحمة في تونس 2.

[204] رئيس الحكومة الحالي يوسف الشاهد (حزب تحيا تونس) ورئيس مجلس النواب المؤقت عبد الفتاح مورو (حزب النهضة).

***تمويل الحملة***

لا يمكن إجراء انتخابات ديمقراطية دون سن قواعد منصفة تضبط تمويل الحملات الانتخابيّة. ويجب أن تنصّ التشريعات الانتخابيّة على وجه الخصوص على أن تُقدّم الهبات للحملات الانتخابية في كنف الشفافية وأن تكون الحسابات المالية للحملات مطابقة للمعايير ووضع قيود على النفقات خلال الحملة وسنّ عقوبات فعّالة ورادعة.[205] وسّع القانون الانتخابي صلاحيات محكمة المحاسبات لتشمل التدقيق في موارد ونفقات الأحزاب السياسيّة. كما نصّ القانون الانتخابي على تسليط عقوبات مناسبة وأكثر صرامة (مقارنة بانتخابات 2011) على من يقترف الانتهاكات. هناك الكثير من أوجه القصور التي قوّضت فعاليّة الأحكام القانونية الخاصة بتمويل الحملة وينبغي مراجعتها، بما في ذلك عدم التّنصيص على وجوب إعداد تقرير مؤقت عن تمويل الحملة.[206]

يبيّن القانون الانتخابي الحدود التي يجب ألا تتجاوزها النفقات والهبات، ويتيح للمترشحين الحصول على تمويل عمومي وخاص. ينصّ االقرار المتعلّق بتمويل حملات الانتخابات الرئاسيّة على وجوب توزيع التمويل العمومي بالتساوي استنادا إلى عدد الناخبين على المستوى المحلّي. بالنسبة إلى الدور الأوّل، يتحصّل المترشّح على تمويل عمومي قدره 25 دينارا عن كل ناخب ليصل مبلغ التمويل الجملي إلى 176.850 دينارا (62.052 دولارا أمريكيا). وقد حُدّد سقف النفقات الجملي لكل مترشّح بـ 1.768.500 دينار (620.520 دولارا أمريكيا). ورغم الترفيع في سقف النفقات عقب انتخابات سنة 2014، فإن الكثير من أصحاب المصلحة ما زالوا يرونه متدنّيا ولا يسمح بالقيام بحملة فعالة وناجحة، الأمر الذي يشجعهم على تجاوز سقف الانفاق وعدم التّصريح بكامل للنفقات.[207] ويحظر القانون قبول المساهمات المالية المتأتية من الخارج أو من مانحين مجهولين أو مؤسسات وأشخاص معنويين. وإلى جانب ذلك، يحجّر على الأحزاب السياسيّة تمويل الحملات الانتخابية لمرشّحيهم للرئاسة.[208]

ونتيجة لتغييرات سنة 2017 لم يعد المرشحون يتلقون جزءا من التمويل العمومي مقدما ولكن يتم تعويضهم عن المصاريف بعد الانتخابات إذا تحصّلوا على 3 بالمائة من الأصوات على الأقل. على الرغم من أنّ التغيير كان مدفوعًا بالرغبة في تثبيط المترشّحين عن التنافس لمجرّد جمع التمويل العمومي، فإنه يثير مخ

[205] توصيات مجلس الوزراء (2003) 4 ، المادة 3 (ب).

[206] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة السابعة.

[207] المرسوم رقم 3038 المؤرخ في 29 أوت 2014 بشأن سقف الإنفاق للحملة الانتخابية، والحد أقصى للتمويل الخاص وسقف التمويل العام وشروطهما وإجراءاتهما للانتخابات الرئاسية لعام 2014.

[208] المادة 76 من القانون الانتخابي والمادة 9 من اللائحة القانونية عدد 20 للهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول تمويل الحملات الانتخابية.

اوف بشأن فعالية التمويل العمومي في ضمان تكافؤ الفرص لجميع المرشحين.

**مراقبة مواقع التواصل الاجتماعي**

يكفل دستور سنة 2014 حرية الرأي والتعبير والنشر إلى جانب الحق في استخدام شبكات المعلومات والتواصل[209]. حتى الآن، لا يوجد إطار قانوني محدّد خاصّ بشبكات التواصل الالكتروني. ألغى المرسوم المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر معظم العقوبات الجنائية على جرائم التّعبير. تتعارض الأحكام الموجودة في عدد من القوانين، على غرار المجلة الجزائية ومجلة المرافعات والعقوبات العسكرية ومجلة الاتصالات وقانون مكافحة الإرهاب، مع أحكام الدستور ومع المراسيم، الأمر الذي يفضي إلى حالة من عدم اليقين ويعيق حرية التعبير، بما في ذلك حرية التّعبير على شبكة الانترنت.[210]

إن حوالي ثلثي التّونسيين هم من المستخدمين النّشطين لمواقع التواصل الاجتماعي خاصة موقع الفيسبوك.[211] وقد وصلت إعلانات بعض المترشحين الذين لديهم صفحات فيسبوك موثوقة إلى نشر إثني عشر إعلانا في اليوم من صفحاتهم الرسمية. ولكن الكثير من صفحات الفسيبوك التي لا انتماء مؤكد لها دعّمت نشاط المترشّحين خلال الفترة الانتخابية وقامت بتشكيل حملة ظلّ قوية.[212]وقد لاحظ مركز كارتر أن معظم المترشحين كانوا مدعومين بإعلانات مدفوعة من خلال حملات الظل مما يؤدي إلى عدم القدرة على الفصل بين مصادر التمويل. ويفتقر موقع الفيسبوك إلى معايير واضحة ومتّسقة في التعرّف على القائمين بالحملات الإشهارية السّياسية أو تحديد القضايا السياسية على منصته، مما يؤدي إلى وجود التّناقضات والحدّ من الشفافية الكلية للحملة الانتخابية على الإنترنت.

وقد تم تنظيم ثلاث مناظرات رئاسية بعنوان "*الطريق إلى قرطاج، تونس تختار*". وتم استخدام وسائل التّواصل الاجتماعي بكثافة أثناء المناقشات وإثرها. ووقع بث المناظرات على الهواء مباشرة على محطّات التّلفزيون والإذاعة وتم تحديث صفحات وسائل التّواصل الاجتماعي للمترشحين باستمرار بنشر إجابات معظمهم على الأسئلة. ونشر أحد المترشحين، نبيل القروي، الذي كان رهن الاحتجاز منشورا على موقع تويتر، أثناء المناظرات، يقول فيها بأنه تم منعه من المشاركة.

---

[209] الفصلين 31 و32

[210] يؤدي التشهير إلى عقوبة بالسجن وفقًا للمواد 245 إلى 248 من قانون العقوبات وقانون العدالة العسكرية وفقًا لمنظمة هيومن رايتس ووتش، واجه تسعة مدونين على الأقل تهما جنائية منذ عام 2017 للتعليق على برامج وسائل الإعلام الاجتماعية التي تنتقد كبار المسؤولين العموميين.

[211] وفقًا لمقياس *Afrobarometer* لسنة 2018، فإن 7،5 مليون تونسي هم مستخدمون نشطون لوسائل التواصل الاجتماعي. وكان حوالي 6،96 مليون شخص لديهم حسابات فيسبوك في شهر أوت 2019، وفقًا لنابوليون كات.

[212] على غرار صفحات المعجبين أو صفحات المرشحين غير الرسمية أو صفحات الأحزاب السياسية أو الصفحات مجهولة الهوية.

وقد لاحظ مركز كارتر في اليوم السابق لعملية الانتخاب أن الإعلانات المدفوعة التي تدعم عددًا من المرشحين لا تزال تُعرض على موقع الفيسبوك من خلال الصفحات المتحقق منها للمترشحين بالإضافة إلى الصّفحات ذات الانتماءات غير الواضحة التي خرقت قواعد الصمت الانتخابي. ويشكّل هذا خرقا لفترة الصّمت الانتخابي. ولاحظ مركز كارتر أيضًا خروقات لفترة الصمت من قبل المترشحين على موقع إنستغرام، بينما أرسل فريق حملة واحدة على الأقل رسالة قصيرة تدعو مستلميها إلى التصويت لمرشحه خلال تلك الفترة.

وأبلغ ملاحظو مركز كارتر وشبكة مراقبون عن وتم بعض الإعلانات الهجومية أو حملات التشهير على الصّفحات التي تقوم بحملات الظلّ. ولم يتم بعد تحديد مدى تأثيرات هذه الظاهرة. سيتطلب ذلك مزيدًا من الانتباه خلال الحملة الانتخابية للدورة الثانية وخلال الانتخابات التشريعية.

***ملاحظو المجتمع المدني وملاحظو المترشحين***

ان ملاحظة المجتمع المدني للانتخابات يعدّ مظهرا مهمّا من مظاهر الحق في المشاركة في الشؤون العامة ومساءلة الحكومات. وتعترف مصادر القانون الدولي العام بالحق في الاشتراك في منظمات المجتمع المدني التي تقوم بملاحظة الانتخابات والمساهمة في جهود توعية الناخبين.[213] وقد قام كل من المجتمع المدني والأحزاب السياسية التونسية بدور نشط في ملاحظ العمليات

وقد اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ما يقارب 13000 مواطنا لمراقبة الانتخابات الرئاسية. خلال العملية الانتخابية، نشرت العديد من منظمات المجتمع المدني تقارير عن مراقبتها لمراحل معينة من العملية الانتخابية. وقد نشرت مرصد شاهد تقارير حول تسجيل الناخبين، ونشرت رابطة الناخبات التونسيات تقارير حول مدى حرص النساء على التسجيل والتصويت، وخاصة في المناطق الريفية، ونشرت منظمة أنا يقظ تقارير حول انتهاكات الحملات الانتخابية وتمويلها. وقامت منظمات أوفياء و عتيد و أنا يقظ بإنجاز مشاريع لمراقبة وسائل التواصل الاجتماعي في الفترة الانتخابية. أجرت منظمة مراقبون عمليات سبر آراء ونشرت عدة بيانات حول تأييد الناخبين

**فض النزاعات الانتخابيّة**

لتفادي تنازع الاختصاص السّلبي و الإيجابي بين المحاكم، يجب أن ينظّم القانون اجراءات الطّعون وخاصّة صلاحيّات مختلف الهياكل المعنيّة ومسؤوليّاتها تنظيما واضحا. بالإضافة الى ذلك، يجب ان يشمل الحقّ في تقديم الطّعون الجميع على قدر المستطاع ويجب أن يكون متاحا لكلّ ناخب في الدّائرة الانتخابيّة و لكلّ مترشّح.[214]

[213] المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطية، مبادئ إدارة الانتخابات ورصدها ومراقبتها في منطقة مجموعة التنمية لأفريقيا الجنوبية، ص 19.

[214] اللجنة الأوروبية للديمقراطيّة عبر القانون (لجنة البندقيّة) دليل الممارسات الجيّدة في المسائل الانتخابيّة، CDL-AD (2002) 23.

انّ ضمان الحقّ في الانتصاف في آجال معقولة يعتبر جزءا لا يتجزّأ من الحقّ في التمتّع بسبل انتصاف فعّالة. و بالرّغم من أن آجال الفصل 49 من القانون الانتخابي مختصرة، تمكّنت المحكمة الاداريّة من النّظر في جميع الطّعون والاستئنافات في الآجال المحدّدة. ولكن تلقّت هذه الآجال المضغوطة انتقادات من طرف كلّ من القضاء والمتقاضين بما عابوا عليها من كونها تهدّد الحقّ في الانتصاف والرقابة القضائيّة.[215] وقد اتّسمت قرارات المحكمة بالحياد ومراعاة الأصول القانونيّة.

انّ القانون الانتخابي لا يسمح للناخبين بإيداع شكاوى فيما يتعلّق بالممارسات المعيبة والتّجاوزات الحاصلة في مكاتب الاقتراع وبالتّالي مما يرتب حرمانهم الحقّ في الحصول على سبل الانتصاف الفعّال.[216] كما انّه لا يتسنّى للنّاخبين الطّعن في نتائج الانتخابات لدى المحاكم. ويسمح الفصل 124 من القانون الانتخابي لممثّلي المترشّحين والملاحظين من تسجيل ملاحظاتهم حول سير الاقتراع وذلك في تدوين ملحوظاتهم ضمن مذكّرة ترفق وجوبا بمحضر عمليّة الاقتراع.

تلقّت المحكمة الاداريّة فيما يتعلّق بالانتخابات الرّئاسيّة السّابقة لأوانها 15 طعنا لقرارات الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات برفض بعض المترشّحين، وألغت القرارات في اربع قضايا ابتدائيا. غير أنه تم إيداع احدى عشر استئنافا أمام الجلسة العامّة للمحكمة الاداريّة التي أيّدت القرارات الأربعة للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، ورفضت جميع الاستئنافات الأخرى.

وعلى الرّغم من انّ جلسات المحكمة كانت مُحكمة التنظيم و تسنّى للاطراف فرصة تقديم قضاياهم الا انّ أجال الطّعون لم تمنح المحامين وقتا كافيا للاعداد لقضاياهم مما أثّرعلى قدرة الأطرف على دعم ادّعاءاتهم بأدلّة كافية. وسيتضاعف هذا المشكل عندما ستُقدّم طعون في نتائج الانتخابات الرّئاسيّة (إن وجدت) و ذلك خاصة بالنظر الى الآجال المختصرة التي تمّ وضعها للإيفاء بالآجال الدستورية التي تقضي بانتخاب رئيس في ظرف 90 يوما.

**يوم الاقتراع**

تعتبر العمليّة الانتخابيّة حجر أساس في التزام الدّول بضمان حريّة التعبير عن إرادة الشعب من خلال انتخابات حقيقيّة ودوريّة.[217] انّ حُسن سير العمليّة الانتخابيّة يوم الاقتراع يعتبر أمرا حاسما لتحديد ما إذا كانت الانتخابات قد أجريت وفقًا للالتزامات الديمقراطية. وينصّ القانون الدّولي على ان تتمّ الانتخابات بالاقتراع السرّي الذي يعتبر آليّة معتمدة لضمان التّعبير عن ارادة الشّعب بحريّة.[218]

أعلنت ثلاث هيئات فرعيّة في الغرب والوسط الغربي للبلاد ( الكاف، القصرين، جندوبة، قفصة، سيدي بوزيد) على صفحة التواصل الاجتماعي الفيسبوك انّ بعض مراكز الاقتراع سوف تفتح لساعات مختصرة يوم الانتخابات. وبناء على توصية من طرف وزارة الدّاخليّة، قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات باختصار 4 ساعات من الوقت المخصّص للاقتراع في بعض المراكز يوم الانتخابات، لتفتح على السّاعة 10 صباحا و تغلق السّاعة 4 مساءا وذلك لدواعٍ أمنيّة. وأعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن هذه التّعديلات الوقتيّة عشيّة اليوم السّابق للانتخابات على موقعها الالكتروني. وبعد مشاورات لاحقة، عدلت الهيئة قرارها مما قلل من عدد مراكز الاقتراع والناخبين المتأثرين. وتتموقع مراكز الاقتراع التي شملها قرار الابقاء

---

[215] مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، التّعليق العام عدد 32، الفقرة 32.

[216] العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة، التعليق العامّ عدد 25، الفقرة 20 ، واعلان الاتحاد الافريقي المتعلّق بمبادئ الانتخابات الديمقراطيّة في أفريقيا، القسم الرّابع، الفصل 7.

[217] العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة، الفصول 2 و 25 (أ) و 9.

[218] الأمم المتّحدة، العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنية و السّياسيّة، الفصل 25 ؛ الأمم المتّحدة، الإعلان العالمي لحقوق الانسان، الفصل 23؛
المعهد الانتخابي للديمقراطيّة المستدامة في أفريقيا، مبادئ ادراة الانتخابات ومراقبتها وملاحظتها في مجموعة التّنمية لأفريقيا الجنوبية(SADC) ، الصفحة 24.

على أوقات عملها الاصلية يوم الانتخابات في المناطق العمرانيّة. ولم يتمّ الإعلان عن هذا المعلومات سوى من طرف الهيئة الفرعيّة في الكاف. شمل قرار التخفيض في ساعات الاقتراع ما يقارب 112،795 ناخبا ما يعادل 1.9 بالمائة من النّاخبين المسجّلين[219]. انّ أوقات عمل مراكز الاقتراع المختصرة تعدّ غير كافية لمشاركة الناخبين مشاركة كاملة.

أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات كذلك يوم 11 سبتمبر عن تغيير مكان 28 مركز اقتراع في تسعة هيئات فرعيّة. وقد شمل هذا التّغيير 31,379 ناخبا.[220] وقد نسبت الهيئة هذا التّغيير الى مسائل تتعلّق بتردّي البنية التحتيّة وعدم اكتمال اشغال البناء وصعوبات في الدّخول الى بعض مراكز الاقتراع بسبب الفيضانات. انّ مدى احاطة النّاخبين بهذا التغيير و معرفتهم بعناوين مراكز الاقتراع الجديدة غير مؤكّد ، و ذلك على الرّغم من محاولة العديد من الهيئات الفرعيّة الاعلام بذلك عبر صفحات الفيسبوك.

**عمليّة افتتاح المراكز والاقتراع**

وصف ملاحظو مركز كارتر العملية الافتتاحية في جميع مراكز الاقتراع البالغ عددها 34 مركزًا التي تمت زيارتها أثناء فتح الاقتراع بأنها هادئة ومنظمة جيدًا، حيث قام 100 في المائة من فرق الملاحظين بتقييم تنفيذ الإجراءات بشكل إيجابي. كان التقييم العام للبيئة الانتخابية إيجابيا في 32 مركز اقتراع. في عدة محطات، ذكر الملاحظون أن إدارة صفّ الانتظار كانت ضعيفة. في أحد مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها، تم فتح جميع مكاتب الاقتراع متأخراً لأن الهيئة العليا

المستقلة للانتخابات لم تقدم المواد الانتخابية في الوقت المحدد. علاوة على ذلك، وصل موظفو الاقتراع في ذلك المركز متأخرا.

قام ملاحظو مركز كارتر بتقييم 317 مركز اقتراع خلال يوم الانتخابات. قيموا البيئة الانتخابية العامة وتنفيذ الإجراءات على أنها إيجابية في الغالبية العظمى من هؤلاء. في جميع الأماكن باستثناء تسعة، قام الملاحظون بتقييم فهم الناخبين للإجراءات على أنه مناسب. وذكرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن نسبة المشاركة بلغت 45.02 في المائة في تونس.

لاحظ ملاحظو مركز كارتر بعض المخالفات البسيطة، بما في ذلك فشل موظفي الاقتراع في توجيه الناخبين إلى الإدلاء بأصواتهم كما هو مطلوب بموجب اللوائح. تم تقييم التعليمات على أنها غير كافية أو غير مقدمة على الإطلاق في 24 ملاحظة (7.4 بالمائة). في 94.8 في المئة من مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها، تمكن الناخبون من التصويت سراً.

[219] القصرين: 105 مركز اقتراع فيهم 124 مكتب اقتراع و 49،940 ناخبا- جندوبة: 40 مركز اقتراع فيهم 68 مكتب اقتراع و 29،334 ناخبا-سيدي بوزيد: 28 مركز اقتراع فيهم 46 مكتب اقتراع و 18،021 ناخبا- الكاف: 47 مركز اقتراع فيهم 50 مكتب اقتراع و 5،070 ناخبا- قفصة: 20 مركز اقتراع فيهم 28 مكتب اقتراع و 9،653 ناخبا.

[220] بنزرت: 3 مراكز اقتراع و 13،403 ناخبا- سليانة: مركزي اقتراع و 1،216 ناخبا – الكاف: مركز اقتراع و 1،656- جندوبة: 7 مراكز اقتراع و 5101 ناخبا- منستير: مركزي اقتراع و 1،473 ناخبا- بن عروس : مركز اقتراع و 1338 ناخبا- قفصة: 7 مراكز اقتراع و 2،241 ناخبا- مدنين: 3 مراكز اقتراع و355 ناخبا- نابل : مركزي اقتراع و 4،596 ناخبا.

وكان ممثلو المرشحين حاضرين في معظم مراكز الاقتراع (309 من 317)، حضر ممثلون عن مورو وشاهد وقروي في غالبية مراكز الاقتراع التي تم رصدها. كان الملاحظون المحليون موجودين في 60 مركزًا فقط من أصل 317 مركز اقتراع تم رصدها، مع وجود شبكة مراقبون في 53.

**عمليّة غلق المراكز و العدّ**

تم تقييم تطبيق الإجراءات وبيئة الانتخابات بشكل عام على أنه جيد جدًا أو معقول في 30 من مراكز الاقتراع البالغ عددها 31 مركزًا والتي تم ملاحظة إغلاقها. شكلت النساء 42 في المائة من رؤساء مكاتب الاقتراع ولكن 9.7 في المائة فقط من رؤساء مراكز الاقتراع. تم السماح لجميع المصوتين اللذين تواجدوا في الصف عند غلق المكاتب في الساعة السادسة مساءاً بالتصويت.

لوحظ العد في 29 مركز اقتراع. تم تقييم تنفيذ الإجراءات والبيئة الكلية بشكل إيجابي في جميع ما عدا ملاحظة واحدة. وصف الملاحظون العملية بأنها هادئة ومهنية ومفصلة.

**تجميع الأصوات**

كان ملاحظو مركز كارتر حاضرين في جميع المراكز السبعة والعشرين. تأخرت عملية الجدولة إلى حد كبير بسبب تأخر الجيش في توصيل المواد الانتخابية من مراكز الاقتراع. وذكر بعض الملاحظين أنه تم حصر ملاحظتهم في المواقع التي كانت بعيدة جدًا عن العملية من قبل موظفي مركز الإحصاء. ومع ذلك، فإن تقييم تنفيذ الإجراءات كان إيجابيا في 26 من أصل 27 ملاحظة، والتقييم العام للبيئة في مراكز الإحصاء كان إيجابيا في 25 ملاحظة.

**الخلفيّة:**

تلقّى مركز كارتر دعوة و اعتمادا من طرف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لملاحظة العمليّة الانتخابيّة و قام بنشر أكثر من 90 ملاحظا قاموا بزيارة 317 مكتب اقتراع و 27 مركز تجميع أصوات. أشرف على قيادة البعثة السيّد سلام فياض، رئيس الوزراء الأسبق للسّلطة الفلسطينيّة و السيّدة تانا دي زولويتا ، صحفيّة و عضوة سابقة في البرلمان الإيطالي. وضمّت بعثة ملاحظة الانتخابات ممثّلين لأكثر من ثلاثين دولة.

بدأ المركز عمله في تونس منذ سنة 2011. وقد لاحظ انتخابات المجلس الوطني التّاسيسي لسنة 2011 و الانتخابات الرّئاسيّة و التّشريعيّة لسنة 2014 بالضافة الى عمليّة صياغة الدّستور التي انتهت باعتماد الدّستور في جانفي من سنة 2014.

استدعى مركز كارتز في اطار هذه الانتخابات فريقا مركزيّا من الخبراء في شهر ماي من سنة 2019 لبدء مهمّة ملاحظة العمليّة الانتخابيّة. وفي منتصف شهر جويلية، قام المركز بالتّعاون مع المعهد الانتخابي للدّيمقراطيّة المستدامة في أفريقيا بنشر 16 ملاحظا على المدى الطّويل لملاحظة الانتخابات في مختلف المناطق بالجمهورية التونسيّة. و يمثّل أعضاء الفريق المركزي و الملاحظين على المدى الطّويل 18 بلدا مختلفا.

سيواصل المركز ملاحظته في تونس الى انتهاء عمليّة تجميع الأصوات و فض النزاعات الانتخابية. وسوف يقوم المركز كذلك بارسال بعثة لملاحظة الانتخابات التشريعيّة والدّور الثّاني المحتمل للانتخابات الرّئاسيّة في أكتوبر. انّ الهدف من بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز هو تقييم محايد حول كيفيّة سير العمليّة الانتخابيّة بشكل عامّ و تعزيز شموليّة هذه العمليّة لجميع التونسيّين ودعم الانتقال الديمقراطي في تونس.

يقيّم مركز كارتر العمليّة الانتخابية في تونس في مدى تلائمها مع الدستور التونسي والإطار القانوني الوطني للانتخابات والالتزامات الناشئة عن المعاهدات الدولية ومعايير الانتخابات الدولية. و تتم مهمة ملاحظة الانتخابات للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.

يود المركز أن يشكر المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثّلي المجتمع الدّولي الذين قدموا بسخاء من وقتهم وطاقتهم لتيسير جهود المركز لملاحظة عملية الانتخابات الرئاسية.

# الملحق 10

**NEWS RELEASE**

## يعلن مركز كارتر عن وصول ملاحظيه على المدى القصير الى تونس

## لملاحظة الانتخابات التّشريعيّة

تونس العاصمة، تونس، (3 أكتوبر 2019) - وصل العشرات من الملاحظين على المدى القصير الى تونس للانضمام الى البعثة الدّوليّة لملاحظة الانتخابات التّابعة لمركز كارتر لملاحظة الانتخابات التشريعيّة. ستقود البعثة التي تشمل أكثر من 90 ملاحظا كلّ من تانا دي زولويتا، عضوة سابقة في البرلمان الإيطالي، وكارين أبو زيد، مفوّضة في لجنة التّحقيق الدّولية المستقلة المعنيّة بالجمهورية العربية السّورية.

بدأ عمل مركز كارتر في تونس منذ سنة 2011 وقد تلقّى هذه السّنة دعوة رسميّة من الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لملاحظة الانتخابات الرّئاسيّة والتّشريعيّة. انطلق عمل البعثة منذ شهر ماي 2019 وذلك بتركيز فريق من الخبراء في تونس العاصمة وتوزيع 16 ملاحظا على المدى الطّويل على مختلف المناطق في البلاد. واعتمد مركز كارتر مجملا لكلّ من الانتخابات الرّئاسيّة والتشريعيّة أكثر من 90 ملاحظا من حوالي 25 دولة.

التقى ملاحظو مركز كارتر بصفة دوريّة مع ممثّلين عن الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والأحزاب السّياسيّة والمترشّحين المستقلّين ومنظّمات المجتمع المدني وممثّلي المجتمع الدّولي بالإضافة الى ملاحظين من المجتمع المدني، وذلك لتقييم التحضيرات الجارية استعدادا لانتخابات 6 أكتوبر والأجواء العامّة للفترة السّابقة للانتخابات. سوف تقوم بعثة ملاحظة الانتخابات بإعداد تقييم مستقلّ لمختلف العمليّات المرتبطة بالانتخابات التشريعيّة بالتّنسيق مع ملاحظي الانتخابات المحليّين والدوليّين وأبرز الأطراف المعنيّة.

يقيّم مركز كارتر العملية الانتخابية في تونس من حيث مدى تناسقها مع الدستور التونسي والإطار القانوني الوطني ومختلف التزاماتها المتعلّقة بتنظيم انتخابات ديمقراطيّة بموجب القانون الدّولي العامّ والواردة في المعاهدات الاقليميّة والدّولية ذات الصّلة. تعمل بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات الذي يقدّم مبادئ توجيهيّة لملاحظة الانتخابات بشكل مهني ومحايد.

قام مركز كارتر بإصدار بيانًا أوليًا حول الانتخابات الرّئاسية الذي أشار فيه إلى انّ الانتخابات أجريت بشكل منظّم تنظيما جيّدا رغم الآجال الانتخابيّة المختصرة.

# الملحق 11

**NEWS RELEASE**

## تقرير مركز كارتر: على البرلمانيين الجدد اتّخاذ خطوات سريعة لتعزيز المؤسسات الديمقراطية في تونس

تونس (8 أكتوبر، 2019) - في بيان تمهيدي صدر اليوم، أشاد مركز كارتر بإدارة الانتخابات التونسية لإجرائها انتخابات برلمانية جيّدة، وأعرب عن قلقه إزاء تدني نسبة الإقبال على التصويت وتراجع ثقة العموم في مؤسسة البرلمان لتحقيق أهداف ثورة 2011.

قدّرت نسبة الإقبال على التّصويت ب41 في المائة، أي أقلّ بنسبة 20 في المائة من سنة 2014، وهو ما يعكس استياء الشعب التونسي من قلّة ما أنجزه البرلمان السابق. يجب على الأحزاب والمستقلين الذين تم انتخابهم يوم الأحد أن يضعوا خلافاتهم جانباً وأن يتّخذوا خطوات سريعة لتعزيز المؤسسات الديمقراطية الجديدة في تونس وتحسين الوضع الاقتصادي، وتجديد ثقة المواطنين في قدرة البلاد على استكمال الانتقال الديمقراطي.

وقادت بعثة ملاحظة الانتخابات التّابعة لمركز كارتر التي تضمّ ما يزيد عن 90 ملاحظاً كل من السيّدة تانا دي زولويتا، البرلمانية الإيطالية السابقة، والسيّدة كارين أبو زيد، مفوضة لدى لجنة التحقيق المستقلة المعنيّة بالجمهورية العربية السورية. وقد قام فريق الملاحظين، الذي ضم مواطنين من أكثر من 30 دولة، يوم الانتخابات بزيارة 392 مكتب اقتراع وجميع مراكز تجميع النتائج في تونس والتي عددها 27. وأبلغ الملاحظون عن حدوث مخالفات بسيطة في عدد محدود من مكاتب الاقتراع التي زاروها.

**ويقدم بيان اليوم الصادر عن مركز كارتر تقييمًا أوليًا، تم توضيح نتائجه الرئيسية أدناه. لم تكتمل بعد جوانب عديدة مهمة من العملية الانتخابية، بما في ذلك تجميع الاصوات، وإعلان النتائج النهائية، وحلّ أية شكاوى أو طعون. ولذلك فانّ هذا**

**البيان لا يعكس تقييم المركز لمجمل المسار الانتخابي ولكنّه يقدّم تقييما اوّليًا للمراحل المنجزة من العمليّة الانتخابيّة. سيقدم المركز المزيد من التقييمات بمجرد الانتهاء من العملية الانتخابية.**

**الاستنتاجات الرئيسية**

- **فترة ما قبل الانتخابات:** كان لنتائج الانتخابات الرئاسية المبكرة تأثير عميق على الانتخابات البرلمانية التي أجريت في 6 أكتوبر. كان المترشّحون المستقلون يأملون في الاستفادة من مواقف النّاخبين المناهضة للمنظومة السّياسيّة التي سادت في الدّور الأوّل من الانتخابات الرّئاسية، بينما وجدت الأحزاب صعوبات لإعادة تعبئة أنصارها وتشجيع المشاركة في الانتخابات. وشعر كلّ من الاحزاب والمستقلّين بضرورة تغيير استراتيجية حملاتهم في ظلّ رفض الناخبين للمنظومة السياسية وتقدم مترشحين اثنين من خارج التيار السياسي السائد إلى الجولة الثانية. وقد احتلّ قيس سعيد، المترشّح المستقل الذي أعلن أنه سيرفض التمتّع بالتمويل العمومي وانه لن يشارك في الحملة الانتخابية، المركز الأول، بينما تحصّل نبيل القروي الذي يعتبر أحد أقطاب الاعلام على المرتبة الثانية.

أبلغ العديد من الاطراف ملاحظي مركز كارتر أن الحملة البرلمانية قد طغى عليها استمرار ايقاف نبيل القروي وانه سيكون لذلك تأثير على الجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية. وركزت وسائل الإعلام بشكل حصري تقريبًا على هذا الموضوع وعلى مسألة الّطعون المحتملة في النّتائج التي من شأنها أن تستند إلى حرمانه من تكافؤ الفرص في الحملة، مما جعل من الصّعب على المترشّحين البرلمانيين إيصال رسائلهم إلى الناخبين.

- **الإطار القانوني:** كما هو الحال بالنسبة الى الانتخابات الرئاسية، فإن أحكام الحملة الانتخابية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة باستخدام الدعاية والملصقات وسقف تمويل الحملات، مقيّدة ويصعب على المترشّحين احترامها.
- **الإدارة الانتخابيّة:** لم توفّق الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في التّواصل الفعّال مع المواطنين حول القضايا الانتخابية الرئيسية أو في نشر المعلومات ذات الصلة على موقعها على شبكة الإنترنت. بعد الانتخابات الرئاسية، أجرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تقييمًا لمدة يومين. وبناءً على معلومات أفادت بها الهيئات الفرعيّة المستقلة للانتخابات، قرّرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تلافي أوجه القصور بتدريب الموظّفين على تطبيق يجمع النتائج تلقائيًا على مستوى مركز تجميع النتائج والطرق التي استخدمها الجيش لتجميع وايصال المواد الانتخابية إلى المراكز. وقد أدى ذلك إلى تحسين عملية تجميع الاصوات.
- **تقديم الترشّحات:** تم قبول الترشّحات للانتخابات البرلمانيّة من قبل الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات من 22 إلى 29 جويلية. وكان موظفو الهيئات الفرعية للانتخابات على استعداد جيّد لإجراء هذه العملية، وقد أشادت جميع الاطراف المعنية باحترافيّتهم وجديتهم في عملهم. وقامت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بالإعلان عن العدد النهائي للقائمات في 31 أوت، بعد تسوية الطعون القانونية. وقد تم قبول 1506 قائمة مترشّحة، بما في ذلك 1341 في البلاد و165 في الخارج.

- **بيئة الحملة الانتخابية:** في أعقاب الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية، كانت معظم الأحزاب السياسية بطيئة في بدء حملتها للانتخابات التشريعية حيث كانت منشغلة بتقييم استراتيجيات حملتها للرّئاسيّة، في حين كانت القائمات المستقلة سريعة في الشروع في حملتها للتّشريعيّة، بغية الاستفادة من زخم مناهضة المنظومة. وأفاد ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل بأن معظم الأطراف قررت إدارة حملات انتخابية محدودة، وأنها بنت حملاتها على توزيع المنشورات وأنشطة التواصل المباشر مع الناخبين في محلاّتهم.

- **تمويل الحملة:** على الرّغم من رفع سقف تمويل الحملات الانتخابية في الانتخابات البرلمانية منذ سنة 2014، أشار العديد من الأطراف المعنية إلى أنه لا يزال دون ما يستلزمه انجاز حملة فعالة. وتتراوح الأسقف بين أدنى مستوى في توزر (11،550 دولارًا أمريكيًا) إلى اعلى مستوى في سوسة (34،616 دولارًا أمريكيًا).

- **حلّ النّزاع الانتخابي:** لم تسمح المحاكم الابتدائية لملاحظي مركز كارتر بالقيام بملاحظة تامة لعملية تسوية النزاعات الانتخابية في غالبية القضايا المنشورة على مستوى الدوائر الانتخابية. وعلى الرغم من الطلبات الخطية الرسمية العديدة، لم يتم تزويد الملاحظين بمعلومات حول النزاعات الانتخابية، أو السماح لهم بحضور جلسات الاستماع العامة، أو الحصول على نسخ من الأحكام.

- **مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي:** كشفت مراقبة مركز كارتر لصفحات الأحزاب أو القائمات المستقلة على الفايسبوك وكذلك الصفحات التي تدعمها، أن الأغلبية استخدموا وسائل التواصل الاجتماعي كمنصة لتقديم مرشحيهم أو الإعلان عن فعاليات الحملة أو دعوة الناخبين إلى التصويت، وليس كأداة للتواصل مع الناخبين بشأن القضايا التي تهمّهم. وقد تمّ ملاحظة حملات تشويه واستعمال لغة تحريضية على عدة صفحات داعمة للمترشحين لكل من الانتخابات الرئاسية والبرلمانية، على الرغم من أن انتماءات هذه الصّفحات غير واضحة. كما أن غالبية الأحزاب التي لاحظ مركز كارتر صفحاتها انتهكت فترة الصّمت الانتخابي عن طريق عرض إعلانات مدفوعة على صفحات الحزب أو على صفحات داعمة له يوم السبت 5 أكتوبر ويوم الانتخابات.

**الخلفية**

كان للمركز وجود في تونس منذ سنة 2011. وقد قام بمراقبة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 والانتخابات الرئاسية والتشريعية لسنة 2014 وكذلك عملية صياغة الدستور التي تُوّجت باعتماد الدستور في جانفي 2014.

بالنّسبة لهذه الانتخابات، نشر مركز كارتر فريقًا أساسيًا من الخبراء في شهر ماي 2019. وفي منتصف شهر جويلية، قام المركز بالتعاون مع المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في إفريقيا بنشر 16 ملاحظا على المدى الطويل في جميع أنحاء البلاد التونسية. ويمثل الفريق الأساسي والملاحظون على المدى الطويل 18 دولة.

سيبقى المركز في تونس لمراقبة عملية التجميع النهائي للنتائج والبتّ في الطعون الانتخابية. وسيقوم بملاحظة الدّور الثاني للانتخابات الرّئاسية في 13 أكتوبر. وتتمثل أهداف بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز في تونس في تقديم تقييم محايد وشامل لجودة العملية الانتخابية، والتشجيع على إجرائها بشكل يشمل جميع التونسيين، وإظهار دعمه للانتقال الديمقراطي.

يقوم مركز كارتر بتقييم العملية الانتخابية في تونس بناء على الدستور التونسي، والإطار القانوني الانتخابي المحلي، والالتزامات المستمدة من المعاهدات الدولية والمعايير الدولية للانتخابات. وتجري مهمة المراقبة بالنسبة إلى المركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات .

ويود المركز أن يشكر المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين قدموا بسخاء وقتهم وطاقتهم لتسهيل جهوده لملاحظة عملية الانتخابات التشريعية.

# الملحق 12

**بيان مركز كارتر الأوّلي حول الانتخابات التّشريعيّة في تونس**

**8 أكتوبر 2019**

**هذا بيان تمهيدي ولا يغطّي سوى الجوانب المتعلّقة بالعمليّة الانتخابيّة الى موّفى7 أكتوبر. ولا يشمل التّجميع النّهائي لنتائج الانتخابات وفترة تقديم الطّعون. ولذلك فانّ هذا البيان لا يعكس تقييم المركز لمجمل المسار الانتخابي ولكنّه يقدّم تقييما اوّليّا للمراحل المنجزة من العمليّة الانتخابيّة. وسيقوم مركز كارتر بإصدار تقييمات إضافية خلال العمليّة الانتخابيّة وفي ختامها. كما يجب قراءة هذا البيان بالاقتران مع البيان التّمهيدي الصّادر عن مركز كارتر في 17 سبتمبر بعد الجولة الأولى من الانتخابات الرّئاسية. وبالإضافة إلى ذلك، سيتمّ نشر تقرير نهائي شامل يحتوي على توصيات في الأشهر التّالية للعمليّة الانتخابيّة.**

**بيان النّتائج الأوّلية والاستنتاجات**

**الخلفيّة السياسية**

أثّرت نتائج الانتخابات الرّئاسية السّابقة لأوانها التي أجريت في 15 سبتمبر أي قبل شهرين من موعدها المقرّر لها عقب وفاة الرّئيس الباجي قايد السّبسي تأثيرا عميقا على الانتخابات التّشريعيّة في 15 أكتوبر. كان المرشّحون المستقلّون يأملون في استغلال موقف النّاخبين المناهض للمنظومة الذي تجلّى في الدّور الأوّل للانتخابات الرّئاسية، بينما وجدت الأحزاب صعوبة في إعادة تعبئة مؤيّديها وتشجيع المشاركة في العمليّة الانتخابيّة. وقد شعر الطرفان أنهما مضطرّان إلى تغيير استراتيجيّة حملتهما في ضوء رفض النّاخبين للمنظومة السّياسية الحاكمة وفوز قيس سعيّد بالمرتبة الأولى كمترشّح مستقل عبّر عن رفضه التمتّع بالتّمويل العمومي كما انّه يدير حملة غير تقليدية ترتكز على التّواصل مع النّاخبين مباشرة.

أظهرت نتائج الانتخابات الرّئاسية، على غرار نتائج الانتخابات البلديّة لسنة 2018، الطّبيعة الديناميكيّة للمشهد السياسي في تونس. إذ تميّزت انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 بانتصار عريض لحزب النّهضة والأحزاب التي كانت معارضة تاريخيّاً لنظام بن علي. وأعقب ذلك الانتخابات التّشريعية والرّئاسية لسنة 2014، التي تميّزت بصراع بين

الإسلاميّين والحداثيّين، ونجح فيها الحزب الحداثي نداء تونس. وكانت الانتخابات البلديّة لسنة 2018 بمثابة تحوّل جذري حيث أبرزت تقلّصا في تأثير أبرز الأحزاب السّياسيّة وصعودا للمترشّحين المستقلّين الذين حصلوا مُجتمعينَ على أكبر عدد من الأصوات في جميع أنحاء البلاد. وشعرت السّلطات الانتخابيّة التّونسية بخيبة أمل بسبب تدنّي نسبة الإقبال على التّصويت في الانتخابات البلديّة التي أنذرت بتضاؤل اهتمام التّونسيين بالمسابقة السّياسية في البلاد سنة 2019.

أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أنّ نسبة اقبال الناخبين على المشاركة في الانتخابات التشريعيّة قدّر ب 41%، وهي نسبة أضعف من تلك التي تمّ رصدها في الدّور الأوّل للانتخابات الرّئاسيّة التي بلغت 48%، ودون النّسبة المسجّلة في الانتخابات التشريعيّة لسنة 2014 ب 20%. انّ ضعف الاقبال على التّصويت يعكس تواصل خيبة أمل التّونسيّين إزاء البرلمان كمؤسّسة عجزت عن تحقيق أهداف الثّورة وانتظارات المواطنين.

اعتبر الكثيرون انّ الانتخابات البرلمانيّة التي أجريت في 6 أكتوبر فرصة لكسر الجمود السّياسي في تونس ولإمساك البرلمان بزمام المبادرة في إنجاز الإصلاحات السّياسية والاقتصادية الضّرورية لتحقيق مكاسب أكبر في نطاق الاستحقاق الدّيمقراطي للبلاد. يتعيّن على الأحزاب والمستقلّين الذين تمّ انتخابهم لعضويّة البرلمان الآن أن يضعوا جانبا اختلافاتهم ويمضوا بخطى بسريعة لتقوية مؤسّسات الدّولة وتحسين الوضع الاقتصادي وإعادة ثقة التّونسيّين في ديمقراطيّتهم النّاشئة.

تعكس انتخابات 2019 خيبة أمل الشعب التونسي من المنظومة السّياسية الحاليّة وإحباطهم من بطء وتيرة الإصلاح منذ ثورة 2011. إذ شجّع التّراجع المطّرد في الاقتصاد، وارتفاع تكاليف المعيشة واستمرار الفساد النّاخبين على البحث عن مرشحين مستقلين آملين أن يحقق هؤلاء تغييرا جذريا.

في خضمّ الانتخابات البرلمانيّة، كانت الأحزاب السّياسية منقسمة بسبب النّزاعات الدّاخلية. إذ شهد نداء تونس انتكاسة بعد رحيل أكثر من نصف نوّابه بالبرلمان، ممّا حرمه من مكانته في البرلمان.[221] كما انشقّ تحالف الجبهة الشعبية الذي يعتبر من أبرز الفاعلين في البرلمان، ممّا أدّى إلى إنشاء كيانين سياسيّين منفصلين - حزب سياسي

وائتلاف بتركيبة جديدة.[222] وقبيل الانتخابات، عانى حزب حركة النّهضة هو الآخر من نزاعات داخلية تمحورت أساسا حول اختيار مرشّحها للانتخابات الرّئاسيّة والتدخّل المبالغ فيه لزعيمها في تعيين أشخاص يعتبرون على علاقة وثيقة به كمترشّحين في القائمات للانتخابات التشريعيّة.

أدّى هذا الاختلال بين الأحزاب الممثّلة في البرلمان إلى تقويض أدائه، لا سيّما وقد أضعفته عدم قدرته على السّيطرة على جدول أعماله التّشريعي. اذ انه وفقًا للدّستور، تتميّز مشاريع القوانين الصّادرة عن السّلطة التنفيذية بالأسبقّية على تلك

[221] انخفضت كتلة نداء تونس في البرلمان من 86 مقعدا سنة 2014 إلى 26 مقعدا سنة 2019.
[222] ظهر الانقسام في أفريل 2019 بشكل أساسي نتيجة لإعلان أحد أعضاء الائتلاف أنه سيترشّح للانتخابات الرّئاسيّة باسم الائتلاف عوضا عن النّاطق الرسمي باسم الائتلاف كما كان الحال في السّابق.

المقترحة من قبل أعضاء البرلمان، أي مقترحات القوانين. بيد أن معظم مشاريع القوانين مصدرها السّلطة التّنفيذية، ولذلك فقد هيمنت مبادراتها التّشريعية على جدول أعمال البرلمان.

بالإضافة إلى هذه العوامل، عانى البرلمان من غياب نوّابه وتنقّل بعضهم من كتلة برلمانيّة الى أخرى، ومن "لجنة التّوافقات" غير الرّسميّة والمفتقرة إلى الشّفافيّة التي شكّلها قادة الكتل البرلمانيّة والتي تحسم أحيانا في إشكالات قانونيّة شائكة. وقد حدّت هذه العوامل من قدرة البرلمان على ممارسة صلاحيّاته كاملة. إضافة إلى ذلك، فشل البرلمان في تركيز المحكمة الدّستورية وبعض الهيئات الدّستورية المستقلّة، مثل الهيئة الوطنية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد، وهيئة التّنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة، وهيئة الاتصال السمعي البصري.

**الإطار القانوني**

وفقًا لأفضل الممارسات الدّولية، يجب أن يكون الإطار القانوني للانتخابات شفافًا ومتاحا لكل من يرغب في الاطّلاع عليه. كما ينبغي أن يتناول هذا الإطار جميع مكوّنات النّظام الانتخابي اللاّزمة لضمان إجراء انتخابات ديمقراطيّة.[223] وعموما، يعتبر الإطار القانوني التّونسي للانتخابات البرلمانيّة متوافقا مع المعايير الدّولية.[224]

تخضع العملية الانتخابية لدستور جانفي 2014، والقانون الانتخابي لسنة 2014، وقانون الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، والمرسوم المتعلّق بحريّة الاتّصال السّمعي البصري الذي أنشأ الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري. ويمكن تحسين مجالات معينة من الإطار القانوني، مثلا عبر إنشاء أطر زمنيّة محدّدة وكافية لمختلف مراحل العمليّة الانتخابية. أما بالنسبة للانتخابات الرّئاسية، فإنّ الأحكام المتعلّقة بالحملة الانتخابيّة، بما في ذلك الأحكام المتعلّقة باستخدام الإعلانات والملصقات تعتبر مقيّدة. وإضافة الى ذلك فانّ سقف الإنفاق أثناء الحملات الانتخابية، رغم كونه أعلى من سقف الانفاق لسنة 2014 ويهدف الى توفير مناخ تنافسي تتساوى فيه حظوظ كلّ من الأحزاب الصّغرى والكبرى، فانّه يبقى منخفضا ويصعب على القائمات الحزبيّة التقيّد به.

يسعى الإطار القانوني إلى ضمان المساواة بين المرشّحين أثناء الحملات الانتخابيّة. اذ ينصّ الفصل 52 من القانون الانتخابي على وجوب احترام الحملات الانتخابيّة للمبادئ الأساسيّة لتكافؤ الفرص بين جميع المترشّحين. كما ينص الفصل 3 من قانون الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على ضمان الهيئة للمساواة في معاملة النّاخبين والمترشّحين وجميع الجهات المعنيّة، بينما

[223] مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE / ODIHR)، مبادئ توجيهية لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات، صفحة 4.

[224] وتشمل هذه المعايير: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)؛ اتفاقية مناهضة التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو المهينة؛ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب .

ينصّ الفصل 5 من المرسوم المتعلّق بالهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (الهايكا) على وجوب احترام مبدأ المساواة في ممارسة حقوق وحريات الاتصال السّمعي البصري. ومع ذلك، نظرًا للعدد الكبير من قائمات المترشّحين - أكثر من 1500- فقد واجهت كلّ من الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والهايكا صعوبات في تحقيق هذا المبدأ. ولذلك، وباعتبار التحدّيات المتعلقة بتكافؤ الفرص للمرشحين، ينبغي إعادة صياغة الإطار القانوني لتقديم إرشادات أكثر تفصيلاً حول كيفية ضمان حماية مبدإ تكافؤ الفرص في المشهد السّياسي الحالية.

**النّظام الانتخابي**

إنّ الغرض من النّظام الانتخابي هو ترجمة إرادة الشّعب إلى حكومة تمثيليّة. وبالرّغم من أنّ المعايير الدّولية لا تنصّ على نظام انتخابي محدّد[225]، تجدر الإشارة إلى أنّ النظام الانتخابي التونسي يحترم مبادئ الانتخابات الحقيقيّة والدّورية، ويضمن الاقتراع العامّ، وسريّة التّصويت، وعدم التعرّض للتّرهيب، وكذلك المساواة في التّصويت والتّمثيل العادل لجميع المواطنين. كما أنّه وفقا للدّستور، يتمّ انتخاب البرلمان لمدّة خمس سنوات، تماشيا مع التزامات

الدّولة وأفضل الممارسات الدّولية.[226] ويحتوي هذا البرلمان على مجموع 217 مقعدا، منها 199 مقعدًا يمثلون المواطنين داخل البلاد و18 مقعدا يمثّلون التّونسيون خارجها.

لم يطرأ على تقسيم الدّوائر الانتخابيّة أيّ تغيير منذ انتخابات المجلس الوطني التّأسيسي لسنة 2011 حيث وقع اعتماد تمييز إيجابي بغاية زيادة تمثيل الولايات الغير المحظوظة ذات الكثافة السكّانيّة المنخفضة والتي كان من الممكن أن يكون تمثيلها بالبرلمان ضعيفا. أودعت الحكومة مشروع قانون في سبتمبر 2018 بمجلس نواب الشّعب قصد مراجعة تقسيم الدّوائر الانتخابيّة على أساس إحصاء السكّان لسنة 2014 و قد أوصت اللّجنة المختصّة في المجلس في جانفي 2019 برفض هذا المشروع باعتبار أنّ الفصل 106 من القانون الانتخابي لا يسمح باعتماد تقسيم جديد للدّوائر الانتخابيّة في أجل يقلّ عن سنة من تاريخ إجراء الانتخابات.

كما يكفل الدّستور الحقّ في التّصويت لجميع المواطنين الذين تبلغ أعمارهم 18 سنة أو أكثر والذين لا يخضعون لأيّ نوع من أنواع القيود على الحقوق المنصوص عليها في قانون الانتخابات. وقد تمّ تعديل القانون سنة 2017 للسّماح للعسكريّين والأمنيّين بالتّصويت في الانتخابات البلديّة، مع الإبقاء على منعهم من التّصويت في الانتخابات التّشريعيّة والرّئاسيّة، وهو قيد لا يتماشى مع المعايير الدّولية.[227] ولم يتمكّن المواطنون المقيمون في مرافق الرّعاية الصحيّة والسّجون ومراكز الاحتجاز

[225] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ المادة 25 (ب)؛ مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة 21.

[226] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)؛ التعليق العام 25، الفقرات 9 و19؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21 (3)؛ مدونة مجلس أوروبا للممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، القسم I..1.6.

[227] راجع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25: "لكل مواطن الحق والفرصة [...] في التصويت والانتخاب في انتخابات دورية حقيقية ...."، التعليق العام رقم 25، الفقرة. 14: "يجب أن تكون أسباب حرمان المواطنين من حقوق التصويت موضوعية ومعقولة ويجب أن ينص عليها القانون".

من ممارسة حقّهم في التّصويت، حيث لا توجد آليّة تضمن القيام بذلك في القانون، خلافًا لما نصّ عليه الدّستور التّونسي والالتزامات الدوليّة.[228]

**تقديم الترشّحات**

يعتبر حقّ الأفراد في المشاركة في الشّؤون العامّة واجبا بمقتضى القانون الدّولي.[229] وفي حين أنّ الحقّ في الترشّح للانتخابات هو مبدأ معترف به على نطاق واسع في كلّ من المعاهدات الإقليميّة والدوليّة، فإنه ليس حقًّا مطلقًا وقد يكون مقيّدًا على أساس معايير موضوعيّة ومعقولة يحدّدها القانون.[230] يسمح الإطار القانوني التّونسي بقبول مطالب الترشّحات دون إقصاء كما أنّه يتّفق عموما مع المعايير الدوليّة والإقليميّة.[231] ويجب أن يكون المترشّحون للانتخابات التشريعيّة حاملين للجنسيّة التونسيّة منذ مدّة لا تقل عن 10 سنوات وأن لا يقلّ سنهم عن 23 سنة عند إيداع الترشّحات.[232]

وقد أجرت الهيئات الفرعية المستقلةّ للانتخابات عمليّة قبول الترشّحات للانتخابات البرلمانية في الفترة الممتدّة من 22 جويلية إلى 29 جويلية. وكان أعوان الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات مستعدّين استعدادا جيّدا لهذه العملية، مما جعل جميع الأطراف المعنيّة تشيد بكفاءتهم المهنية وتفانيهم في أداء عملهم. وقد تلقّت الهيئات الفرعية 1581 مطلبا من الأحزاب السّياسية والائتلافات والمستقلّين، منها 405 1 من داخل تونس و176 من الستّة هيئات فرعية مستقلة للانتخابات الموجودة في الخارج. ويجب أن يكون عدد المترشّحين على كل قائمة فيها متعادلا مع المقاعد المخصّصة للدائرة الانتخابية المعنيّة، بالإضافة الى إيداع قائمة تكميليّة تضمّ ما لا يقلّ عن عضوين. وفي حين أنّ القانون يشترط أن يكون ترتيب المترشّحين في جميع القائمات مرتكزا على التّناوب بين الذكور والإناث، فلم يتمّ ترشيح النّساء سوى على رأس 13 في المائة من القائمات. وقد تمّ ترتيب القائمات في ورقة الاقتراع بالتّسلسل الذي تمّ به تقديم القائمات إلى الهيئة الفرعيّة المعنية.

نشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات يوم 6 أوت أرقامًا أوّلية تفيد انّه تمّ قبول 1340 قائمة في 27 دائرة انتخابية داخل تونس و165 قائمة في الستّ دوائر انتخابية في الخارج.[233] وقد تم رفض 78 قائمة (65 داخل البلاد و13 خارجها). وكان أعلى عدد من القوائم المرفوضة في سوسة (ثمانية قوائم مرفوضة) بينما قامت أربعة هيئات فرعيّة (في زغوان، الكاف، قفصة وتوزر) بقبول جميع قائمات المترشّحة. كما تجدر الإشارة الى ان الدوائر الانتخابية التي قُبل بها أكبر عدد من القائمات

[228] الحق في الاقتراع العام على أساس المساواة في المعاملة أمام القانون: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)؛ الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، المادة 3 (3).

[229] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (أ)؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 21؛ التعليق العام 25 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، الفقرة 26.

[230] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25؛ الاتحاد الافريقي، الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 13؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 24

[231] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25: "لكل مواطن الحق والفرصة [...] في التصويت والانتخاب في انتخابات دورية حقيقية." انظر أيضًا المادة 13 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

[232] على عكس المترشحين للرئاسة، لا يشترط على المترشحين البرلمانيين أن يكونوا مسلمين، كما أنهم ليسوا مطالبين بإيداع ضمان مالي أو جمع التزكيات.

[233] نظرت الدوائر الاستئنافية بالمحكمة الإدارية في 17 استئنافًا بشأن رفض الهيئات الفرعية لقائمات مترشحة، وقد تم رفض أربعة عشر منها وقبول ثلاثة.

المتنافسة في الانتخابات هي سيدي بوزيد (73 قائمة)، قفصة (70) والقصرين (66)، بينما تم تسجيل أقلّ عدد من القائمات المقبولة بكلّ من قابس وتطاوين (31 بكل منهما) وقبلي (34).

وقد أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن العدد النهائي للقائمات المقبولة في 31 أوت بعد تسوية الطعون القانونية. وتم تحديد حجم ورقة الاقتراع في كل دائرة انتخابيّة بالتّناسب مع عدد القائمات المترشّحة. وتحتوي كل بطاقة اقتراع على أعمدة رأسيّة باسم كل حزب أو ائتلاف أو قائمة مستقلة وشعار كل منها ورقمها في ورقة الاقتراع.

كانت عمليّة تسجيل القائمات المترشّحة شاملة وتمّت إدارتها بطريقة ناجعة ومهنيّة من قبل الهيئات الفرعيّة .ومع ذلك، لم تنشر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أبدًا أسماء جميع المترشحين في كل قائمة، مما يحرم النّاخبين من معلومات مهمة للغاية.

**الإدارة الانتخابيّة**

إن وجود سلطة انتخابية مستقلة ونزيهة تعمل بشفافيّة واحترافيّة هو الوسيلة الفعّالة الوحيدة لضمان مشاركة المواطنين في انتخابات ديمقراطيّة حقيقيّة.[234] وكما تبيّن من ممارسات الدّول فيما يتعلّق بتحديد موعد الانتخابات، فانه ينبغي إتاحة وقت كاف لإدارة العمليّة الانتخابية بنجاح.[235] ووفقًا للدّستور التونسي، فإن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات هي الهيئة التي تضمن انتظام العملية الانتخابية ونزاهتها وشفافيّتها وهي التي تعلن عن النتائج.[236]

أنشأت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ثلاثة وثلاثين (33) هيئة فرعيّة، 27 منها داخل البلاد و6 في الخارج، أي هيئة واحدة في كل دائرة انتخابية تتكون من أربعة أشخاص كحدّ أقصى ينحدرون من خلفيات مهنية مختلفة. وأجرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عملية تعيين أعضاء الهيئات الفرعيّة بشفافية وكفاءة. وبالّنسبة للانتخابات البرلمانية، فقد أعدّت الهيئة 13830 مركز اقتراع، 13446 منها داخل البلاد و384 خارجها.

تم تغيير خمسة في المائة من حوالي 55000 من العاملين في مكاتب الاقتراع خلال الانتخابات الرئاسية بعد تقييم أداء الأعوان من قبل الهيئات الفرعيّة المستقلة للانتخابات وقد تمّ تدريب رؤساء مكاتب الاقتراع ومراكز الاقتراع من قبل الهيئات الفرعيّة يومي 28 و29 سبتمبر إلى جانب أعوان مكاتب الاقتراع الجدد.

[234] مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة 20.
[235] الأمم المتحدة، حقوق الإنسان والانتخابات، الفقرة 75.
[236] الدستور التونسي 2014، المادة 126.

بعد الانتخابات الرّئاسية، أجرت الهيئة العليا المستقّلة للانتخابات تقييمًا مدّته يومان للرّؤساء والمنسقين والمسؤولين القانونيين والإداريين العاملين في 33 هيئة إقليميّة. قرّرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تلافي القصور في تدريب أعوان الهيئات الفرعيّة على استخدام التّطبيق الذي يقوم تلقائيًا بتجميع النتائج على مستوى مركز تجميع النتائج والطرق التي يستخدمها الجيش لجمع وتسليم المواد الانتخابية إلى مراكز تجميع النتائج. أدّى هذا إلى تحسين سير عمليّة تجميع النّتائج.

كما قام مراقبو الحملات الانتخابية البالغ عددهم 1500، والذين جنّدتهم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات للانتخابات الرئاسية، بمراقبة مدى الالتزام بالأحكام المتعلّقة بالحملات وبقواعد تمويلها خلال حملة الانتخابات التشريعية. وقد أفاد ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل أن هؤلاء المراقبين ظلّوا نشطين بشكل كبير في عملهم الميداني.

وعلى الرّغم من أنّ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عانت من بعض الخلافات الداخلية ولم تتواصل دائمًا وبشكل متّسق مع العموم، فقد نجحت في تنظيم استحقاقين انتخابيّين بكفاءة في إطار زمني قصير ورغم وجود هنات بسيطة فإنها لم تؤثر على سير العملية الانتخابية أو النتائج.

**تسجيل الناخبين**

يعتبر تسجيل الناخبين وإنشاء سجلّ شامل وحديث ودقيق يضمّ أسماءهم، وسيلة هامّة لضمان حقّ كل مواطن في التّصويت. وفقًا للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "يجب تسهيل تسجيل الناخبين حيثما كان ذلك مطلوبًا، ويجب عدم فرض عقبات أمام هذا التسجيل."[237] ويمكن القول ان إجراءات تسجيل النّاخبين في تونس تتّفق في مجملها مع المعايير الدولية والإقليمية.[238]

بدأت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات حملتها لتسجيل الناخبين لهذه الانتخابات يوم 10 أفريل وأنهتها يوم 15 جوان. خلال هذه الفترة، سجّلت الهيئة 1455898 ناخبًا جديدًا من بين 3.5 مليون ناخب محتمل، مما يجعل العدد الإجمالي

للنّاخبين المسجّلين للانتخابات البرلمانيّة يصل إلى 7065885، من ضمنهم 6680339 ناخبا مسجّلا في تونس و385546 في الخارج.

ولم يبدي أي من الأطراف المعنية بالانتخابات مخاوفا بشأن سجلّ الناخبين ودقته لملاحظي مركز كارتر

[237] مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام 25، "الحق في المشاركة في الشؤون العامة وحقوق التصويت والحق في المساواة في الحصول على الخدمة العامة"، الفقرة 11.
[238] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25، الفقرة 11.

**تثقيف الناخبين**

يعتمد الوفاء بالالتزام الدولي بالاقتراع العام في جزء منه على التثقيف الفعّال للناخبين.[239] وقد واصلت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حملة محدودة لتثقيف النّاخبين خلال فترة الانتخابات الرئاسية عن طريق توفير المعلومات الأساسيّة لهم، بينما أبلغ العديد من منظمات المجتمع المدني ملاحظي مركز كارتر أنهم لم ينظّموا حملة لتثقيف النّاخبين في الانتخابات البرلمانية بسبب نقص في التمويل.

وزّعت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات خلال الحملات الرئاسية والتشريعية المناشير والملصقات من أجل إطلاع الناخبين على مواعيد الانتخابات. إضافة إلى ذلك، تم بثّ عدّة مقاطع فيديو على شاشات التلفزيون ووسائل التواصل الاجتماعي لشرح خطوات عمليّة الاقتراع وتذكير النّاخبين بساعات فتح وإغلاق مكاتب الاقتراع ومراكز الاقتراع بالنسبة للانتخابات التشريعية. كما أنجزت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حملة في الشّوارع تم خلالها توزيع المناشير والملصقات والأساور وحلقات المفاتيح.

لم تكن هناك جهود متضافرة لتوعية النّاخبين من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أو منظمات المجتمع المدني إلا أثناء عملية تسجيل الناخبين. ويعود هذا جزئيًا الى الإطار الزّمني المضغوط للانتخابات ونقص في التّمويل.

**بيئة الحملة الانتخابيّة**

تعتبر التعدّدية السياسية وبيئة الحملة الانتخابيّة المفتوحة التي توفّر للناخبين حريّة الاختيار من الجوانب الهامة التي تميّز الانتخابات الديمقراطية. وتعدّ المعاملة العادلة للمترشّحين والأحزاب أثناء الانتخابات عنصرا مهمّا لضمان نزاهة العملية الانتخابية الديمقراطية. كما ان الاختيار الحرّ للمترشّحين وتوفير بيئة انتخابية حرّة ومساحة متكافئة للمتسابقين وبيئة حملة مفتوحة وشفافة، تعتبر كلّها جوانب حاسمة لتحقيق الديمقراطية. اذ ان المعاملة المتساوية للمترشّحين المستقلّين والأحزاب ضرورية لضمان نزاهة العملية الانتخابية الديمقراطية.[240]

بدأت حملة الانتخابات التشريعية في 14 سبتمبر، الموافق ليوم الصّمت الانتخابي لحملة الانتخابات الرئاسية، واستمرت لمدّة 22 يوما. وتم احترام حقوق حرية التعبير والتجمّع في جميع أنحاء البلاد. ولكن انتهك العديد من المترشحين، سواء المستقلين أو الذين ينتمون إلى أحزاب سياسية، القيود المفروضة على الحملات الانتخابية المبكّرة.[241]

[239] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25.
[240] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25.
[241] تعاقب المادة 154 من القانون الانتخابي الحملات المبكرة بغرامات تتراوح من 5000 إلى 10،000 دينار.

في أعقاب الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية، كانت معظم الأحزاب السياسية المعترف به قانونيّا بطيئة في بدء حملتها للانتخابات التشريعية حيث كانت مشغولة بتقييم استراتيجيات حملتها، في حين أن القائمات المستقلة كانت سريعة في الشّروع في القيام بحملاتها للاستفادة من الزخم المناهض للمنظومة الرسمية. وقد أعادت هذه الأحزاب النّظر في استراتيجياتها المبنيّة على التجمّعات الموسّعة والتظاهرات العامة، والتي يبدو انها لم تؤثر على الناخبين في حملة الانتخابات الرئاسية. وذكر ملاحظو مركز كارتر على المدى الطويل أنّ معظم الأحزاب قرّرت إدارة حملات منخفضة المنسوب، وتوزيع منشورات والقيام بأنشطة خلال الانتخابات التشريعية تقوم على مبدا الاتّصال بالناخبين في محلاّتهم.[242]

وقد أبلغت العديد من الأحزاب بعثة مركز كارتر بأنها ستركّز على التّواصل عبر وسائل التّواصل الاجتماعي مع الناخبين الذين ساندوا المترشح الرّئاسي قيس سعيّد وأنهم سيعزّزون أنشطتهم التّقليدية في الحملة في الأيّام الخمسة السّابقة للانتخابات. وبشكل عام، وجدت القائمات المستقلة وبعض الأحزاب صعوبة في تمويل حملاتهم نظرًا نظرًا لأن القوانين الجديدة للتمويل العمومي للحملات تقوم على أساس مبدا استرداد المصاريف عوضا عن التّسبقات. وكان معظمهم يستخدمون الأموال الشخصية لتمويل الحملة.

أبلغ العديد من الأطراف ملاحظي مركز كارتر أنّ حملة الانتخابات التّشريعيّة قد هيمنت عليها قضية استمرار احتجاز نبيل القروي المترشح للرّئاسة وتبعات ذلك على الجولة الثّانية من الانتخابات الرّئاسية. وقد ركّزت وسائل الإعلام أيضا على هذا الموضوع بشكل خاصّ وعلى أيّ طعن محتمل في النتائج استنادا إلى حرمان هذا المترشّح من مبدا تكافؤ الفرص في الحملة الانتخابيّة، مما يجعل تمرير المترشحين في الانتخابات التشريعية لرسائلهم إلى الناخبين أمرا صعبا.

تمّ تغريم قناة نسمة التي يشترك في ملكيّتها نبيل القروي أربع مرّات من طرف الهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي البصري لتعمّده بثّ إشهار سياسي يدعم ترشّحه ودعاية ضدّ حزب حركة النّهضة. ارتفعت قيمة الغرامة تدريجيّا بعد كلّ مخالفة والتي تراوحت قيمتها بين 20.000 دينار تونسي (7.000 دولار امريكي) و 160.000 دينار تونسي (56.000 دولار امريكي).

وكما كان عليه الحال في الانتخابات الرّئاسية، لم يلتزم المتسابقون في معظم الاحيان بقاعدة إبلاغ السّلطات الانتخابية بالأنشطة الخاصّة بحملتهم قبل 48 ساعة، ولم يتمّ إجراء العديد من فعاليّات الحملات التي تمّ إعلام الهيئات الفرعيّة المستقلة للانتخابات بها مسبقا. علاوة على ذلك، قدّم المترشّحون اسم المكان الذي ستنظّم فيه أنشطتهم، ولكن دون تحديد العنوان مما عسّر عمليّة العثور على المكان الدقيق لهذه الأنشطة. وتبعا لذلك، تعسّر على الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات ومراقبي وملاحظي الحملة التّابعين للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات متابعة جميع الفعاليّات المتصلة بهذه الحملات.

[242] أشارت العديد من الأحزاب إلى أنها تفتقر إلى الموارد الماليةّ للقيام بحملة واسعة النطاق.

رصد مراقبو الحملة التّابعين للهيئات الفرعية المستقلّة للانتخابات وللهيئة العليا المستقلة للانتخابات المخالفات البسيطة لقواعد هذه الحملة. وتعلّقت هذه الانتهاكات أساسًا بالحملات المبكرة، أو أنشطة الحملات غير المعلنة، أو تثبيت ملصقات خارج المناطق المحددة أو فوق ملصقات المنافسين واستخدام الأطفال في الحملات. وحتّى الآن، ووفق الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات لم يرتق أيّ من هذه المخالفات إلى مستوى يجعله مؤثرا على نتائج الانتخابات. وبالإضافة إلى ذلك، لم يبلّغ ملاحظو مركز كارتر عن أي استخدام للموارد الإداريّة خلال الحملة وربّما يعود ذلك إلى محدوديّة الأنشطة فيها. وأفادت النّساء اللاتي يترأّسن قائمات حزب قلب تونس في صفاقس 1 وسيدي بوزيد أنهنّ تعرّضن للعنف اللفظي. واختارت المترشّحتين المعنيّتين عدم تقديم أية دعاوى قضائيّة.

نظّم التلفزيون الوطني بالتّعاون مع مبادرة مناظرة ثلاثة مناظرات بين القائمات المترشحة. وأجريت هذه المناظرات أيام 30 سبتمبر و1 و2 أكتوبر، وقد شاركت فيها 27 قائمة من أصل 1340 قائمة في جميع أنحاء البلاد.[243] وتمّ اختيار المشاركين عن طريق القرعة من الفئات الأربعة التي حددها القرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري الذي استند إلى عدد الدوائر التي شاركت فيها الأحزاب أو الائتلافات بقائمات انتخابية.[244]

كانت المناظرات أكثر تفاعلا من تلك التي أجريت في الانتخابات الرّئاسية حيث كان بإمكان المترشّحين تطارح أسئلة لبعضهم البعض. وكانت المواضيع الثلاثة الرئيسية هي التنمية والاقتصاد والقضايا الاجتماعية.

اعترض البديل، حزب رئيس الحكومة الاسبق مهدي جمعة، الذي لم يتم اختياره للمشاركة، على عملية المناظرة بناءً على عدم احترام الشرط القانوني المطلوب والذي يقضي بمعاملة جميع المترشحين على قدم المساواة عندما يتعلق الأمر بالتغطية الإعلامية وانشطة الحملات الانتخابية. ورفضت المحكمة الابتدائية في تونس 1 الاعتراض وسمحت للمناظرات بالاستمرار.

ورغم منح الدستور للبرلمان مزيدا من الصلاحيات والسّلطات، فإنّ حملة الانتخابات التشريعيّة طغت عليها نتائج الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية واستمرار احتجاز القروي. وكانت الحملة فاترة ومنعدمة في بعض المناطق ممّا أدّى إلى عدم وجود نقاش موضوعي حول السياسة أو برامج الاحزاب. هذا كما كان جلّ اهتمام وسائل الإعلام منصبّا الانتخابات الرئاسية.

[243] شارك في كلّ مناظرة ممثّلون عن تسع قائمات.

[244] ينص الاتفاق على أن تكون التغطية الإعلامية متناسبة مع عدد القائمات التابعة لحزب أو مرشح مستقل معين في جميع أنحاء البلاد. وتشتمل الفئة الأولى على أطراف لها قائمات مترشحة فيما بين 28 و33 دائرة انتخابية، وينبغي أن تتلقى هذه الفئة 30 إلى 40 في المائة من التغطية الإعلامية. وتتضمن الفئة الثانية الأطراف التي رشحت قائمات فيما بين 12 و27 دائرة انتخابية، ويجب أن تتلقى ما بين 20 إلى 30 بالمائة من التغطية. وتتضمن الفئة الثالثة الأطراف التي رشحت قائمات في 2 إلى 11 دائرة انتخابية، ويجب أن تحصل على تغطية بنسبة 20 إلى 30 بالمائة. أخيرًا، الفئة الرابعة مخصصة للقائمات التي تتنافس في دائرة واحدة، ويجب أن تحصل على تغطية بنسبة 10 بالمائة.

***تمويل الحملات***

لا يمكن إجراء انتخابات ديمقراطية بدون قواعد عادلة لتمويل الحملات الانتخابيّة. ووفقا للممارسات الدوليّة الجيّدة، فإنّه ينبغي أن ينصّ القانون الانتخابي تحديدا على شفافيّة التبرّعات لفائدة أنشطة الحملات الانتخابية للمترشحين، وعلى الشّكل الموحّد في عرض الحسابات الخاصة بها، والقيود المعقولة على نفقاتها، وآليات الإبلاغ المنتظمة، والعقوبات الفعالة والرادعة.[245]

يفصّل القانون الانتخابي حدود الإنفاق والتبرّع ويسمح بالتّمويل الخاصّ والعمومي. ويتمّ توزيع التّمويل العمومي بشكل منصف على أساس عدد الناخبين في الدوائر الانتخابية، إضافة إلى الكثافة السكانية. [246]وقد تم تحديد الحدّ الأقصى للنفقات الخاصة بحملة كل قائمة بستة أضعاف مبلغ التمويل العمومي. ويحظر القانون مساهمات الجهات المانحة الأجنبية أو غير المعروفة، وكذلك تلك الصادرة عن الشرّكات والشخصيات الاعتبارية. ولكن خلافا لما ينطبق على المترشحين للرئاسة، يمكن للأحزاب السياسية تمويل حملات قائماتها في الانتخابات التشريعية.

وعلى الرّغم من زيادة سقف تمويل الحملات الانتخابية بعد انتخابات 2014، إلا أنه لا يزال منخفضا نسبيًا ويتراوح بين 11،550 دولارًا في توزر و34،616 دولارًا في سوسة. وقد أفاد العديد من الأطراف المعنيّة أن الحدّ الأدنى لسقف التمويل منخفض للغاية بما يحول دون إنجاز حملة هادفة وفعّالة، وهو ما يشجّع قائمات المترشّحين على تجاوز الحدّ الأقصى للإنفاق وعدم الإبلاغ عن النفقات بالكامل.

يمنع تعديل قانون الانتخابات لسنة 2017 قائمات المترشّحين من تلقّي الأموال العموميّة مسبقا، وبدلاً من ذلك يتمّ تعويض المترشحين عن المصاريف بعد الانتخابات إذا حصلت القائمة على ثلاثة بالمائة على الأقل من الأصوات على مستوى الدائرة الانتخابية. وقد أثارت هذه الممارسة مخاوف بشأن عدم تحقيق التمويل العمومي لهدفه المتمثّل في ضمان تكافؤ الفرص لجميع المترشّحين بشكل فعال.

ويعاني نظام تمويل الحملات من نقص على مستوى الشفافيّة، حيث لا تتم المطالبة بتقارير مرحليّة، ولا يوجد تقييم آني للتّمويل والنفقات، ممّا يحرم الناخبين من الحصول على معلومات هامّة.

[245] توصيات مجلس أوروبا (لجنة الوزراء) (2003) 4، المادة 3 (ب).

[246] يتم احتساب سقف التمويل العام لكل قائمة مترشّحة بناءً على عدد الناخبين المسجلين في الدائرة الانتخابية على النحو التالي: ثلاثة وسبعون دينارًا لكل ألف ناخب وذلك إلى حدود خمسين ألفًا، وخمسون دينارًا لكل ألف ناخب إذا زاد عددهم عن خمسين ألف ناخب إلى حدّ أقصاه مائة ألف ناخب. اثنان وأربعون ديناراً لكل ألف ناخب يتجاوز عددهم مائة ألف ناخب ولا يتجاوز مائة وخمسين ألف ناخب، وتسعة وثلاثون ديناراً لكل ألف ناخب إذا زاد عدد الناخبين عن مائة وخمسين ألف ناخب ولم يتجاوز مائتي ألف ناخب، ستة وثلاثون دينارًا لكل ألف ناخب إذا تجاوز عدد الناخبين مائتي ألف ناخب. كما تتم زيادة مبلغ المنحة وفقًا لكثافة السكان في الدائرة الانتخابية.

**مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي**

تنصّ معايير الانتخابات الدوليّة على أنّه لكل شخص الحقّ في الّتعبير الحر. ويشمل هذا الحق حريّة البحث عن المعلومات والأفكار بجميع أنواعها وتلقّيها ونقلها.[247]ويضمن الدّستور التونسي حريّة الرأي والفكر والتّعبير وحق النّفاذ إلى المعلومة وشبكات التّواصل.[248] وحتى الآن، لا يوجد في تونس إطار قانوني محدّد ينظّم وسائل التواصل الاجتماعي.

وقد كشفت مراقبة مركز كارتر لصفحات الفيسبوك الخاصة بالأحزاب العشرة أو المستقلين المترشّحين في جميع الدوائر الانتخابية والبالغ عددها 33، فضلاً عن الصفحات الدّاعمة لتلك القائمات، أنّ معظم هذه الأطراف تستخدم وسائل التّواصل الاجتماعي كمنبر لتقديم مرشّحيها، أو الإعلان عن فعاليّات حملاتها، أو دعوة النّاخبين للتّصويت، وليس كأداة للتّواصل مع النّاخبين بشأن القضايا التي تهمّهم. وروّجت معظم القائمات التي تمّت مراقبة نشاطها لبرامج حملاتها من خلال الفيديو أو الرّسائل أو الصّور على صفحات الفيسبوك الوطنية والجهويّة بما في ذلك صفحات فروعها الموجودة بالخارج. وقد قامت غالبية القائمات التي شملتها عمليّة المراقبة بعرض ومضات اشهارية مدفوعة على صفحاتها على الفيسبوك أثناء الحملة.[249]

أفاد مراقبو مركز كارتر على المدى الطّويل أنّه بسبب نتائج الانتخابات الرئاسية، ضاعف المترشّحون والأحزاب من جهودهم على وسائل التواصل الاجتماعي لاستهداف أنصار قيس سعيّد من الشّباب.

وقد أظهر المتسابقون مستويات مختلفة من النشاط والكفاءة المهنيّة في حملاتهم وهذا اعتمادًا على اختلاف الاستراتيجيات، والتّحليل الانتخابي والرسائل التي يتمّ تمريرها والموارد المالية. أدارت جمعيّة عيش تونسي حملة منظّمة للغاية، وذلك بتكثيف المنشورات على الصفحات الجهويّة المختلفة للجمعية، بما في ذلك الومضات الاشهارية المدفوعة. وكشفت حملات أخرى على مستوى أدنى من التّنسيق بين الصفحات الوطنية والجهويّة وضعف المحتوى ونقصه. وتجدر الإشارة الى أنّ بعض الومضات الاشهارية لأحزاب سياسية كانت تديرها صفحات الأحزاب في الخارج.

زاد عدد الصّفحات والمجموعات التي تدعم أو تعارض أحد المترشحيَن للرئاسة حتّى قبل الانطلاق الرّسمي لحملة الجولة الثّانية من الانتخابات الرّئاسية، بالإضافة إلى عدد المنشورات والتّفاعلات، وذلك لتكون لها الأسبقيّة على حملة الانتخابات

[247] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية، المادة 19، بالإضافة إلى ذلك يحدد التعليق العام 25 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ما يلي: "يجب أن يكون الناخبون قادرين على تكوين آراء بشكل مستقل، خال من العنف أو التهديد بالعنف أو الإكراه أو الإغراء أو التدخل بالتلاعب من أي نوع."

[248] الفصول 31 و32

[249] البديل، أمل تونس، التيار الديمقراطي، النهضة، الحزب الدستوري الحر، عيش تونسي، نداء تونس، حزب الجبهة الشعبية، قلب تونس، تحيا تونس

التشريعيّة. ولاحظ مركز كارتر في عديد المناسبات وجود قائمات حزبية أو مستقلة تعلن عن دعمها للمترشّحين للدّور الثّاني للانتخابات الرّئاسيّة وتستعمل صورهم لتعزيز حملتهم الانتخابية على الأنترنت.[250]

وقد تمّ تسجيل حملات تشويه واستعمال لغة تحريضيّة في عدة صفحات تدعم المترشّحين الانتخابات الرّئاسيّة والتّشريعيّة، رغم أن انتماءات هذه الصّفحات لم تكن واضحة.[251] وقد تمّ تداول بعض المنشورات بشكل موسّع على شبكة الانترنت. ولا يفوتنا التنويه بأنه أن مركز كارتر ليس في وضع يسمح له بتقييم تأثير هذه المنشورات على العملية الانتخابية.

كانت المترشّحة ألفة التّراس، مؤسسة جمعيّة عيش تونسي، هدفًا لهجمات متكررة على الفيسبوك تشكّك في أنشطتها وأنشطة زوجها.

كما تمّ تداول وثيقة تحريضيّة أخرى تتمثّل في شريط وثائقي على حساب الفيسبوك لمنصّة صواب الرأي على الإنترنت في الفترة من 27 إلى 29 سبتمبر وقد تمّ بثّ هذا الشريط أيضًا على قناة العربية التلفزيونية التابعة للمملكة العربية السعوديّة، وهو يزعم أن النهضة متورّطة في اغتيال زعيمي المعارضة شكري بلعيد ومحمد البراهمي سنة 2013 عبر "جهازها السرّي".[252] وقد شاهد هذا الشّريط الوثائقي مجملا أكثر من 350،000 شخصا على الإنترنت. وتمت مشاركته على نطاق واسع على الفيسبوك، بما في ذلك من صفحات تدعم أحزابا تتنافس في الانتخابات. وقد أعلن الممثّل القانوني لحركة النهضة على الفيسبوك أنّه قد تمّ الشّروع في رفع دعوى قضائيّة ضدّ القناة التلفزيّة التي بثّت هذا الوثائقي.

وتمّ تداول استطلاعات رأي مزيفة على صفحات الفيسبوك تحمل شعار شركات استطلاع تونسية، مما قد يؤدي إلى تضليل الناخبين.

ومع اقتراب نهاية الحملة، تم نشر وثائق غير مصادقة على وسائل التواصل الاجتماعي تدّعي أن نبيل القروي وألفة التراس وحركة النهضة قد تعاقدوا مع وكالات ضغط وعلاقات عامّة أجنبيّة قصد تعزيز موقعهم على السّاحة السياسية الوطنية وطلب الدّعم على المستوى الدولي. وبعد نشرها، أصبحت الصور ومقاطع الفيديو والتعليقات التي تدعي وجود صلات بين نبيل

[250] قلب تونس، الكرامة، النهضة، تحيا تونس سوسة، قائمة 31 تونس1. بعد نشر صور قائمات إئتلاف الكرامة التي تضم قيس سعيد وسيف الدين مخلوف، تم نشر بيان على موقع قيس سعيد في 2 أكتوبر يذكّر الجميع بأن السيد سعيّد لا يدعم أية قائمة تقدّمت في الانتخابات التشريعيّة وأنه تم إبلاغ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حتى تتمكن من اتخاذ التدابير المناسبة. وأعلنت الهيئة المذكورة أنها ستنظر في المسألة بعد الانتخابات.

[251] من بينهم، ألفة التّراس، قيس سعيّد، الحزب الدستوري الحرّ، وقد تم استهدافهم بحملة تشويه. استخدمت بعض الصفحات على الفيسبوك التي تدعم المترشح الرئاسي قيس سعيّد لغة تحريضية بشكل متكرر وصفت مؤيدي نبيل القروي ب "الكفار"، أو "المثليين الجنسيّين"، أو "التافهين"، أو "الفاسدين".

[252] الغرف السوداء، وثائقي في ثلاثة أجزاء. تمّ عرض الجزء الأول منه على قناة العربية التلفزيونية. ويقال إن القنوات التلفزيونية الأخرى قد رفضت عرض الشّريط الوثائقي بسبب "ظروف غير ملائمة". وتم بثّ الجزءين الثاني والثالث على شبكة الإنترنت (يوتيوب وفيسبوك) من خلال منصة صواب الرأي.

القروي وعضو سابق في أجهزة المخابرات الإسرائيلية، بالإضافة إلى العلاقة بين حركة النهضة وقطر متداولة بشكل واسع مما أثار العديد من التعليقات النقدية على صفحات الفيسبوك.

خرقت غالبيّة الأحزاب التي راقبها مركز كارتر فترة الصّمت الانتخابي وذلك من خلال عرضها إعلانات مدفوعة على صفحات الحزب أو على الصّفحات الدّاعمة يوم السّبت ويوم الانتخابات. وروّج حزبان على الأقل، وهما قلب تونس وحركة النهضة، للحملتين الرئاسية والبرلمانية. وقد قامت النهضة بنشر ملصقات على الإنترنت تحمل صورة قيس سعيّد، كتب عليها "صوّتوا لنا لتحقيق برنامجه"، واستخدم قلب تونس صورة لنبيل القروي للتّرويج قائمات مرشّحي حزبه. في المقابل، كان ائتلاف عيش تونسي وهو الائتلاف الوحيد الذي شارك في جميع الدّوائر الانتخابية وألغى الإعلانات المدفوعة التي كان يعرضها على الفيسبوك وامتنع عن نشرها على صفحاته الوطنيّة والجهويّة خلال فترة الصمت الانتخابي.

خلال حملة الانتخابات الرئاسية، كان استخدام وسائل التواصل الاجتماعي أكثر كثافة وحماسا مقارنةً بحملة الانتخابات التشريعية. وظلّت هذه الوسائل تركّز على المنافسة الرئاسية واستمرار احتجاز القروي. وقد تم استخدامها لتعزيز الاستقطاب السياسي والاجتماعي الذي كان واضحًا في نتائج الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية.

**ملاحظو المجتمع المدني والأحزاب**

يعدّ قيام جمعيات المجتمع المدني بالملاحظة مظهر هام من مظاهر الحقّ في المشاركة في الشؤون العامة ومساءلة الحكومات. وتعترف مصادر القانون الدولي العام بالحق في المشاركة منظمات المجتمع المدني التي تعمل على ملاحظة الانتخابات والمساهمة في جهود توعية الناخبين[253].

كان المجتمع المدني نشطا في رصد مختلف جوانب العملية الانتخابية. وركزت منظمة المركز التونسي المتوسطي (TU-MED) ملاحظتها على مشاركة المرأة في المناطق الريفية في سبعة دوائر انتخابيّة. ووفقًا لتقريرها، كان هناك غياب للعنصر النّسائي أثناء الحملة، حتى في الأماكن التي كان فيها رئيس القائمة امرأة. وكان للمركز التونسي المتوسطي في يوم الانتخابات 7 ملاحظا.

نشرت شبكة مراقبون 4000 ملاحظا في يوم الانتخابات للقيام بعملية تجميع موازي للأصوات وأحدثت تطبيقًا يمكّن الناخبين من الحصول على معلومات حول المسار الانتخابي غير متاحة في موقع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الهيئة العليا المستقلة

[253] المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في أفريقيا EISA، مبادئ إدارة الانتخابات ورصدها ومراقبتها في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، الصفحة 19.

للانتخابات، بما في ذلك عدد الناخبين المسجّلين ومراكز الاقتراع والمقاعد والقائمات المفصّلة لأسماء المترشحين، وبرامج القائمات المتقدّمة في كل دائرة.

كما نشرت الجمعيّة التّونسيّة من أجل نزاهة وديمقراطيّة الانتخابات"عتيد" يوم الانتخابات 600 ملاحظا في جميع أنحاء البلاد وركزت على مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي. ونشر مرصد شاهد 1000 ملاحظ، بمعدل ثلاثة في كل منطقة بلدية.

وقد قام كلا المجتمع المدني والأحزاب السياسية التونسية بدور نشط في مراقبة العمليات الانتخابية التشريعيّة. وأعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن اعتماد أكثر من 97000 ممثل للمترشحين، و17500 ملاحظا من المجتمع المدني، و700 ملاحظا دوليا بالنسبة لهذه الانتخابات.

### *حل النزاعات الانتخابية*

يجب أن ينظّم القانون بشكل واضح إجراءات الطّعن، وخاصّة صلاحيّات ومسؤوليّات مختلف الهيئات المعنية وذلك لتفادي ايّ تنازع سلبي او إيجابي للاختصاص. وبالإضافة إلى ذلك، يجب منح حق تقديم مثل هذه الطعون على أوسع نطاق ممكن وأن يكون متاحا لكل ناخب في الدائرة الانتخابية ولكل مترشح يتقدّم في الانتخابات.[254] ويعد ضمان النّظر في الطّعون في الوقت المناسب جزءًا لا يتجزأ من مبدأ الانتصاف الفعّال.

وعلى الرغم من الآجال الزمنية القصيرة المنصوص عليها في القانون، بتت المحكمة الإدارية في جميع الشكاوى والطعون السابقة للانتخابات في الوقت المناسب. وأظهرت المحكمة في قراراتها حيادها واحترامها للإجراءات القانونية الواجبة.

ورغم أنّ الفصل 124 من القانون الانتخابي يسمح لممثلي المترشحين والملاحظين بتدوين الملاحظات المتعلقة بعملية التصويت في المحاضر على مستوى مركز الاقتراع، فإن قانون الانتخابات لا يسمح للناخبين بتقديم شكاوى حول الممارسات الخاطئة أو المخالفات المحتملة، وهو ما يحرمهم من الحقّ في انتصاف فعّال.[255]كما لا يسمح القانون للنّاخبين بالطعن في نتائج الانتخابات لدى المحاكم.[256]

[254] المفوضية الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية)، مدونة الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، CDL-AD (2002) 23.

[255] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25، الفقرة؛ وإعلان الاتحاد الإفريقي بشأن المبادئ التي تحكم الانتخابات الديمقراطية في إفريقيا، القسم الرابع، المادة 7.

[256] الأمم المتحدة والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادّة 2؛ والميثاق الإفريقي للديمقراطية والانتخابات والحوكمة، المادة17 (2)

بالنّسبة للانتخابات التّشريعية، قام عدد قليل فقط من المترشّحين بتقديم شكاوى إلى المحكمة الابتدائية ضدّ القرارات التي رفضت قائمات مرشحيهم. وتمّ رفض معظم الطعون المرفوعة إلى المحكمة الابتدائيّة. وقد أسفرت أربعة أحكام فقط عن إلغاء قرارات الهيئة الفرعيّة المستقلّة للانتخابات. وتمّ عرض ما مجموعه 18 طعنا لدى الدوائر الاستئنافيّة بالمحكمة الإدارية. وقد أيدت المحكمة الإدارية قرارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات في معظم الحالات ورفضت ثلاثة منها.[257]

لم تسمح المحاكم الابتدائيّة لملاحظي مركز كارتر بمراقبة عملية تسوية النزاعات الانتخابية بشكل تام في معظم الحالات[258]. وعلى الرغم من الطلبات الخطية الرّسمية العديدة، لم يتم تزويد الملاحظين بمعلومات حول النزاعات الانتخابية، ولم يُسمح لهم بحضور الجلسات العلنيّة، أو الحصول على نسخ من الأحكام النهائية.[259]

وعلى نفس المنوال، رفضت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مدّ بعثة المركز بمعلومات تتعلق بالنزاعات الانتخابية ورفضت مدّها بالقرارات التي تستبعد فيها مرشحين للرئاسة. ومن ناحية أخرى، سمحت المحكمة الإدارية في تونس لبعثة المركز بحضور جميع الجلسات العلنيّة ومكّنتها أحيانا من بعض القرارات، وإن كان ذلك مع بعض التأخير. وكانت جلسات المحكمة التي حضرتها البعثة منظمة وتم منح الأطراف الفرصة لعرض قضاياهم.

لا تزال عملية حل النزاعات الانتخابيّة غامضة في الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. ولم تقم الهيئة بالإفصاح عن المعلومات التي تم جمعها من مراقبي الحملة التابعين لها، ولم تعلن علنًا عن كيفية حل الشكاوى الانتخابيّة. كما لم تصدر المحاكم معلومات بشأن الشكاوى أو القرارات في الوقت المناسب؛ ومع ذلك، فقد وفّرت للمتقاضين فرصة للإنصات إلى مطالبهم واتخاذ القرارات خلال الإطار الزمني القصير المسموح به.

### *يوم الاقتراع*

إن عملية التصويت هي حجر الزاوية في الالتزام بتوفير حرية التعبير عن إرادة الشعب من خلال انتخابات دورية حقيقية[260] وتعد جودة عمليات التّصويت في يوم الانتخابات أمرًا ضروريًا لتحديد ما إذا كانت هذه الانتخابات قد أجريت وفقًا للالتزامات

[257] تم نقض ثلاثة قرارات تضمنت قائمة واحدة مترشحة في دائرة الامريكيتين وباقي دول أوروبا، وواحدة مترشحة في دائرة العالم العربي وبقية العالم، واثنان في تونس.

[258] وفقًا للفصل 7 من القرار رقم 9 لسنة 2014 الصادر عن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بشأن شروط وإجراءات اعتماد الملاحظين المحليين والأجانب للانتخابات والاستفتاءات. ويحق للملاحظين المحليين والأجانب "متابعة المراحل المختلفة للعملية الانتخابية المتعلقة بـ ... الترشحات ... والنزاعات الانتخابية". ويمنح الفصل 252 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية الحق في الحصول على نسخ من قرار المحكمة لأي شخص يطلب ذلك.

[259] الفصل 55 من قانون المحكمة الإدارية عدد 40 لسنة 1972 الذي يعطي الحق في الحصول على نسخ من قرارات المحكمة

[260] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد 2 و25 (أ) و9.

الديمقراطية. وإجراء الانتخابات بالاقتراع السري هو التزام أساسي بموجب القانون الدّولي، ووسيلة معترف بها لضمان التعبير عن إرادة الشعب بحرية.[261]

فيما يتعلق بالانتخابات الرئاسية، أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنّ 245 مركز اقتراع في خمس دوائر (الكاف، القصرين، جندوبة، قفصة، سيدي بوزيد) ستعمل يوم الانتخابات وفق توقيت مختصر، وذلك من الساعة 10:00 إلى الساعة 4:00 مساءً بدلاً من الساعة 8:00 إلى 6:00 مساءً. ويمسّ هذا التغيير في ساعات التصويت حوالي 112195 ناخبًا.

### فتح المراكز والاقتراع

تم وصف عملية فتح كلّ مراكز الاقتراع التي لاحظها مركز كارتر وعددها 38 بأنها هادئة ومنظمة تنظيماً جيداً وبشكل مهني، حيث قيّم 100 في المائة من فرق الملاحظين تنفيذ الإجراءات والبيئة الانتخابية بشكل إيجابي.

قام ملاحظو مركز كارتر بتقييم 391 مركز اقتراع خلال يوم الانتخابات. وقد صدر عنهم تقييم إيجابيّ للبيئة الانتخابية العامة واحترام الإجراءات في أغلبية المراكز. ودوّن الملاحظون في 11 مركز اقتراع أن الناخبين، وخاصة كبار السن منهم، قد واجهوا صعوبة في التصويت بسبب عدد القائمات وحجم بطاقة الاقتراع. وفي 99 بالمائة من مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها، تمكن الناخبون من التصويت سراً. كما أفاد الملاحظون أن 49 مركز اقتراع لا يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة العضوية الوصول إليها.

كان ممثلو الأحزاب موجودين في 373 من 391 مركز اقتراع تمّت ملاحظة العملية الانتخابيّة فيها. وكان ممثلو النهضة حاضرين للملاحظة في 33 بالمائة من مراكز الاقتراع، وقلب تونس في 19 بالمائة، وتحيا تونس في 9 بالمائة. كما كان هناك ممثلون لقائمات مستقلة في 20 بالمائة من مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها. وكان المواطنون الملاحظون حاضرين في 168 من 391 مركز اقتراع تمت ملاحظتها، أما أعلى رقم فكان لممثلي الاتحاد العام التونسي للشغل (**UGTT**) الذي كان حاضرا في 135 مركز اقتراع بينما سجلت شبكة مراقبون حضورها في 25 مركزا.

### إغلاق المراكز والعد

تم تقييم تطبيق الإجراءات وبيئة الانتخابات بشكل عام على أنه جيد جدًا أو معقول في مراكز الاقتراع البالغ عددها 35 والتي تمّت فيها ملاحظة عملية الإغلاق. وأفاد جميع الملاحظين أنه لم يكن هناك ناخبون ينتظرون دورهم للتصويت عند إغلاق مراكز الاقتراع في الساعة 06:00 مساءً.

[261] الأمم المتحدة والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 23. المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في أفريقيا EISA، مبادئ إدارة الانتخابات ورصدها ومراقبتها في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، الصفحة 24.

خلال عملية العدّ، تم تقييم تنفيذ الإجراءات والبيئة العامة بشكل إيجابي في جميع مراكز الاقتراع البالغ عددها 35 مركزًا؛ ووصف الملاحظون العملية بأنها هادئة ومهنية ومفصلة.

## تجميع النّتائج

لا تزال عمليّة تجميع النّتائج مستمرّة. لقد وصف ملاحظونا الى حدّ الآن العمليّة بكونها تسير بشكل ناجع ومنتظم ودقيق. في بعض مراكز التّجميع سمح للملاحظين بالجلوس في مكان قصيّ لا يسمح بملاحظة فاعلة للعمليّة التّجميع ولا يخوّل التّفاعل مع الأعوان. وفي بعض المراكز الأخرى تمكّن الملاحظ من النّفاذ الى مجمل العمليّة وتحلّى الأعوان بروح التّعاون عند الإجابة عن الأسئلة.

**الخلفية:** تلقّى مركز كارتر اعتمادا رسميا من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات. وقام المركز بنشر أكثر من 90 ملاحظا زاروا 392 مكتب اقتراع بالإضافة إلى 27مركز تجميع. وقد شاركت في قيادة هذه المهمّة السيدة تانا دي زولويتا، عضوة سابقة في البرلمان الإيطالي والسيدة كارين أبو زيد، مفوضة لدى لجنة التحقيق المستقلة المعنيّة بالجمهورية العربية السورية. وضمت البعثة ممثلين عن أكثر من 30 دولة.

كان للمركز وجود في تونس منذ سنة 2011. وقد قام بمراقبة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 والانتخابات الرئاسية والتشريعية لسنة 2014 وكذلك عملية صياغة الدستور التي تُوّجت باعتماد الدستور في جانفي 2014.

بالنّسبة لهذه الانتخابات، نشر مركز كارتر فريقًا أساسيًا من الخبراء في شهر ماي 2019. وفي منتصف شهر جويلية، قام المركز بالتعاون مع المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في إفريقيا بنشر 16 ملاحظا على المدى الطويل في جميع أنحاء البلاد التونسية. ويمثل الفريق الأساسي والملاحظون على المدى الطويل 18 دولة.

سيبقى المركز في تونس لمراقبة عملية التجميع النهائي للنتائج والبتّ في الطعون الانتخابية. وسيقوم بملاحظة الدّور الثاني للانتخابات الرّئاسية في 13 أكتوبر.

وتتمثل أهداف بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز في تونس في تقديم تقييم محايد وشامل لجودة العملية الانتخابية، والتشجيع على إجرائها بشكل يشمل جميع التونسيين، وإظهار دعمه للانتقال الديمقراطي.

يقوم مركز كارتر بتقييم العملية الانتخابية في تونس بناء على الدستور التونسي، والإطار القانوني الانتخابي المحلي، والالتزامات المستمدة من المعاهدات الدولية والمعايير الدولية للانتخابات. وتجري مهمة المراقبة بالنسبة إلى المركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.[262]

ويود المركز أن يشكر المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين قدموا بسخاء وقتهم وسخّروا طاقتهم لتسهيل جهوده في ملاحظة عملية الانتخابات التشريعية.

[262] تم اعتماد إعلان مبادئ الملاحظة الدولية للانتخابات في 27 أكتوبر 2005، في الأمم المتحدة، وتمت المصادقة عليه إلى حد الآن من قبل 55 منظمة دولية حكومية وغير حكومية، وهو يساهم في تحسين الملاحظة الدولية للانتخابات.

# الملحق 13

NEWS RELEASE

## مركز كارتر يحثّ القيادة الجديدة في تونس على منح الأولويّة لتبنّي مقاربات شاملة لمعالجة أهمّ التحدّيات السياسيّة والاقتصاديّة

تونس (15 أكتوبر 2019) – في بيان أوّلي صدر اليوم، أشاد مركز كارتر بالشّعب التونسي وإدارته الانتخابية على إثر انتهاء العمليّة الانتخابية لسنة 2019 بنجاح والتزامهم العميق بالمسار الدّيمقراطي الذي تطلّب من النّاخبين الذّهاب إلى مكاتب الاقتراع للمشاركة في ثلاث عمليات انتخابيّة متتالية في فترة تقلّ عن الشّهر. ورغم أنّ الجوّ العامّ الذي دارت فيه الانتخابات الرّئاسيّة تميّز بالانفتاح والتّنافسيّة، حيث تقدّم 26 مترشّحا إلى الدّور الأوّل، فانّ المسار شابته أعمال بدت مبنيّة على أغراض سياسيّة تمظهرت أساسا في سجن نبيل القروي على امتداد أغلب الفترة التي استغرقتها العمليّة الإنتخابية. أدّى التّوقيت الذي تمّ فيه إيقاف القروي إلى ظهور مخاوف مشروعة تتعلّق بحقّ المترشّحين في التمتّع بفرص متكافئة.

كان الاقبال على التّصويت ضعيفا في الدّور الأوّل لكنّه ارتفع ارتفاعاً ملحوظاً في الدّور الثاني من الانتخابات الرّئاسيّة. وقد طغت أهمية الانتخابات الرّئاسيّة على الانتخابات التشريعيّة رغم الأهميّة النسبيّة للبرلمان مقارنة بالسّلطة التّنفيذيّة بمقتضى أحكام الدّستور التّونسي الجديد.

يتعيّن على القادة السياسيّين التّونسيّين، في ظلّ انتخاب برلمان تعدّدي ورئيس جديد يفتقد إلى الخبرة السياسيّة، تكوين حكومة قادرة على المساهمة في تحقيق أهداف الثّورة وتطلّعات الشّعب التّونسي. وللمضي قدماً، يجب على المسؤولين المنتخبين إيجاد طريقة لترك الخلافات السياسية والأيديولوجية جانباً سعيا لخدمة مصلحة تونس وشعبها. ويجب أن يكون تشكيل المحكمة الدستورية وغيرها من الهيئات المستقلة من الأولويات العاجلة وذلك باعتماد توافق سياسيّ واسع النّطاق، كما ينبغي على البرلمان والرّئيس العمل معا لرفع التحدّيات الاقتصادية والسياسية المطروحة التي كانت من الأسباب العميقة لثورة 2011.

قاد بعثة ملاحظة الانتخابات التّابعة لمركز كارتر التي تضمّ أكثر من 80 ملاحظا رئيس الوزراء الأسبق للسلطة الفلسطينيّة، السيّد سلام فيّاض. شمل فريق الملاحظين مواطنين من 30 دولة قاموا بزيارة 337 مكتب اقتراع وجميع مراكز تجميع النّتائج السّبعة والعشرين الموزّعة في تونس يوم الاقتراع. ولم يرصد الملاحظون سوى عدد محدود من المخالفات البسيطة في مكاتب الاقتراع التي زاروها.

**يقدّم البيان الذي أصدره اليوم مركز كارتر التّقييم الأوّلي وأهمّ النّتائج التي أوردناها أدناه. وبما أنّ جوانب هامّة من العمليّة الانتخابيّة مازالت لم تكتمل بعد، من بينها الإعلان عن النتائج النّهائيّة والبتّ في ايّة شكاوى أو طعون، فإنّ هذا البيان يقتصر على تقديم تقييم جزئيّ أوّلي للمراحل المنجزة من المسار الانتخابي، ولا يمثّل تقييم المركز للعمليّة الانتخابيّة بأكملها. وسيصدر مركز كارتر تقييمات إضافيّة في الفترة التّالية للمسار الانتخابي وعند اختتامه.**

**أهمّ الاستنتاجات**

- **الفترة السّابقة للانتخابات**: اعتبر النّاخب أنّ المترشّحين اللذان فازا في الدّور الأوّل من الانتخابات الرّئاسيّة مضادّين لمنظومة الحكم وأنّهما غير مسيّسين. فقيس سعيّد، هو أستاذ جامعي مختصّ في القانون الدّستوري ولا ينتمي إلى ايّ حزب سياسيّ وقد خاض حملة غير مألوفة، أمّا القروي فهو أحد مالكي وسيلة إعلامية هامة ورئيس سابق لجمعيّة خيريّة، وقد أسّس حزبا سياسيّا في شهر جوان سنة 2019. ولقد تمّ إيقاف نبيل القروي قبيل الانتخابات وظلّ بالسّجن خلال كامل فترة الحملة الانتخابية للدّور الأوّل من الانتخابات الرّئاسيّة والانتخابات التّشريعيّة رغم الدّعوات المتعدّدة لإطلاق سراحه التي ردّدتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وأغلب الطّبقة السّياسيّة. وقد تمّ الإفراج عن القروي في 9 أكتوبر، يوم الإعلان عن نتائج الانتخابات التشريعيّة ولم يتبقّ آنذاك على انتهاء فترة الحملة الرّئاسيّة سوى يومين. وقد طغت على الفترة السّابقة للانتخابات وعلى فترة الحملة مسألة مدى تمتّع القروي بحقّه في تكافؤ الفرص مع منافسه.

- **لإطار القانوني:** يضمن الفصل 52 من القانون الانتخابي تكافؤ الفرص لجميع المترشّحين خلال الحملة دون أن يحدّد معنى عبارة "لتكافؤ الفرص". كما تقضي الممارسات الفضلى الدوليّة ومصادر القانون الدّولي أن تتمتّع جميع الأحزاب وكلّ المترشّحين بفرص متكافئة. وينبغي على الدّولة أن تلتزم الحياد وتطبّق القانون على الجميع على حدّ السّواء. كما يجب ضمان المساواة بين جميع الأحزاب والمترشّحين وينبغي على سلطات الدّولة أن تكون محايدة في مواقفها من الحملة الانتخابيّة والتّغطية الإعلاميّة. وقد تمّ الافراج عن نبيل القروي يوم 9 أكتوبر بقرار من محكمة التّعقيب خلصت فيه إلى أنّ دائرة الإتّهام بمحكمة الاستئناف أساءت استخدام سلطتها ولم تحترم المتطلّبات الإجرائيّة الأساسيّة بإصدارها بطاقة إيداع بالسّجن في حقّ نبيل القروي وقضت بإبطال البطاقة المذكورة.

- **إدارة الانتخابات**: يشيد مركز كارتر بإشراف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على تنظيم ثلاثة انتخابات تنظيما محكما في آجال مختصرة. لقد تمت الثلاث انتخابات دون رصد اخلالات جسيمة وقد اتخذت الهيئة خطوات لتعزيز المسار بعيد كل محطة انتخابية. وباعتبارها الجهة المسؤولة على تطبيق القانون الانتخابيّ، بذلت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات كلّ ما في وسعها لضمان تمتّع نبيل القروي بمبدا تكافؤ الفرص وطرحت الملفّ في مناسبات متعدّدة أمام أنظار المؤسّسات الحكوميّة والمسؤولين وطالبت بالافراج عن نبيل القروي ليتمكّن من خوض حملته. وليست للهيئة أية صلاحيّة للأمر بالإفراج عنه أو لإجبار السّلطة القضائيّة على ذلك.

- **بيئة الحملة الانتخابيّة**: انطلقت الحملة الإنتخابية للدّور الثاني رسميّا يوم 3 أكتوبر، أي في اليوم التالي لإعلان هيئة الانتخابات عن النّتائج النّهائيّة للدّور الأوّل. وكانت الحملات الانتخابية للدّور الثاني من الرّئاسيّة بالنّسبة إلى المترشّحين محدودة نسبيّا إذ تمّت أساسا عبر شبكات التّواصل الاجتماعي ، فقد قضّى القروي أغلب فترة الحملة الانتخابية في السّجن، أمّا قيس سعيّد فقد واصل حملته غير المألوفة. وعلى الرغم من ذلك ، فقد تصدّر كلا المترشّحين باستمرار عناوين النشرات الإخبارية.

أعلن قيس سعيّد أنّه لن يقوم شخصيّا بحملته لأنّ منافسه غير قادر على القيام بمثل ذلك اذ أنّه في السّجن، واعتبر قيس سعيد أنّ ذلك هو الموقف "الاخلاقيّ" الذي ينبغي اعتماده. بيد أنّ أنصاره واصلوا الحملة على الميدان وعبر شبكات التّواصل الاجتماعي. وفي الفترة التي سبقت الدّور الثاني لم يرصد الملاحظون على المدى الطّويل التّابعون لمركز كارتر أيّة فعاليات انتخابية هامّة في الجهات من جانب المترشّحين لكنّهم لاحظوا أعدادا من المتطوعين يوزّعون المطويّات ويتّصلون مباشرة بالمواطنين في إطار حملتي كلا المترشّحين. وقد نظّم أنصار كلّ من المترشّحين لقاء جماهيرياً لاختتام الحملة يوم 11 أكتوبر في شارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة ، ورغم اختلاط الشّقين من المناصرين لم يتمّ تسجيل أيّ مشادّات بينهما.

وفي اليوم الأخير من الحملة الانتخابيّة، بُعيد الافراج عن نبيل القروي شارك المترشّحان في مناظرة نظّمتها التّلفزة الوطنيّة وتطرّقت إلى محاور مختلفة على غرار الدّفاع والأمن الوطني، والسياسة الخارجيّة، وعلاقة الرّئيس بالبرلمان وبرئيس الحكومة، والشأن العامّ. وطُلب من المترشّحين الإجابة على ثلاثة أسئلة في كلّ محور. ورغم الجهود التي بذلها الصحفيون الميسّرون للمناظرة لحثّ المترشّحين على التّفاعل فيما بينهما امتنع كلاهما في أغلب الأحيان عن ذلك. وتابع هذه المناظرة، التي شكّلت حدثا غير مسبوق في العالم العربيّ، أكثر من ستة ملايين تونسيّ ، إضافة إلى مشاهدين عبر العالم العربي وفي مناطق أخرى من العالم.

- **فضّ النّزاعات الانتخابيّة**: فرضت وفاة الرّئيس الباجي قائد السّبسي اعتماد آجال مضيّقة لإجراء الانتخابات الرّئاسية بما تطلّب التقليص آجال فضّ النّزاعات الانتخابيّة، ممّا حدّ من عمليّة تقديم الشّكاوى والطّعون المتعلّقة بالانتخابات الرئاسيّة، وقد أفضى ذلك إلى تذمّر كبير من جانب المحامين الذي اعتبروا أنّه لم يتوفّر لهم الوقت الكافي لتجميع أدلة لإقناع المحكمة بأنّ الخروقات المسجّلة كان لها تأثير حاسم على النّتائج.

- **ملاحظة مواقع التّواصل الاجتماعي**: لاحظ مركز كارتر صفحات الفيسبوك التي تساند وتعارض المترشّحين. نبيل القروي هو المترشّح الوحيد الذي كانت له صفحة رسميّة على الفيسبوك استعملها لخوض حملته. كما تولّت صفحات حزبه السّياسي، قلب تونس، وصفحات غير منتسبة للحملة الرسميّة دعم المترشّح وحزبه. ورغم أنّ قيس سعيّد لم تكن له صفحة رسميّة على الفيسبوك فقد تمّ دعم ترشّحه من قبل العديد من الصّفحات غير المنتسبة له والتي نفى سعيّد أن تكون له بها أيّة صلة. وقد نشرت بعض تلك الصّفحات إشاعات حول جهود يبذلها منافسه في سبيل تقويض نزاهة الانتخابات وتمّ أيضا رصد بعض خطابات الكراهية فيها. ومنذ الدّور الأوّل، عرضت الصّفحة الرسميّة لنبيل القروي إعلانات مدفوعة الأجر.
وينبغي على البرلمان مستقبلا أن يفكّر وضع قواعد تنظّم الانفاق على الحملات عبر مواقع التّواصل الاجتماعي لضمان المزيد من الشفافيّة والإنصاف في الحملات الانتخابيّة.

**الخلفية:** واتّخذ المركز له مكتبا في تونس منذ سنة 2011. وقد قام بملاحظة انتخابات المجلس الوطني التّأسيسي لسنة 2011 والانتخابات الرّئاسية والتّشريعية لسنة 2014 وكذلك عملية صياغة الدستور التي تُوّجت باعتماد الدستور في جانفي 2014.

قام مركز كارتر في سياق هذه الانتخابات بنشر فريق أساسيّ من الخبراء في شهر ماي 2019. وفي منتصف شهر جويلية، قام المركز بالتعاون مع المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في إفريقيا بنشر 16 ملاحظا على المدى الطويل في جميع أنحاء البلاد التونسية. ويمثل الفريق المركزي والملاحظون على المدى الطويل 18 دولة.

وسيتواصل عمل المركز في تونس لملاحظة عمليّة البتّ في الطّعون الانتخابيّة والاعلان عن النّتائج النّهائيّة. وتتمثل أهداف بعثة ملاحظة الانتخابات التّابعة للمركز في تونس في تقديم تقييم محايد وشامل لسير العمليّة الانتخابية، والتّشجيع على إجرائها بشكل يشمل جميع التّونسيّين، وإظهار دعمه للانتقال الديمقراطي. وسيقوم المركز بإصدار تقرير نهائي شامل لكامل المسار الانتخابي لسنة 2019 و سوف يتضمّن توصيات لتعزيز العمليّة الانتخابية في المستقبل.

يقوم مركز كارتر بتقييم العمليّة الانتخابية في تونس بناء على الدستور التّونسي، والإطار القانوني الانتخابي المحلّي، والالتزامات المستمدّة من المعاهدات الدّولية والمعايير الدوليّة للانتخابات. وتعمل بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.

يودّ مركز كارتر أن يشكر المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين منحوه من وقتهم بسخاء وسخّروا طاقتهم لتسهيل جهوده في ملاحظة سير العمليّة الانتخابيّة.

# الملحق 14

## البيان الأوّلي لمركز كارتر حول الانتخابات الرّئاسيّة في تونس

## الدّور الثاني

**15 أكتوبر 2019**

**هذا بيان أوّلي لا يغطّي سوى جوانب العمليّة الانتخابيّة إلى حدود يوم 14 أكتوبر وهو لا يغطّي نهاية عمليّة تجميع نتائج الانتخابات ولا فترة تقديم الطّعون، لذلك لا يمثّل هذا البيان تقييم مركز كارتر للعمليّة الانتخابية في مجملها بل تقييما جزئيّا أوليا للمراحل المنجزة من العمليّة. وسيتولّى مركز كارتر إصدار تقييم أو جملة من التّقييمات الإضافيّة في الفترة التالية للانتخابات وفي اختتامها. وينبغي قراءة هذا البيان في علاقة مع البيانين الأوليّين الصّادرين عن المركز بتاريخ 17 سبتمبر بعد الدّور الأوّل من الانتخابات الرّئاسيّة وبتاريخ 8 أكتوبر إثر الانتخابات التشريعيّة. وإضافة إلى ذلك سيتمّ نشر تقرير نهائيّ يشمل التّوصيات خلال الأشهر القليلة التي تلي نهاية العمليّة الانتخابيّة.**

**عرض الملاحظات والاستنتاجات الأوليّة**

بيّن الشعب التّونسيّ التزامه العميق بالمسار الدّيمقراطيّ من خلال التّصويت في إطار ثلاث انتخابات محكمة التّنظيم في أقلّ من شهر، أوّلها الانتخابات الرّئاسيّة التي دارت يوم 15 سبتمبر، ثمّ الانتخابات التّشريعيّة في 6 أكتوبر، وأخيرا الدّور الثاني من الانتخابات الرّئاسيّة يوم 13 أكتوبر. وقد تمّت العمليّات الثلاث في كنف النّظام والهدوء مع تسجيل بعض المخالفات البسيطة.

ولئن كانت نسبة المشاركة في التّصويت يومي 15 سبتمبر و6 أكتوبر أقلّ من تلك المسجّلة في انتخابات 2014، فقد ارتفعت النّسبة بشكل ملحوظ في الدّور الثاني من الانتخابات الرّئاسيّة، ولا بدّ بهذه المناسبة من الإشادة بالجهود التي بذلتها السّلط التّونسيّة التي نجحت في تنظيم انتخابات سنة 2019 في فترة وجيزة.

عكست نتائج الانتخابات خيبة أمل الشّعب التّونسي إزاء المنظومة السّياسيّة القائمة ومنظومة الحكم، كما عبّرت عن نفاذ صبره نتيجة فشل الدولة في تحقيق تطورات اقتصاديّة ملموسة وحماية الحقوق الأساسية للمواطنين ومعالجة ظاهرة الفساد على جميع الأصعدة. ويعتبر المترشّحان الذين تنافسا في الدّور الثاني من الانتخابات الرّئاسيّة حديثَي العهد بعالم السياسة فنبيل القروي هو رجل أعمال له قناة تلفزيونيّة كبرى وجمعيّة خيريّة تغطّي أنشطتها كافّة أنحاء البلاد، وقيس سعيّد هو مترشّح مستقلّ وأستاذ جامعي مختصّ في القانون الدّستوري وليس له أيّ تاريخ في العمل السّياسي.

ورغم أنّ الجوّ العامّ الذي دارت فيه الانتخابات الرّئاسيّة تميّز بالانفتاح والتّنافسيّة، حيث تقدّم 26 مترشّحا إلى الدّور الأوّل، إلّا أنّ المسار شابته أعمال بدت مبنيّة على أغراض سياسيّة تمظهرت أساسا في سجن نبيل القروي على امتداد أغلب الفترة التي استغرقتها العمليّة الإنتخابية. وبقي نبيل القروي في السّجن لحوالي سبعة أسابيع ولم يتمّ الافراج عنه إلاّ قُبيل يوم الاقتراع.

مع انتخاب برلمان يتميّز بدرجة أكبر من التنوّع السّياسي ورئيس للجمهوريّة يفتقد إلى الخبرة السّياسيّة يتعيّن على القادة السّياسيّين التّونسيّين العمل سويّا لإيجاد حلول شاملة للمشاكل السّياسيّة والاقتصاديّة التي تعاني منها البلاد والتي ترجع أسبابها العميقة إلى ثورة سنة 2011.

يعتزّ التّونسيّون بالدّور الذي اضطلعوا به في اشعال شرارة ثورات الرّبيع العربي وبكونهم مازالوا يمثّلون منارة في مجال الدّيمقراطيّة داخل كامل المنطقة. وفي مسعى لتعزيز الدّيمقراطيّة ينبغي على القيادات التّونسيّة الجديدة اتّخاذ تدابير ملموسة تؤكّد على أنّ الدّيمقراطيّة تكرّس لخدمة للشّعب وليس لخدمة السياسيين.

**الخلفيّة السياسيّة**

يعتبر كلّ من قيس سعيّد ونبيل القروي حديثي العهد في الميدان السّياسي لكنّهما تحصّلا على المرتبتين الأولى والثانية تباعا في الدّور الأول من الانتخابات الرئاسيّة من أصل 26 مترشّحا ووصلا بذلك إلى الدّور الثاني. تحصّل قيس سعيّد على المرتبة الأولى بنسبة 18.4% من الأصوات، وجاء نبيل القروي في المرتبة الثانية بنسبة 15.58%. في الدّور الأوّل، وهُزم العديد من السّياسيين المحنّكين من ضمنهم نائب رئيس حركة النّهضة ومرشّحها الرّسمي للرّئاسيّة، عبد الفتّاح مورو الذي تحصّل على المرتبة الثالثة بنسبة 12.88% من الأصوات وحاز وزير الدّفاع، عبد الكريم الزّبيدي، المترشّح المستقلّ الذي سانده كلّ من حزبي نداء تونس وآفاق تونس على المرتبة الرّابعة بنسبة 10.73%، أمّا رئيس الحكومة الحالي ورئيس حزب تحيا تونس، يوسف الشاهد فقد أحرز على المرتبة الخامسة بنسبة أصوات تساوي 7.38%.

ترجم صعود كلّ من قيس سعيّد ونبيل القروي إلى الدّور الثاني رفض النّاخب التّونسي للأحزاب السياسيّة التّقليديّة، كما أنذر ذلك بنتائج الانتخابات التّشريعيّة. اعتبر النّاخب انّ كلّا من سعيّد والقروي مضادّين لمنظومة الحكم وغير مسيّسين. وقد خاض قيس سعيّد، الأستاذ الجامعي المختصّ في القانون الدّستوري والذي لا ينتمي إلى أيّ حزب سياسيّ حملة انتخابيّة غير مألوفة كما صرّح في بعض الاحيان أنّه لن يقوم شخصيّا بحملة قبيل انتخابات الدور الثاني لأنّ منافسه ظلّ موقوفا في السّجن إلى فترة قصيرة قبل يوم الاقتراع.

أمّا نبيل القروي، أحد الشركاء في ملكية وسيلة إعلامية هامة ورئيس سابق لجمعيّة خيريّة، فقد أسّس حزبه السّياسيّ في شهر جوان سنة 2019. وقد خضع نبيل القروي منذ سنة 2016 إلى التّحقيق في إطار قضيّة تتعلّق بالتهرّب الضّريبي وتبييض الأموال لكن لم يتمّ إيقافه سوى يوم 23 أوت أي قُبيل انطلاق الحملة الانتخابيّة. وقد ظلّ القروي قيد الإيقاف خلال كامل فترة الحملة الانتخابيّة للدّور الأوّل من الانتخابات الرّئاسيّة وللانتخابات التّشريعيّة وذلك رغم الدّعوات المتعدّدة لإطلاق سراحه من طرف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وأغلب الطّبقة السّياسيّة. وقد تمّ الإفراج عن القروي في 9 أكتوبر، يوم الإعلان عن النّتائج الأوّليّة للانتخابات التشريعيّة ولم يتبقّ آنذاك على انتهاء مدّة حملة الانتخابات الرّئاسيّة سوى يومان.

وقد أدّى التّوقيت الذي تمّ فيه إيقاف القروي والافراج عنه إلى جانب محاولة البرلمان إدخال تعديلات على القانون الانتخابي، كانت ستمنع القروي وحزبه من التقدّم إلى الانتخابات، إلى خلق انطباع، ضمن العديد من الأطراف المعنيّة، بأنّ احتجاز نبيل القروي كان بدوافع سياسيّة.

وفي القرار الذي تمّ بمقتضاه الافراج عن القروي، خلصت محكمة التّعقيب إلى أنّه رغم أنّ طعن القروي يخصّ القرار القاضي بتجميد أمواله ومنعه من السّفر فانّ دائرة الاتّهام تعسّفت في استخدام سلطتها وخرقت المتطلّبات الإجرائيّة الأساسيّة بإصدارها بطاقة إيداع بالسّجن في حقّ نبيل القروي، في حين أنّ المدّعي العام لم يطلب ذلك. تبعا لهذا الامر، اعتبرت محكمة التّعقيب أنّ دائرة الإتهام بمحكمة الاستئناف انتهكت حقوق نبيل القروي وقرّرت بالتّالي إبطال قرارها.

لم يتحصّل ايّ من المترشّحين على الأغلبيّة المطلقة من الأصوات المصرّح بها في الدّور الأوّل وفي مثل هذه الحالة ينصّ الدّستور على المرور إلى دور ثاني يجمع بين المترشّحين الذين تحصّلا على أكبر عدد من الاصوات وذلك في غضون أسبوعين من الإعلان عن النّتائج النّهائيّة للدّور الأوّل. وبعد استكمال البتّ في كافّة الطّعون أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن النّتائج النّهائيّة للدّور الأوّل يوم 2 أكتوبر وبرمجت تنظيم الدّور الثاني للانتخابات الرّئاسيّة يوم 13 أكتوبر.

وحسب النّتائج الأوليّة للانتخابات البرلمانيّة، تحصّل حزب حركة النّهضة على أكبر عدد من المقاعد بإحرازه على إثنين وخمسين مقعدا (52) من أصل مائتين وسبعة عشر مقعدا وهو ما يمثّل تراجعا مطّردا من 89 مقعدا سنة 2011 إلى 69 مقعدا سنة 2014. ويُعزى فوز النّهضة إلى انقسام الأحزاب الحداثيّة أكثر منه إلى شعبيّتها. وجاء قلب تونس، وهو حزب نبيل القروي، في المرتبة الثانية بثمانية وثلاثين مقعدا.

ويتميّز أنصار حزب القروي بانتمائهم إلى الفئات المهمّشة وكونهم من غير المسيّسين الذين يعتقدون أنّ باستطاعته مساعدتهم على تحسين أوضاعهم الاقتصاديّة من خلال جمعيّته الخيريّة، خليل تونس. وقد عمل نبيل القروي على التّرويج لصورة الرّجل العصاميّ والذي بإمكانه أن يقدّم المساعدة لتونس.

أمّا حزب حركة نداء تونس فقد انهار بسبب الانشقاقات التي عرفها منذ سنة 2014 ولم يتحصّل سوى على ثلاثة مقاعد كما تحصّلت الأحزاب التي خرجت من صلب انقسامات نداء تونس إمّا على عدد ضئيل من المقاعد (حزب مشروع تونس الحائز على أربعة مقاعد) أو لم تتحصّل على اية مقاعد (حزب أمل تونس)، بينما حاز حزب تحيا تونس، وهو حزب رئيس الحكومة المتفرّع عن نداء تونس، على أربعة عشر مقعدا ممّا يخوّل له تكوين كتلة برلمانيّة.

وحقّق حزب عبير موسي، الحزب الدّستوري الحرّ، تقدّما ملحوظا وتحصّل على 17 مقعدا سنة 2019. وتأسّس الحزب سنة 2013 بهدف تجميع شتات التجمّع الدّستوري الدّيمقراطي، حزب النّظام البائد. ومُنع أعضاء التجمّع السّابقين من التّرشّح لانتخابات المجلس الوطني التّأسيسي كما لم يحصل الحزب الدّستوري الحرّ على ايّ مقعد في انتخابات سنة 2014. ويبدو أنّ خطاب عبير موسي، الذي يقوم على المناهضة الشديدة لحركة النّهضة والإشادة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي في فترة حكم بن علي، قد نجح في استقطاب ناخبين يشعرون بالحنين إلى فترة الاستقرار التي عرفتها البلاد من قبل. وفاز حزب التيّار الدّيمقراطي الذي يترأسه محمّد عبّو باثنين وعشرين مقعدا بوّأته المرتبة الثالثة، بينما لم يتحصّل سنة 2014 سوى على ثلاثة مقاعد.

شهدت الانتخابات البرلمانيّة أيضا ظهور فاعلين سياسيّين جدد على غرار ائتلاف الكرامة الذي ساند المترشّح للرّئاسيّة سيف الدّين مخلوف وتحصّل على واحد وعشرين مقعدا، وحركة الشّعب التي ساندت المترشّح أحمد الصّافي سعيد وفازت بستّة عشر مقعدا. وهما حزبان يحملان خطابا معاديا للغرب. يعدّ البرلمان اليوم ستة عشرة حزبا سياسيّا وائتلافين و14 نائبا مستقلّا وهم جميعهم يدخلون لأوّل مرّة إلى البرلمان باستثناء تسعة أحزاب منهم.

**الإطار القانوني**

تقتضي الممارسات الفضلى الدوليّة أن يكون الإطار القانوني للانتخابات شفّافا ومتاحا لعامّة النّاس ومتناولا لجميع المسائل المتعلّقة بالنّظام الانتخابي على نحو يكفل اجراء انتخابات ديمقراطيّة.[263] وتخضع العملية الانتخابيّة في تونس إلى مقتضيات دستور سنة 2014 وأحكام القانون الانتخابي لسنة 2014 والقانون المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والمرسوم المتعلّق بحريّة الاتصال السّمعي

[263] منظّمة الأمن والتّعاون في أوروبا/مكتب المؤسّسات الدّيمقراطيّة وحقوق الانسان، المبادئ التّوجيهيّة لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات، ص. 4

والبصري الذي تأسّست بمقتضاه الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمعي والبصري (الهايكا). ويستجيب الإطار القانوني للانتخابات الرّئاسيّة إجمالا إلى متطلّبات المعايير الدوليّة ولم يتغيّر على امتداد دورتي الانتخابات الرّئاسيّة[264].

ويسعى الفصل 52 من القانون الانتخابي الى ضمان تكافؤ الفرص بين جميع المترشّحين خلال الحملة لكنّه لا يحدّد معنى عبارة "تكافؤ الفرص".

وينصّ القانون المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على أنّ الهيئة تضمن المعاملة المتساوية بين جميع الناخبين وجميع المترشحين وكافّة الأطراف المعنيّة[265]. كما يشترط المرسوم المتعلّق بإحداث الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمعي والبصري تكافؤ الفرص في ممارسة الحقوق والحريّات في مجال الاتصال السّمعي والبصري[266]. بيد أنّه لا يوجد ايّ تعريف صريح لمعنى تكافؤ الفرص أو المساواة في المعاملة لغاية تطبيق القانون.

كما تقتضي الممارسات الفضلى الدوليّة ومصادر القانون الدّولي أن يتمتّع جميع الأحزاب وكلّ المترشّحين بفرص متكافئة. وينبغي على الدّولة أن تلتزم الحياد وتطبّق القانون على الجميع على حدّ السّواء. ويجب ضمان المساواة بين جميع الأحزاب والمترشّحين وينبغي على سلطات الدّولة أن تكون محايدة في مواقفها من الحملة الانتخابيّة والتّغطية الإعلاميّة.[267]

**إدارة الانتخابات**

تشترط المعايير الدوليّة وجود سلطة مستقلّة ومحايدة مكلّفة بالانتخابات، تعمل على نحو شفّاف وبكلّ مهنيّة لضمان مشاركة المواطنين في انتخابات ديمقراطيّة حقيقيّة[268]. وتشير ممارسات الدّول إلى أنّه عند تنظيم انتخابات لا بدّ من منح الوقت الكافي لضمان النّجاح في إدارة العمليّة الانتخابيّة[269]. وطبقا للدّستور التّونسيّ، فانّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات هي الجهة التي تكفل انتظام العمليّة الانتخابيّة ونزاهتها وشفافيّتها وتعلن عن النّتائج.[270]

ويشيد مركز كارتر بإشراف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على تنظيم ثلاثة انتخابات تنظيما محكما في آجال مختصرة. ولقد تمت الثلاث انتخابات دون رصد إخلالات جسيمة وقد اتخذت الهيئة خطوات لتعزيز المسار بعيد كل محطة إنتخابية.

باعتبارها الجهة المسؤولة على تطبيق القانون الانتخابيّ، بذلت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات كلّ ما في وسعها لضمان تمتّع نبيل القروي بمبدا تكافؤ الفرص وطرحت الملفّ في مناسبات متعدّدة أمام أنظار المؤسّسات الحكوميّة والمسؤولين وطالبت بالافراج عن نبيل القروي ليتمكّن من خوض حملته. وليست للهيئة أية صلاحيّة للأمر بالإفراج عنه أو لإجبار السّلطة القضائيّة على ذلك.

وقد صرّح رئيس الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات نبيل بفّون في العديد من المناسبات بأنّ الهيئة قد قامت بكلّ ما في وسعها لضمان تكافؤ الفرص بين المترشّحين. وكان لنبيل بفّون يوم 19 سبتمبر لقاء مع السيد محمّد النّاصر القائم بمهام رئيس الجمهورية، ذكّر خلاله بضرورة ضمان تكافؤ الفرص بين المترشّحين وأعلمه بأنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وجّهت طلبا لقاضي التحقيق المكلّف بقضية

---

264 يشمل: العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة؛ والعهد الدّولي الخاص بالحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة؛ واتّفاقيّة القضاء على جميع أشكال التّمييز ضد المرأة (سيداو)؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشّعوب.

265 الفصل 3 من القانون المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات.

266 الفصل 5 من المرسوم المتعلّق بإحداث الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمعي والبصري.

267 اللجنة الأوروبيّة للدّيمقراطيّة عبر القانون (لجنة البندقيّة) CDL-PI (3016)006، دليل حول الاعلام والانتخابات، تكافؤ الفرص، ص.8

268 مجلس حقوق الانسان التّابع للأمم المتحدة، التّعليق العامّ عدد 25، الفقرة 20.

269 الأمم المتحدة، حقوق الانسان والانتخابات، الفقرة 75.

270 الدّستور التّونسي لسنة 2014، الفصل 126.

القروي تطلب منه إطلاق سراحه ليتمكّن من القيام بحملته الانتخابيّة. كما صرّح بفّون مرارا أنّه لا يرى كيف يمكن تأمين مبدإ تكافؤ الفرص بين المترشّحين بينما يوجد أحدهما في السّجن. [271]

التقى مجلس الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات يوم 30 سبتمبر مع المترشّح قيس سعيّد لمناقشة المناخ الانتخابي في الدّور الثاني وفي 3 أكتوبر زار نبيل بفّون نبيل القروي في سجنه ليتحادث معه حول سبل تخويله ممارسة حقّه في تكافؤ الفرص وهو في السّجن.

إثر الإفراج عن نبيل القروي يوم 9 أكتوبر، أي قبل أربعة ايّام قبل موعد الانتخابات، صرّح نبيل بفّون بأنّ ذلك يعطي فرصة لتحقيق مبدإ تكافؤ الفرص بين المترشّحين للدّور الثاني. وقد تمكّن نبيل القروي من مناظرة منافسه ومن اجراء حوار تلفزيوني مطوّل مماثل لذلك الذي أجراه منافسه، ممّا منحه فرصا وإن كانت محدودة لمخاطبة الناخبين.

تولّت هيئة الانتخابات القيام بحملة تثقيفيّة محدودة النّطاق قدّمت فيها المعلومات الأساسيّة بشأن العمليّة الانتخابيّة، واعتمادا على ملاحظات ملاحظي مركز كارتر تبيّن أنّ عدد النّاخبين المتوجّهين إلى للتصويت يوم الاقتراع دون معرفة أو فهم للإجراءات بشكل كامل ليس إلاّ قليلا.

**مناخ الحملة الانتخابيّة**

تعتبر التعدديّة السّياسيّة ومناخ الحملة المنفتح الذي يتيح الاختيار الحقيقي للنّاخبين من أهمّ سمات الانتخابات الدّيمقراطيّة. ولكفالة نزاهة العمليّة الانتخابيّة الديمقراطيّة من الهامّ معاملة مختلف المترشّحين على قدم المساواة خلال المسار الانتخابي. ومن المهمّ إتاحة الفرص للنّاخبين كي يختاروا المترشّح الذي يرونه مناسبا وتأمين مناخ انتخابيّ حرّ ومنفتح وشفّاف خلال الحملة وضمان تكافؤ الفرص بين المتنافسين. [272]

انطلقت الحملة للدّور الثاني للإنتخابات الرئاسية رسميّا يوم 3 أكتوبر أي في اليوم الموالي لإعلان هيئة الانتخابات عن النّتائج النّهائيّة للدّور الأوّل وقد أعلن قيس سعيّد أنّه لن يقوم شخصيّا بحملته لأنّ ذلك من شأنه أن يمنحه امتيازا غير عادل إزاء منافسه واعتبر أنّ ذلك هو الموقف "الاخلاقيّ" الذي ينبغي اعتماده. [273] بيد أنّ الإبقاء على نبيل القروي في السّجن من جانب والشّكل غير المعهود لحملة قيس سعيّد من جانب آخر وضعا المترشّحين باستمرار في صدارة الأخبار حيث لم تتوقّف التّغطية الإعلاميّة أبدا، كما واصل أنصار قيس سعيّد الحملة محلّه على الميدان وعبر شبكات التّواصل الاجتماعي.

وفي الفترة التي سبقت الدّور الثاني لم يرصد الملاحظون على المدى الطّويل التّابعون لمركز كارتر ايّة تظاهرات هامّة في الجهات من جانب المترشّحين لكنّهم رصدوا أعدادا من المتطوعين الذين يوزّعون المطويّات ويتّصلون مباشرة بالمواطنين في إطار الحملة لكلا المترشّحين. وقد دار أكبر جزء من الحملة عبر مواقع التّواصل الاجتماعي ونظّم أنصار كلّ من المترشّحين لقاء جماهيريا لاختتام الحملة يوم 11 أكتوبر في شارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة ورغم اختلاط شّقي المناصرين لم يتمّ تسجيل أيّ مشادّة بينهما.

وقد سلّطت الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمعي البصري أربعة خطايا ماليّة على قناة نسمة، التي يشترك نبيل القروي في ملكيّتها، من أجل الإشهار السّياسي لفائدة نبيل القروي والدّعاية ضدّ النّهضة وقد تزايد مبلغ الخطايا المالية مع كلّ خرق وتراوح مبلغها بين 20 ألف دينار (7 الاف دولار) و320 ألف دينار (112 ألف دولار) كما تعرضت قناة نسمة الى خطية بسبب عرض نتائج سبر آراء في مخالفة لأحكام القانون الانتخابي الذي يمنع ذلك خلال الفترة الانتخابيّة.

---

[271] حوار لنبيل بفّون مع قناة سكاي نيوز العربيّة يوم 22 سبتمبر 2019.
[272] العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، الفصل 25 .
[273] https://www.aljazeera.com/news/2019/10/tunisia-presidential-hopeful-halts-campaign-ethical-reasons-191005143313410.html

قُبيل الافراج عن نبيل القروي، تقدّم فريق الدّفاع عنه بطلب إلى المحكمة الإداريّة وإلى الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لتأجيل موعد الانتخابات بأسبوع وذلك لتمكين القروي من القيام بحملته على قدم المساواة مع قيس سعيّد. وفي يوم 2 أكتوبر، بعد إصدار النّتائج النّهائيّة للدّور الأوّل من الانتخابات الرئاسيّة، صرّح نبيل بفّون، رئيس هيئة الانتخابات أنّ الهيئة ملزمة دستوريّا بالانتهاء من العمليّة الانتخابيّة في فترة محدّدة وليس لها ايّ سلطة لإلغاء أو تأجيل الدّور الثاني. أمّا المحكمة الإداريّة فقد رفضت الطلب معلّلة ذلك بأنّها غير مخوّلة بتجاوز أحكام الدّستور التي تنصّ على تنظيم كافّة المسار الانتخابي في غضون 90 يوم من تاريخ انتقال السّلطة الى القائم بمهامّ رئيس الجمهوريّة، وباعتبار أنّ مثل هذا التأجيل من شانه أن يفضي إلى تجاوز الآجال الدستورية المذكورة.

حظي نبيل القروي انطلاقا من يوم الافراج عنه في 9 أكتوبر بتغطية إعلاميّة واسعة وتمكّن من إجراء لقاءات متعدّدة مع وسائل الاعلام. وقد نظّمت مؤسّسة التّلفزة الوطنيّة يوم 11 أكتوبر مناظرة تاريخيّة بين المترشّحين قيس سعيّد ونبيل القروي. واختار المشرفون على اعداد المناظرة أربعة محاور وهي الدّفاع والأمن القومي، والسياسة الخارجيّة، وصلاحيات رئيس الجمهورية في علاقة بالسلطة التشريعية ورئيس الحكومة، والشأن العامّ. وطُلب من المترشّحين الإجابة على ثلاثة أسئلة متعلّقة بكلّ محور وفي نهاية كلّ محور تمّ تخصيص بعض الوقت لكلّ منهما ليقدّم أكثر تفاصيل حول وعوده الانتخابيّة. ورغم الجهود التي بذلها الصحفيون الميسّرون للمناظرة لحثّ المترشّحين على التّفاعل فيما بينهما فقد امتنع كلاهما في أغلب الأحيان عن ذلك.

وحسب تصريح لأحد المشرفين على تنظيم المناظرة المنتمي إلى مبادرة مناظرة، تابع قرابة 6.4 مليون مواطن الحوار الذي دار يوم 11 أكتوبر وهو أهمّ رقم قياسيّ يسجّله التّلفزيون التّونسي في تاريخه. ولا يشمل هذا الرّقم المليون مشاهدا على الأقلّ الذين تابعوا المناظرة على البثّ الشبكّي المباشر وأولئك الذين تابعوه عبر موجات الأثير والمشاهدين الذين تابعوا الحوار في مختلف البلدان العربيّة الأخرى.

**تمويل الحملة**

لا يمكن إجراء انتخابات ديمقراطيّة دون سنّ قواعد منصفة تضبط تمويل الحملات الانتخابيّة. وتقتضي الممارسات الفضلى الدوليّة أن تنصّ التّشريعات الانتخابية على وجه الخصوص على تقديم الهبات الى المترشحين للقيام بحملاتهم الانتخابيّة في كنف الشفافيّة وأن تكون الحسابات الماليّة مطابقة للمعايير وأن يُقيّد الانفاق على الحملة بسقف معقول مع اعتماد آليّات لإعداد التّقارير بشكل منتظم وسنّ عقوبات ناجعة ورادعة.[274]

وحسب الأمر الذي أصدرته الحكومة، تُصرف لكلّ مترشّح يتحصّل على 3 % على الأقل من الأصوات المصرح بها منحة تساوي 106118 دينار (38 ألف دولار) بعنوان مساعدة عموميّة على تمويل الحملة الانتخابية بالنسبة إلى الدور الثاني للانتخابات الرئاسية.[275] وقد سبق للمترشّح قيس سعيّد أن أعلن أنّه لن يقبل بأيّ تمويل عموميّ.

جنّدت هيئة الانتخابات 1500 مراقبا لتقييم مدى التزام المترشحين في الدّور الثاني بالشروط المنظّمة للحملات وقواعد تمويلها لكنّ الهيئة لم تصدر للعموم أيّة إحصاءات أو معلومات حول نتائج عملها في الغرض.

ويشكو نظام تمويل الحملات من غياب الشفافيّة لأنّ المترشّح غير مطالب بتقديم تقارير مرحليّة، كما أنّ انعدام الإبلاغ عن حقيقة الهبات المقدّمة لتمويل الحملة أو النفقات يجعل من العسير على النّاخبين ان يقيّموا مصادر تمويل حملة المترشّح أو مدى وجود تضارب محتمل للمصالح قبل عمليّة التّصويت.

**مراقبة مواقع التّواصل الاجتماعي**

[274] توصيات مجلس أوروبا (اللجنة الوزاريّة) (2003) 4، الفصل 3 (ب).

[275] الأمر عدد 3038 لسنة 2014 المؤرخ في 29 أوت 2014 يتعلّق بتحديد السّقف الجملي للإنفاق على الحملة الانتخابيّة وسقف التّمويل العمومي وضبط شروطه واجراءاته بالنّسبة إلى الانتخابات الرّئاسيّة لسنة 2014.

تنصّ المعايير الانتخابية الدوليّة على أنّه ينبغي أن يكون للجميع الحق في حريّة التّعبير ويشمل ذلك الحق الحريّة في حقّ التماس المعلومات والأفكار بجميع أنواعها وتلقّيها ونقلها. [276] ويكفل الدستور التونسي حرية الرأي والفكر والتعبّير، والحقّ في النّفاذ إلى المعلومة، الى جانب الحقّ في استخدام شبكات المعلومات والتواصل. [277] ولا يوجد إلى حدّ الآن إطار قانونيّ ينظّم شبكات التّواصل الاجتماعي في تونس.[278]

وقد راقب مركز كارتر صفحات على الفيسبوك تساند أو تعارض كلا المترشّحين للرّئاسيّة وبينما يملك القروي صفحة رسميّة على الفيسبوك صرّح بوجودها لدى الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، ليس لقيس سعيّد أيّة صفحة.[279]

شملت الحملة الرقميّة لنبيل القروي صفحته الرسميّة على الفيسبوك وصفحات حزب قلب تونس وصفحات أخرى تدعم المترشّح وحزبه وقد أدّى ذلك الى خلط بين حملة القروي الخاصة بالانتخابات الرئاسيّة وحملة مرشّحي حزبه للتّشريعيّة.[280] إلى جانب إبراز أنشطة الحملة، ركّزت الصّفحات الدّاعمة لنبيل القروي على احتجازه ودعت، على نطاق واسع، إلى الافراج عنه ؛ وعلى تحقير الأحزاب الأخرى والشّخصيّات السياسيّة بما فيها حزب حركة النّهضة وجمعيّة عيش تونسي و المترشّح قيس سعيّد؛ وتفنيد الإشاعات التي انتشرت على شبكات التّواصل الاجتماعي.[281] ومنذ الدّور الأوّل لم تتوقّف الصّفحة الرسميّة لنبيل القروي عن عرض إعلانات مدفوعة الأجر. وقد ساندت بشكل صريح قرابة 35 صفحة على الفيسبوك راقبها مركز كارتر المترشّح قيس سعيّد كما أنّ بعض الصّفحات التي دعمت النّهضة خلال الانتخابات التّشريعيّة دعت مسانديها إلى مناصرة قيس سعيّد، بينما ركّزت صفحات أخرى على معارضة القروي.

وقد ارتفع عدد الصّفحات والمتابعين الدّاعمين لقيس سعيّد منذ الدّور الأول[282]. وتبيّن لمركز كارتر وجود مجموعات على الفيسبوك، مفتوحة للعموم، لدعم قيس سعيّد تعدّ قرابة 200 ألف عضو، وأغلب الصّفحات التي تدعم سعيّد مجهولة المصدر ولا يُعرف من هم المسؤولين عن إدارتها ولذلك لا يمكن بسهولة تحديد أنصاره الحقيقيّين. [283] كما عرضت بعض الصّفحات الدّاعمة لقيس سعيّد إعلانات مدفوعة الأجر دون أن يكون انتماؤها واضحا.

شملت الحملة الرقميّة لقيس سعيّد صفحات على الفيسبوك ليست لها صلة مباشرة بالمترشّح وأغلبها غير واضحة الانتماء. كما توصّلت الصّفحات المساندة لقيس سعيّد إلى تجميع عدد أكبر بكثير من المتابعين والمعجبين مقارنة بالصّفحات المساندة لنبيل القروي. [284]

---

[276] العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، الفصل 19، إضافة إلى التّعليق العام عدد 25 على العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة الذي يعتبر أنّه يجب أن يتمكّن " الناخبون من تكوين رأيهم بصورة مستقلّة دون التعرّض للعنف أو التّهديد باستخدام العنف أو الاكراه أو الاغراء أو محاولات التّلاعب مهما كان نوعها".

[277] الفصلان 31 و32.

[278] حسب المجلّة الجزائيّة في فصليها 245 و248 ومجلّة المرافعات والعقوبات العسكريّة في فصلها 91، يعاقب التّشهير بالسّجن. وحسب منظّمة هيومن رايتس واتش، واجه 9 مدوّنين، على الأقلّ، منذ 2017 دعاوى جنائيّة بسبب نقد وجّهوه عبر منصّات التّواصل الاجتماعي لكبار المسؤولين الحكوميّين.

[279] يطالب قرار الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عدد 22 لسنة 2019 بتاريخ 22 أوت المترشّحين بمدّ الهيئة بقائمة بالمواقع والوسائط الالكترونيّة وحسابات التّواصل الاجتماعي التّابعة لها المستخدمة في الحملة الانتخابيّة.

[280] يمنع القرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمعي البصري (الفصل 12) وسائل الاعلام من الخلط بين برامج الحملة الانتخابيّة التّشريعيّة وبرامج الحملة الانتخابيّة الرئاسيّة وأن تكون البرمجة المخصّصة لكلّ منهما مسبوقة بشارة سمعية أو بصريّة خاصّة بها.

[281] تمّ نشر بعض التّدوينات التي تكذّب الإشاعات التي تفيد بانسحاب نبيل القروي من السّباق أو إلغاء ترشّحه على خلفيّة قضيّة التّعاقد مع شركة للضّغط السّياسي التي انفجرت قبل أيّام من الانتخابات التّشريعيّة التي مفادها أنّ نبيل القروي له علاقة بعضو سابق في المخابرات الاسرائيليّة.

[282] ارتفع عدد المتابعين بأكثر من 750 ألف متابع عبر الصّفحات الخمسة والخمسين الدّاعمة لقيس سعيّد التي يراقبها مركز كارتر أمّا عدد المتابعين لصفحات نبيل القروي فقد ارتفع بما يناهز 150 ألف خلال نفس الفترة على العشرين صفحة التي يراقبها المركز.

[283] أخبر أحد أفراد فريق حملة قيس سعيّد مركز كارتر أنّ الفريق لا يدير سوى قرابة 18 صفحة على الفيسبوك.

[284] حسب ملاحظي مركز كارتر، تعدّ الصّفحات المساندة لنبيل القروي 756716 متابع و754201 معجب بينما تلك المساندة لقيس سعيّد تعدّ 2060291 متابع و1926037 معجب.

وكان عدد الصّفحات الدّاعمة للقروي محدودا مقارنة بتلك المساندة لسعيّد، 55 لسعيّد و20 للقروي، وكانت الحملة الرقميّة للقروي تتمحور حول صفحته الرّسميّة على الفيسبوك وصفحات أصدقائه والصّفحة الرسميّة لحزبه، قلب تونس، التي كثيرا ما تمّ تقاسم المادّة المنشورة فيها مع الصّفحات الدّاعمة.

نشرت العديد من الصّفحات الدّاعمة للمترشّحين حملات تشهيريّة باستعمال لغة تحريضيّة[285] تمّ تناقلها على نحو موسّع عبر الانترنت. في بعض المناسبات، نأى سعيّد بنفسه علانيّة عن التّدوينات التّحريضيّة ودعا مناصريه إلى الكفّ عن نشر ذلك النّوع من التّدوينات.

في مسعى لدحض الاشاعات المضلّلة، أطلقت مؤسّسة التّلفزة التّونسيّة والإذاعة التّونسيّة بالتعاون مع وكالة تونس افريقيا للأنباء يوم 6 أكتوبر منصّة على الانترنت استعملتها المجموعات على الفيسبوك لفضح البعض من الإشاعات التي انتشرت خلال الحملة.[286]

اجمالا، كان استخدام مواقع التّواصل الاجتماعي مكثّفا وحماسيّا خلال الحملة الرّئاسيّة ورغم أنّ المترشّحين اعتمدا استراتيجيتين مختلفتين فقد تسبّب العدد الكبير للصّفحات التي تديرها أطراف مجهولة وغير معلنة في إضفاء الكثير من الضبابيّة على الحملة الرقميّة.

**عمليّة الملاحظة من طرف ممثّلي المجتمع المدني وممثّلي المترشّحين**

تعدّ ملاحظة المجتمع المدني للانتخابات مظهرا هامّا من مظاهر الحقّ في المشاركة في الشّؤون العامّة ومساءلة الحكومات[287]. وتعترف مصادر القانون الدّولي العام بالحقّ في الاشتراك في منظمات المجتمع المدني التي تقوم بملاحظة الانتخابات والمساهمة في جهود توعية النّاخبين[288]. وقد قام كل من المجتمع المدني والأحزاب السّياسيّة التونسية بدور نشط في ملاحظة الانتخابات الرّئاسيّة في دوريها الاوّل والثّاني.

وقد اعتمدت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات ما يقارب 18000 ملاحظا من المجتمع المدني خلال الانتخابات الرّئاسيّة[289]. ونشر الاتحاد العام التّونسيّ للشّغل قرابة 8000 ملاحظا بمناسبة هذه الانتخابات. أمّا الرّابطة التّونسيّة للدّفاع عن حقوق الانسان فقد جنّدت 150 ملاحظا على امتداد الحملة الانتخابيّة وراقبت خطابات المترشّحين لرصد اي خطاب كراهية أو أي خرق لحقوق الانسان.

وقد نشرت العديد من منظمات المجتمع المدني تقارير حول ملاحظاتها لمراحل معيّنة من العملية الانتخابيّة. وبمناسبة الدّور الثاني من الانتخابات الرّئاسيّة واصلت أغلب منظّمات المجتمع المدني أنشطتها الرّقابيّة في مجال اختصاص كلّ منها. وجنّدت جمعيّة مراقبون قرابة 3000 ملاحظ يوم الاقتراع، كما نظّمت عمليّة تجميع موازية وواصل المركز التّونسي المتوسّطي تقييم مشاركة المرأة الرّيفيّة في سبع ولايات باعتماد قرابة 60 ملاحظا. أمّا الجمعيّة التّونسيّة من أجل نزاهة وديمقراطيّة الانتخابات (عتيد) فقد أرسلت 600 ملاحظا إلى مختلف أنحاء الجمهوريّة يوم الاقتراع كما قامت بملاحظة مواقع التّواصل الاجتماعي. ونشر مرصد شاهد من جانبه 1000 ملاحظ في كامل أنحاء البلاد إضافة إلى عمله على ملاحظة النّزاعات المتعلّقة بالنتائج الأوّليّة للانتخابات.

شارك المجتمع المدني إجمالا مشاركة مكثّفة في ملاحظة مسار الانتخابات الرّئاسيّة رغم أنّها لم تكن بحجم مشاركته في الانتخابات التّشريعيّة وقد واجهت العديد من الجمعيّات نقصا في التّمويل ربّما إلى حدّ ما بسبب الحيّز الزّمني الضيّق الذي دارت فيه العمليّات

[285] استعملت بعض صفحات الفيسبوك الدّاعمة لقيس سعيّد في العديد من المناسبات لغة تحريضيّة نعتت معارضيه " بالكفّار" و " المثليّين الجنسيّين" و"الحثالة" و "الفاسدين".

[286] http://factchecking.watania1.tn/.

[287] اعلان المبادئ العالميّة المتعلّقة بمراقبة ورصد الانتخابات بطريقة محايدة من جانب منظّمات المواطنين، 2012، التّوطئة

[288] المعهد الانتخابي لاستدامة الدّيمقراطيّة، مبادئ إدارة الانتخابات ورصدها ومراقبتها في منطقة مجموعة التّنمية لإفريقيا الجنوبيّة، ص19

[289] وصل العدد الجملي للمواطنين المعتمدين سنة 2014 لمراقبة الانتخابات الرّئاسيّة إلى 20610

الانتخابيّة الثّلاث. ووصل عدد الملاحظين الممثّلين عن المترشّحين المعتمدين في الدّور الثاني إلى 32000، لاحظ 19000 من ضمنهم العمليّة لفائدة نبيل القروي في حين لاحظ 13000 لفائدة قيس سعيّد.

**فضّ النّزاعات الانتخابيّة**

يعتبر ضمان الحقّ في الانتصاف في آجال معقولة جزءا لا يتجزّأ من مبدإ التمتّع بسبل انتصاف فعّالة. [290] ويجب أن ينظّم القانون إجراءات الطّعون وخاصّة صلاحيّات مختلف الهياكل المعنيّة ومسؤوليّاتها لتجنّب أيّ تضارب في الاختصاص. بالإضافة إلى ذلك يجب أن يشمل الحقّ في تقديم الطّعون الجميع بقدر المستطاع ويجب أن يكون متاحا لكلّ ناخب في الدّائرة الانتخابيّة ولكلّ مترشّح.[291] تفرض المعاهدات الدوليّة أن تكون الأحكام والنتائج والحجج والإجراءات القضائيّة وحيثيّات الأحكام متاحة إلى العموم.[292]

أعلنت هيئة الانتخابات أنّ ملاحظيها رصدوا 657 خرقا يتعلّق بالحملة الانتخابيّة خلال الدّور الأوّل من الانتخابات الرّئاسيّة وصنّفت حوالي 140 منها ضمن المخالفات الخطيرة التي ستحيلها إلى أنظار النّيابة العموميّة المختصّة ترابيّا في الدّائرة الانتخابيّة للتحرّي واتّخاذ التّدابير القانونيّة الملائمة. إلى حين نشر هذا البيان لم تصدر هيئة الانتخابات تقارير مراقبي الحملة بشأن الخروقات المرصودة ممّا أثّر على شفافيّة العمليّة الانتخابيّة.[293]

لاحظ مركز كارتر المرافعات المتعلّقة بستّة طعون والتي تمّ النّظر فيها من قبل المحكمة الإداريّة واستهدفت النّتائج الاوّليّة للدّور الأوّل من الانتخابات الرّئاسيّة. وقد تمّ رفض كافّة الدّعاوى. وقد وقع استئناف خمسة من الدّعاوى لدى الجلسة العامّة القضائيّة للمحكمة الإداريّة وصدرت في شأن جميعها أحكام بالرّفض.

على الرّغم من أنّ جلسات المحكمة كانت مُحكمة التّنظيم وتسنّى للسان الدّفاع وقت كاف لعرض القضايا، لكن الوقت المخوّل لرفع القضايا والتّداول بشأنها كان محدودا لأنّه مرتبط بالآجال المختصرة التي وقع اعتمادها قصد احترام الآجال الدستوريّة لانتخاب رئيس جديد في ظرف 90 يوما من وفاة الرّئيس السّابق، الباجي قائد السّبسي. وقد عبّر المحامون عن استحالة تجميع قرائن كافية لكي يثبتوا للمحكمة بأنّ الخروقات كانت لها أثر حاسم على النّتائج.

**يوم الاقتراع**

تمّت عمليّة الاقتراع بطريقة سلسة وكان أعضاء مكاتب الاقتراع على دراية جيّدة بالإجراءات. ووقع تعليق قائمات النّاخبين المسجّلين داخل معظم مراكز الاقتراع التي تمتّ زيارتها. ومجملا كانت مكوّنات مكاتب الاقتراع منظّمة بشكل يضمن سريّة الاقتراع. وقد قام أعضاء مكاتب الاقتراع بإغلاق الصناديق طبقا للإجراءات القانونيّة وتثبّتوا من ارقام الأقفال. وتمّ اغلاق مكاتب الاقتراع في الوقت المحدّد. وقام أعضاء مكتب الاقتراع بتلاوة أرقام الاقفال كما تثبّتوا من صحّة هذه الأرقام مقارنة بتلك المدوّنة في محاضر الاقتراع عند افراغ الصناديق. كما قام رؤساء مكاتب الاقتراع بقراءة كلّ ورقة اقتراع بصوت عال وعرضها في كل الحالات على انظار الملاحظين وممثلي المترشّحين الحاضرين. وقد رصد ملاحظو مركز كارتر تراجع عدد الملاحظين من المجتمع المدني وممثّلي المترشّحين في الدّور الثاني للرئاسية مقارنة بالانتخابات التشريعيّة. وقام رؤساء مكاتب الاقتراع بالمطابقة ما بين عدد أوراق الاقتراع المستعملة

[290] الأمم المتحدة، العهد الدّولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، الفصل 2، الإتحاد الإفريقي، الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، الفصل 7.

[291] الفقرة 99 من دليل الممارسات الجيّدة في المسائل الانتخابيّة، اللجنة الأوروبيّة للدّيمقراطيّة عبر القانون (لجنة البندقيّة)، CDL-AD (2002) 23

[292] منظّمة الأمم المتّحدة، العهد الدّولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة، الفصل 14 (1)؛ مجلس أوروبا، اتّفاقيّة حماية حقوق الانسان والحريّات، الفصل 6 (1)

[293] منظّمة الأمم المتّحدة، العهد الدّولي الخاص بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة ، الفصل 14 (1)؛ مجلس أوروبا، اتّفاقيّة حماية حقوق الانسان والحريّات، الفصل 6 (1)؛ منظّمة الأمم المتّحدة، العهد الدّولي الخاص بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة ، الفصل 19 (2)؛ الاتحاد الافريقي، اتّفاقيّة مقاومة الفساد، الفصل 9؛ الاتفاقية الأمريكيّة لحقوق الانسان، الفصل 13 (1)؛ ؛ مجلس أوروبا، اتّفاقيّة حماية حقوق الانسان والحريّات الأساسيّة، الفصل 10 (1)؛ رابطة الدّول المستقلّة، اتّفاقيّة حقوق الانسان والحريّات الأساسيّة، الفصل 11 (1).

واجمالي عدد أوراق الاقتراع التي وقع تسلّمها وسجّلوا حاصل المطابقة في محضر الاقتراع. ثمّ تمّ امضاء كافة المحاضر وتعليق نظير منها على أبواب مكاتب الاقتراع قبل ارسالها داخل ظروف مؤمّنة الى مراكز التّجميع.

تعتبر العمليّة الانتخابيّة حجر الأساس في التزام الدّول بضمان حريّة التّعبير عن إرادة الشّعب من خلال انتخابات حقيقيّة ودوريّة.[294] يمثّل حسن سير العمليّة يوم الاقتراع أمرا حاسما في تحديد ما إذا كانت الانتخابات قد دارت وفقا للالتزامات الدّيمقراطيّة. وينصّ القانون الدّولي على أن تتمّ الانتخابات بالاقتراع السريّ الذي يعتبر آليّة معتمدة لضمان التّعبير عن إرادة الشّعب بحريّة.[295]

**عمليّة فتح المراكز والاقتراع**

وصف ملاحظو مركز كارتر عمليّة افتتاح 30 مكتب اقتراع تمّت زيارتها بأنّها حرفيّة ومنظّمة حيث اعتبر جميع فرق الملاحظين أنّ المناخ الانتخابي كان ايجابيّا في 100 % من مكاتب الاقتراع الملاحظة باعتبار انّ كامل هذه المكاتب فتحت أبوابها في الوقت المحدّد. وقد حضر ممثّلون عن المترشّحين داخل 15 من أصل 30 مكتب اقتراع بينما لم يحضر من ملاحظي المجتمع المدني سوى 11.

قام ملاحظو مركز كارتر بتقييم عمليّة الاقتراع في 337 مكتب اقتراع خلال يوم الانتخابات. وقد اعتبروا البيئة الانتخابيّة وتنفيذ الإجراءات على انّها ايجابيّة في كافّة المكاتب التي تمّت زيارتها. وأفاد الملاحظون أنّ كافّة الموادّ الانتخابيّة كانت متوفّرة في 100% من مكاتب الاقتراع التي زاروها وأنّ 86 % من المكاتب الملاَحظة بدا النّفاذ إليها ممكنا من قبل ذوي الاعاقات الجسديّة، وأنّه لم يتمّ السّماح بالتّصويت لأيّ ناخب غير مؤهّل.

لم يرصد ملاحظو مركز كارتر في المكاتب ال 337 التي زاروها سوى مخالفات بسيطة في عدد محدود من مكاتب الاقتراع. رغم أنّ العديد من النّاخبين كانوا يحملون آثار الحبر العالقة على أصابعهم من الانتخابات التشريعيّة التي جرت قبل أسبوع (6 أكتوبر)، ولم يسجّل ملاحظو مركز كارتر أيّة حالة من التّصويت المتكرّر، كما أشاروا الى أنّ المكلّفين بالإشراف على مكاتب الاقتراع تأكّدوا من هويّة النّاخب وتوقيعه في سجلّ الناخبين داخل جميع المكاتب المُلاحَظة.

وحسب تقارير ملاحظة مكاتب الاقتراع التي زارها ملاحظو مركز كارتر، حضر ممثّلو المترشّحين في 67 % من مكاتب الاقتراع (أي 227 من أصل 337) في حين حضر في 47% من مكاتب الاقتراع (أي 160 من أصل 337) ممثّلين عن المترشّح قيس سعيّد، بينما حضر في 39 % من مكاتب الاقتراع (أي 130 من أصل 337) ممثّلين عن المترشّح نبيل القروي. أمّا ملاحظو المجتمع المدني فقد كانوا حاضرين في 48% من مكاتب الاقتراع (أي 161 من أصل 337) حيث حضر ملاحظو الاتحاد العام التّونسي للشّغل في 27% من المكاتب (أي 91 من أصل 337) وملاحظو جمعيّة مراقبون في 12% من المكاتب (أي 41 من أصل 337) وملاحظو جمعية " أنا يقظ " في 5% من المكاتب (أي 17 من أصل 337). ونجد من ضمن رؤساء مراكز الاقتراع 14% من النّساء (أي 47 من أصل 337) بينما نجد انّ 44% من رؤساء مكاتب الاقتراع هنّ من الاناث (148 من أصل 337).

**عمليّة غلق المكاتب والعدّ**

تمّ تقييم عمليّة غلق المكاتب على أنّها جيّدة جدّا أو معقولة في 100% من الثلاثين مكتب اقتراع التي وقعت ملاحظته وتمّ السّماح إلى كافّة النّاخبين المؤهّلين الذي كانوا في الصفّ عندما آن وقت الاغلاق بالقيام بعمليّة التّصويت. وتمّ تقييم الإطار العامّ والقيام بإجراءات عمليّتي الفرز والعدّ على أنّها جيّدة جدّا أو معقولة بنسبة 100% في الثلاثين مكتبا التي وقعت ملاحظته. ولم يرصد ملاحظو مركز

[294] العهد الدّولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة، الفصول 2، 25 (أ) و9.
[295] الأمم المتحدة، العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة، الفصل 25؛ الأمم المتحدة، الإعلان العام لحقوق الانسان، الفصل 23؛ المعهد الانتخابي للدّيمقراطيّة المستدامة في افريقيا، مبادئ إدارة الانتخابات ومراقبتها وملاحظتها في مجموعة التّنمية لإفريقيا الجنوبيّة (SADC)، ص.24

كارتر أيّ تدخّل من ايّ ممثّل عن المترشّحين أو ملاحظي المجتمع المدني في عمليّة العدّ والفرز ولم يتمّ تسجيل أيّة شكوى رسميّة في المكاتب التي تمّت ملاحظتها.

**تجميع الأصوات**

قيّم ملاحظو مركز كارتر تنفيذ الإجراءات وعمليّة التّجميع عموما على كونها جيّدة جدّا أو معقولة في جميع مراكز التّجميع السّبعة والعشرين. ونقل الملاحظون أنّ نفاذ الملاحظين الدّوليّين إلى عمليّة التّجميع قد تحسّن كثيرا مقارنة بالدّور الأوّل للانتخابات الرّئاسيّة والانتخابات التّشريعيّة.

**الخلفية:**

تلقّى مركز كارتر اعتمادا رسميا من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات. وقام المركز بنشر أكثر من 80 ملاحظا زاروا 337 مكتب اقتراع بالإضافة إلى 27 مركز تجميع. وقد أشرف على قيادة هذه البعثة السيّد سلام فيّاض رئيس الوزراء الأسبق للحكومة الفلسطينيّة. وضمت البعثة ملاحظين من أكثر من 30 دولة.

واتّخذ المركز له مكتبا في تونس منذ سنة 2011. وقد قام بملاحظة انتخابات المجلس الوطني التّأسيسي لسنة 2011 والانتخابات الرّئاسية والتّشريعية لسنة 2014 وكذلك عملية صياغة الدستور التي تُوّجت باعتماد الدستور في جانفي 2014.

بالنّسبة لانتخابات 2019 نشر مركز كارتر فريقًا أساسيًا من الخبراء في شهر ماي 2019. وفي منتصف شهر جويلية، قام المركز بالتعاون مع المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في إفريقيا بنشر 16 ملاحظا على المدى الطويل في جميع أنحاء البلاد التونسية. ويمثل الفريق المركزي والملاحظون على المدى الطويل 18 دولة. وسيتواصل عمل المركز في تونس لملاحظة عمليّة التّجميع النهائي للنّتائج والبتّ في الطّعون الانتخابيّة.

تتمثل أهداف بعثة ملاحظة الانتخابات التّابعة للمركز في تونس في تقديم تقييم محايد وشامل لسير العمليّة الانتخابية، والتّشجيع على إجرائها بشكل يشمل جميع التّونسيّين، وإظهار دعمه للانتقال الديمقراطي. يقوم مركز كارتر بتقييم العمليّة الانتخابية في تونس بناء على الدستور التّونسي، والإطار القانوني الانتخابي المحلّي، والالتزامات المستمدّة من المعاهدات الدّولية والمعايير الدوليّة للانتخابات. وتعمل بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.[296]

يودّ مركز كارتر أن يشكر المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين منحوه من وقتهم بسخاء وسخّروا طاقتهم لتسهيل جهوده في ملاحظة سير العمليّة الانتخابيّة.

[296] تم اعتماد إعلان مبادئ الملاحظة الدولية للانتخابات في 27 أكتوبر 2005، في الأمم المتحدة، وتمت المصادقة عليه إلى حد الآن من قبل 55 منظمة دوليّة حكوميّة وغير حكوميّة، وهو يساهم في تحسين الملاحظة الدولية للانتخابات.

# الملحق 15

**مركز كارتر يثني على نجاح تونس في استكمال المسار الانتخابي لسنة 2019**

تونس العاصمة، تونس (** ديسمبر 2019) - في بيان أصدره اليوم، أثني مركز كارتر على جهود السّلطات التونسيّة والشّعب التّونسي في إتمام العمليّة الانتخابيّة بنجاح وحثّ القادة السياسيين في تونس على التّعجيل في تشكيل حكومة قبل انتهاء فترة التمديد المحدّدة بشهر والتي تنتهي في 15 جانفي 2020.

على الرغم من أنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات كانت قد واجهت تحدَيا إضافيا يتمثل في العمل تحت ضغط الآجال المختصرة المترتّبة عن وفاة الرّئيس المباشر، فقط أشار ملاحظو مركز كارتر أنّ الهيئة نجحت في تنظيم ثلاثة انتخابات نزيهة. لقد تظافرت جهود هيئة الانتخابات ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السّياسية وأفضت إلى إجراء انتخابات تنافسيّة ناجحة. وبعد تنصيب الرئيس الجديد في 23 أكتوبر وأداء أعضاء البرلمان الجديد لليمين الدستوريّة في 13 نوفمبر، صارت تونس مثالا يحتذى به في المنطقة العربيّة وفي العالم في تنظيم عمليّة الانتقال الديمقراطي السّلمي.

يغطّي البيان الاحداث التي جدَت بعد إصدار المركز لبيانه الأوّلي حول ملاحظاته المتعلّقة بسير الانتخابات التشريعيّة والرّئاسيّة، بما في ذلك عمليّة تجميع الأصوات وحلّ النّزاعات الانتخابيّة.

بعد انتهاء العمليّة الانتخابيّة، وجدت بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز أنّ عمليّة تجميع الأصوات شهدت تحسّنا تدريجيا من انتخابات الى أخرى، وأنّ مسار حلّ النّزاعات الانتخابية تمّ مع احترام الآجال القانونيّة المحدّدة.

على الرّغم من أن جلسات الاستماع في المحكمة الإدارية التأمت في كنف النظام وأنّه تمّت إتاحة الفرصة لجميع الأطراف المعنيّة لتقديم طعونها، فان الآجال القصيرة لم تمنح المحامين وقتا كافيا لإعداد دعاويهم أو عرضها، مما أثّر على قدرة أطراف النّزاع على دعم دعاواهم بأدلة موثوقة وحجج قانونية والمطالبة بسبل انصاف فعّالة.

حريٌّ برئيس الوزراء المكلف الحبيب الجملي وحركة النهضة، الحزب السياسي المتحصل على أكبر عدد من المقاعد في البرلمان الجديد، والأحزاب السّياسية الأخرى الممثّلة في البرلمان ان يبذلوا جهدا جماعيّا لإتمام عمليّة تشكيل الحكومة. ويجدر أن يتوصّل المسؤولون المنتخبون إلى سبيل يتركون به خلافاتهم السياسية والإيديولوجية جانباً ويجدوا حلولا شاملة للصعوبات السياسية والاقتصادية التي كانت السبب الرّئيسي لاندلاع الثورة التونسية في سنة 2011. بالإضافة إلى ذلك، يجدر على البرلمان والحكومة الجديدة تشكيل المحكمة الدستورية وغيرها من الهيئات الدستورية المستقلة في أقرب الآجال، بما في ذلك تعويض أعضاء الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الثلاث الذين تنتهي مهامَهم في شهر جانفي.

# الملحق 16

THE
CARTER CENTER

**مركز كارتر يثني على نجاح تونس في استكمال المسار الانتخابي لسنة 2019**

يشيد مركز كارتر بنجاح السلطات التونسية وشعبها في استكمال المسار الانتخابي لسنة 2019. فلقد تضافرت جهود هيئة الانتخابات ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية استعدادا لتنفيذ الدورة الانتخابية لسنة 2019 التي أفضت إلى إجراء انتخابات تنافسية ناجحة. ورغم التحدي الإضافي التي واجهته الهيئة العليا المستقلة للانتخابات فيما يتعلق بضيق الحيّز الزمني المتاح والمترتب عن وفاة الرئيس المباشر، فإنها وُفّقت في إجراء ثلاثة انتخابات نزيهة. وبتنصيب الرئيس الجديد يوم 23 أكتوبر وأداء أعضاء البرلمان اليمين يوم 13 نوفمبر، باتت تونس مثالا يُحتذى في المنطقة والعالم في تأمين انتقال ديمقراطي سلمي.

يوم 15 نوفمبر، كلّف الرئيس قيس سعيد الحبيب الجملي، وهو سياسي مستقل عينته حركة النهضة، الحزب السياسي المتحصل على أكبر عدد من المقاعد في البرلمان، بتشكيل الحكومة. وبموجب الدستور، يُمنح رئيس الحكومة المكلّف شهرا واحدا يشكل خلاله الحكومة، وتُجدد هذه المدة مرة واحدة. لم يتمكّن الجملي من تشكيل حكومة خلال الشهر الأوّل وطلب من الرئيس منحه مدة إضافية طبقا لمقتضيات الدستور، ممددا فترة تشكيل الحكومة إلى 15 جانفي 2020.

إن انتخاب برلمان متنوع سياسيا لا يتحصل فيه أي حزب على العدد الكافي من المقاعد الذي يؤهله لتشكيل حكومة بمفرده يضع الزعامات السياسية التونسية أمام مسؤولية الإسراع بتشكيل الحكومة. ينبغي أن يجد المسؤولون المنتخبون أرضية تفاهم مشتركة ويتركوا جانبا اختلافاتهم السياسية والأيديولوجية ويصلوا إلى حلول شاملة للصعوبات السياسية والاقتصادية التي كانت فيما مضى السبب العميق لاندلاع الثورة التونسية سنة 2011. إضافة إلى ذلك، يتعيّن على البرلمان والحكومة الجديدين أن يسارعا إلى إرساء المحكمة الدستورية وسائر الهيئات الدستورية المستقلة، بما في ذلك تعويض أعضاء الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الثلاث الذين تنتهي ولاياتهم في شهر جانفي.

في وقت صدور البيانات الأولية لمركز كارتر بشأن الانتخابات الرئاسية والتشريعية، لم يكن تجميع الأصوات ومسار النزاع الانتخابي قد استُكملا بعد. وعقب استكمال المسار الانتخابي، لاحظت بعثة مركز كارتر الدولية لملاحظة الانتخابات أن عمليات تجميع الأصوات شهدت تحسنا تدريجيا من انتخابات إلى أخرى. وأشارت كذلك إلى أن البت في الطعون في نتائج الانتخابات تم في الآجال المنصوص عليها قانونا. ورغم أن جلسات الاستماع بالمحكمة الإدارية التأمت في كنف النظام، ورغم منح الأطراف الفرصة لرفع دعاويها، فإن قصر الآجال حرم المحامين من الوقت الكافي لإعداد دعاويهم أو عرضها، الأمر الذي أثّر في قدرة الأحزاب على تقديم التعليل القانوني والحجج المؤيدة لدعاويها و السعي إلى إنصاف القضاء لها.

**عملية تجميع الأصوات**

طبقا للالتزامات الدولية، ينبغي أن يكون احتساب الأصوات شفافا وخاضعا للمراقبة/الملاحظة. وتنص الممارسات الدولية الفضلى على وجوب السماح للملاحظين وممثلي المترشحين ووسائل الإعلام بالحضور والاطلاع على السجلات؛ وينبغي إرسال النتائج إلى الهيئات المركزية بطريقة علنية.[297]

[297] مجلس أوروبا (لجنة البندقية)، مجلة الممارسات الفضلى، الأقسام xiii.1.3.2وxiv .

وقد أشار ملاحظو مركز كارتر خلال مراحل الدورة الانتخابية أن التدابير المتبعة في مراكز تجميع الاصوات اختلفت من مركز لآخر، سواء من حيث إجراءات تلقي المواد الانتخابية أو إعادة احتساب الأصوات أو السماح بدخول الملاحظين. ويُعد تقصير هيئة الانتخابات في سن قواعد مفصلة حول عملية تجميع الاصوات أحد الأسباب المفضية إلى عدم تناسق الإجراءات بين مختلف المراكز.

ولكن يحسُن التنبيه مع ذلك، إلى أن هيئة الانتخابات أجرت عقب الدور الأول من الانتخابات الرئاسية جلسة تقييمية امتدت على يومين للتحقق لفائدة رؤساء الهيئات الفرعية للانتخابات، البالغ عددها 33 هيئة، ومنسقيها ومسؤوليها القانونيين وإداريّيها، ووضعت إصبعها على عدد من أوجه التقصير. تلقى طاقم العمل بالهيئات الفرعية المزيد من الحصص التدريبية حول استخدام تطبيقة إعلامية تحتسب النتائج آليا على مستوى مراكز تجميع الاصوات. وقد غيّرت القوات العسكرية كذلك المسالك التي اعتادت أن تتخذها لجمع المواد الانتخابية وتسليمها إلى مراكز تجميع الاصوات.

وبعد إدخال هذه التغييرات، ازدادت فعالية عملية تجميع الاصوات وشفافيتها أثناء الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية مقارنة بالعمليتين الانتخابيتين السابقتين. تلقت مراكز تجميع الاصوات المواد الانتخابية من مراكز الاقتراع على نحو أسرع، فتمكنت بفضل ذلك من جمع النتائج في آجال أفضل. ومُنِح الملاحظون الدوليون مجالا أوسع لحضور عملية تجميع الاصوات وتمكنوا من ملاحظتها على الوجه الأكمل في معظم المراكز.

**البت في النزاعات الانتخابية**

إن ضمان المحاكمة خلال فترة معقولة جزء لا يتجزأ من المبدأ القاضي بتوفير سبل فعالة للتظلّم[298]. ينبغي أن تخضع إجراءات الطعن، وخاصة صلاحيات مختلف الهيئات المعنية بالبت فيها ومسؤولياتها، لنظم قانونية واضحة لتفادي تنازع الاختصاص القضائي. إضافة إلى ذلك، ينبغي ضمان الحق في تقديم تلك الطعون على أوسع نطاق ممكن، وأن يكون ذلك متاحا لأي ناخب في الدائرة الانتخابية ولكل مترشح للانتخابات[299]. وتقتضي المعاهدات الدولية أن تكون الأحكام والأدلة وإجراءات التقاضي والتعليل القانوني للحكم علنية في الحالات كافة[300].

*الانتخابات الرئاسية*. نظرا لوفاة الرئيس المفاجئة، اضطر مجلس نواب الشعب إلى اختصار الآجال القانونية لتقديم الطعون من أجل انتخاب رئيس في غضون التسعين يوما المحددة دستوريا. لكن لم تنظر مختلف الاطراف المعنية بعين الرضى إلى الآجال المختصرة جراء خشيتها من عجز المرشحين وممثليهم القانونيين عن جمع الأدلة اللازمة التي تثبت وقوع مخالفات محتملة من شأنها التأثير بصفة جوهرية في نتائج الانتخابات، وفقا لمقتضيات القانون. وقد بدا أن مخاوف تلك الأطراف كانت في محلها، ذلك أن الآجال المختصرة ساهمت في ارتفاع عدد الطعون المرفوضة لأسباب إجرائية، رغم أن القانون ينص على وجوب توكيل محام لدى محكمة التعقيب (أي له خبرة تفوق 10 سنوات). وقد رفضت الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية والجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية معظم الدعاوى المرفوعة لوجود إخلالات إجرائية، ذلك أنها لم تسمح بتصحيح الوثائق وطبقت القواعد الإجرائية بصرامة.

وبعد الإعلان عن النتائج الأولية للدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية، تلقت الدوائر الاستئنافية بالمحكمة الإدارية ستة طعون. وقد استند أغلبها على فشل هيئة الانتخابات في معاقبة المرشحين الذين ارتكبوا مخالفات خلال الحملة[301]. رفضت الدوائر الاستئنافية القضايا الست، لكن تقدم خمسة من المدعين بمطلب استئناف لدى الجلسة العامة للمحكمة الإدارية التي رفضت بدورها الطعون المقدمة. ورغم أن جلسات الاستماع لدى المحكمة تمت في كنف النظام وأن الأطراف مُنِحت فرصة رفع دعاويها، فإن الجدول الزمني لم يُتح للمحامين الوقت الكافي لإعداد ملفات القضايا، الأمر الذي أثّر في قدرة الأطراف على تقديم تعليل قانوني ذو مصداقية وحجج جدية على صحة ادعاءاتهم. وبالنسبة إلى الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية فإنه لم يتم تسجيل أي طعن.

---

[298] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2؛ الاتحاد الإفريقي، المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 7.

[299] الفقرة 99 من اتفاقية اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية)، مجلة الممارسات الفضلى في المادة الانتخابية، CDL-AD (2002) 23.

[300] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14(1)؛ مجلس أوروبا، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان المادة (6)(1).

[301] بموجب الفصل 143 من القانون الانتخابي، يمكن لـ هيئة الانتخابات إلغاء النتائج كلياً أو جزئياً قبل الإعلان عن النتائج الأولية إذا تبين أن المخالفات المرتكبة أثناء الحملة قد أثرت على النتائج "بصفة جوهرية وحاسمة".

*الانتخابات التشريعية*. أعلنت هيئة الانتخابات عن النتائج الأولية للانتخابات التشريعية يوم 9 أكتوبر. تلقت المحكمة الإدارية 120 طعنا في النتائج الأولية. ورغم أن عدد الطعون لم يكن مرتفعا مقارنة بالعدد الجملي للقائمات المترشحة (1506)، فإن ذلك قد سلّط ضغطا كبيرا على المحكمة الإدارية. ومن أجل احترام الآجال القصيرة المتاحة للبت في الطعون، اضطرت المحكمة إلى الاستماع إلى 75 طعنا في يوم واحد (17 اكتوبر)، الأمر الذي أثار قلقا بشأن القواعد الإجرائية.[302]

وقد أعرب المحامون في جلسات المحكمة عن عدم ارتياحهم بشكل عام إزاء الإجراءات المعتمدة في سير المرافعات. فلقد مُنِحت القضايا المنظور فيها أولا امتياز الترافع الشفوي لمدة معقولة، ولكن بانقضاء الوقت تقلص الوقت الممنوح للقضايا اللاحقة كثيرا. وجد المحامون أنفسهم مُكرهين على اختزال مرافعاتهم فارتكز الاهتمام تبعا لذلك على مناقشة مدى التقيد بالمقتضيات الإجرائية بدل التركيز على جوهر الطعون. كما انجر عن العدد الضخم للقضايا تأخر المحكمة في إعلام بعض الطاعنين بقراراتها.

ورغم أن مجلس نواب الشعب قد اختصر الآجال تقيّدا بأجل التسعين يوما الذي ينص عليه الدستور لانتخاب رئيس جديد، فقد حدّت الآجال والتطبيق الصارم للإجراءات من حق المرشحين للانتخابات الرئاسية والتشريعية في إنصاف القضاء لهم.

**الإعلان عن النتائج والتطورات اللاحقة**

قبل إعلان النتائج الأولية، اجتمع مجلس الهيئة إثر كل استحقاق انتخابي للنظر في ما إذا أثرت المخالفات الانتخابية المُبلّغ عنها أثناء الحملة تأثيرا جوهريا في النتائج المُسجّلة في 33 هيئة فرعية للانتخابات. نشرت هيئة الانتخابات قرابة 1500 عونا للحملة الانتخابية في 33 دائرة انتخابية لتقييم المخالفات والتبليغ عنها.[303] وقد أعلنت هيئة الانتخابات عن النتائج النهائية للدور الثاني من الانتخابات الرئاسية يوم 17 أكتوبر دون إدخال أي تغيير على النتائج الأولية استنادا إلى المخالفات المُبلّغ عنها. فاز قيس سعيد في الانتخابات الرئاسية بالأغلبية المطلقة المقدرة بـ 72.71 % من أصوات الناخبين (م.777.931 صوتا)، بينما حاز نبيل القروي على المرتبة الثانية بنسبة 27.29% من أصوات الناخبين (1.042.894 صوتا).[304] وقد قبل القروي لاحقا بالنتائج وهنّأ الرئيس الجديد.

بالنسبة إلى الانتخابات التشريعية، ذكرت هيئة الانتخابات أن الكثير من المخالفات المُبلّغ عنها أثناء الحملة أثرت في نتائج الدوائر التي كان فيها الفارق بين الفائزين وبقية المرشحين ضئيلا. وقد مارست الهيئة صلاحيتها بمقتضى الفصل 143 من القانون الانتخابي لتغيير النتائج في دائرتي فرنسا 2 وبن عروس[305].

في دائرة فرنسا 2، ألغت الهيئة مقعد ائتلاف 'عيش تونسي' ومنحته للتيار الديمقراطي لأنها ارتأت أن 'عيش تونسي' قام بالإشهار لقائمته على صفحته الرسمية بموقع التواصل الاجتماعي فايسبوك مخالفا بذلك أحكام الفصل 57 من القانون الانتخابي الذي يحجر الإشهار السياسي. وقد نبّهت هيئةُ الانتخابات خلال الحملة الحزبَ إلى أن ذلك الإشهار يشكل خرقا للقانون لكنه امتنع عن حذفه. ورغم توجيه تنبيهات مماثلة لمرشحين آخرين خلال الحملة، فإن الهيئة ذكرت أنها عاقبت 'عيش تونسي' فحسب لأن الفارق بين القائمتين المتنافستين كان ضئيلا وتأثر بالمخالفة المذكورة.

---

[302] تحتوي المحكمة الإدارية بمونبليزير، حيث عُقدت الجلسات، على قاعة جلسات واحدة فقط. بالنظر إلى الحجم الكبير للقضايا، تناوبت الدوائر القضائية المختلفة على عقد الجلسات التي استمرت من الساعة 8:30 صباحًا إلى الساعة 8:30 مساءً.

[303] بموجب الفصل 143 من قانون الانتخابات، تتثبت هيئة الانتخابات من احترام الفائزين لأحكام الفترة الانتخابية وتمويلها. يجب أن تقرر الإلغاء الجزئي أو الكلي للنتائج إذا ثبت أن مخالفة هذه الأحكام قد أثرت على نتائج الانتخابات بصفة جوهرية وحاسمة. ويجب ان تكون قراراتها معلَّلة. في هذه الحالة، يتم إعادة احتساب نتائج الانتخابات التشريعية أو البلدية أو الجهوية، بغض النظر عن الأصوات المدلى بها. بالنسبة للانتخابات الرئاسية، يتم إعادة ترتيب المرشحين فقط دون إعادة احتساب النتائج.

[304] قرار هيئة الانتخابات عدد 29 المؤرخ في 17 أكتوبر 2019 المتعلق بالإعلان عن النتائج النهائية للدور الثاني.

[305] في فرنسا 2، تحصلت قائمة "عيش تونسي" على 892 صوتًا وقائمة التيار الديمقراطي على 772 صوتًا، أي بفارق 120 صوتًا. ألغت الهيئة 207 صوتا من الأصوات التي تحصلت عليها قائمة "عيش تونسي" دون تقديم أي تفسير للكيفية التي توصلت بها إلى هذا الرقم. بالنسبة لبن عروس: حصل حزب الرحمة على 12482 صوتًا وحركة الشعب على 4،576 صوتًا. ألغت الهيئة جميع الأصوات التي تحصلت عليها قائمة لحزب الرحمة في النتائج الأولية.

وفي بن عروس، وحسب تقرير الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري (الهايكا)، فإن رئيس قائمة حزب الرحمة أمّن 67 ساعة و19 دقيقة من البث الإذاعي في محطة القرآن الكريم لإشهار قائمته، متجاوزا بذلك الحد المسموح قانونا. وقد ألغت هيئة الانتخابات مقعد الحزب وأسندته إلى قائمة حركة الشعب التي كان ترتيبها الثاني.[306]

لكن المحكمة الإدارية نقضت قرار هيئة الانتخابات القاضي بإلغاء مقعد حزب الرحمة في بن عروس وأيّدت قرارها في دائرة فرنسا 2. ولأن الجلسة العامة للمحكمة الإدارية لم تُصدر قرارها الكتابي علنا وقت صياغة هذا البيان، فإن أسبابه تظل مجهولة لنا. ولا ينص القانون الانتخابي، الذي يعطي لهيئة الانتخابات سلطة إلغاء النتائج قبل الإعلان عن النتائج الأولية وقبل تلقي القضاء الإداري للطعون، على معايير واضحة يمكن أن تستند إليها هيئة الانتخابات لتحديد ما إذا كان خرقا ما قد أثّر على نتيجة الانتخابات. ثمّ إن هيئة الانتخابات ذاتها لم تفصح عن طبيعة المعلومات المتعلقة بالمخالفات التي تفطن إليها مراقبوها خلال الحملة، ولا عن طريقة تقييمها لتأثير تلك المخالفات في النتائج.

إن افتقار هيئة الانتخابات إلى الشفافية اللازمة وإخفاقها في نشر تقارير المخالفات الانتخابية للحملة الواردة من مراقبيها في الهيئات الفرعية وفي مواقع التواصل الاجتماعي قد ألحق ضررا بعملية اتخاذ القرارات، وجحدت المواطنين وملاحظي الانتخابات حقّهم في الاطلاع على المعلومات الضرورية لتحليل قرارتها.

**التحديات التي تواجهها هيئة الانتخابات**

يوم 1 نوفمبر 2019، وجّه عضوان من مجلس الهيئة، وهما عادل البرينصي ونبيل العزيزي، اتهامات علنية بدون بينة لإدارة الهيئة بسوء التصرّف المالي والإداري وبالفساد والسماح بالتدخل الأجنبي.[307] وردا على تصريحاتهما الإعلامية، أعلن رئيس الهيئة يوم 6 نوفمبر أنه رفع دعوى قضائية لدى المحكمة الابتدائية بتونس متهما العضوين المذكورين بالإدلاء بتصريحات "لا مسؤولة".[308] وخلال اجتماع لمجلس الهيئة انعقد يوم 8 نوفمبر، ناقش أعضاء الهيئة إمكانية إعفاء العضوين المذكورين من مهامهما، لكن المقترح بإحالة المسألة إلى البرلمان للتداول بشأنها قوبل بالرفض عندما صوت 5 أعضاء ضده و4 لفائدته.

وقد كشفت هذه الواقعة حجم الانقسامات الداخلية الخطيرة داخل مجلس الهيئة، وهو أمر قد يلحق ضررا بالغا برصيد الخبرة الذي اكتسبته، ويهدد بتقويض الانطباع الذي يحمله المواطنون عن الهيئة، بما في ذلك ثقتهم في قدرتها على تنظيم انتخابات تمتثل للمعايير الدولية مستقبلا. وسيكون عصيّا على الهيئة أن تجري إصلاحات انتخابية على أساس الدروس المستفادة من الانتخابات السابقة دون وجود مجلس هيئة موحَّد في مواقفه ورؤاه.

وتستعد هيئة الانتخابات كذلك لتنظيم العديد من الانتخابات البلدية الجزئية التي تتطلب ممارسة مجلس الهيئة سلطته لاتخاذ القرارات. وسيزداد الوضع تأزما جرّاء انتهاء ولاية ثلاثة من أعضاء مجلس الهيئة بمن فيهم الرئيس الحالي في جانفي 2020. وينص القانون على ضرورة انتخاب مجلس نواب الشعب المنتخب حديثا لثلاثة أعضاء جدد لتعويض الأعضاء المنتهية مهامهم. ولعلّ تركيبة مجلس نواب الشعب الجديد لا تسمح ببلوغ أغلبية الثلثين اللازمة لانتخاب هؤلاء. وإن هذه العوامل مجتمعة تنبئ بمواجهة هيئة الانتخابات لصعوبات جمّة لاستكمال عهدتها وللذود عن سمعتها هيئةً محايدةً مستقلةً مكلَّفةً دستوريا.

---

[306] أصدرت الهيئة هذا القرار بإلغاء المقعد يوم 6 أكتوبر 2019.

[307] في تصريح لوسائل الإعلام، عبر اثنان من أعضاء الهيئة عن قلقهما بشأن الدور الذي اضطلعت به ما وصفاه بمؤسسة ضغط أمريكية تُدعى المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية IFES. زعموا أن مؤسسة IFES قد نجحت في اختراق الهيئة على مستويات مختلفة من خلال تقديم المساعدة التقنية لها، مثل تمويل تكوين أعوان الهيئة وتيسير تسجيل الناخبين، الأمر الذي سمح لمؤسسة IFES بحيازة قاعدة بيانات جميع الناخبين التونسيين المسجلين. وفقًا للتقارير الإخبارية، زعم كل من البرينصي والعزيزي أيضًا أن مؤسسة IFES تتدخل في انتخابات بعض الدول، وذكرا الانتخابات الرئاسية في كينيا كمثال. وبحسب ما ورد، أضاف البرينصي والعزيزي أن مؤسسة IFES قد تلاعبت بالانتخابات التونسية استعدادًا لتدخل واسع النطاق في الجزائر.
https://www.tunisienumerique.com/lisie-a-ete-infiltree-par-une-societe-de-lobbying-americaine-qui-a-manipule-les-elections/ .
تاريخ الاطلاع: 17 ديسمبر 2019.

[308] صرّح رئيس الهيئة نبيل بفون لوكالة تونس إفريقيا للأنباء أن الشكوى رفعتها الهيئة ضد عادل البرينصي ونبيل العزيزي اللذين صرّحا بوجود شبهة فساد مالي وإداري وتدخل أجنبي.

*السياق العام: مركز كارتر بتونس.* أنشأ مركز كارتر مكتبا في تونس منذ 2011، وقام بملاحظة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي ومسار صياغة الدستور من 2012 إلى 2014، إضافة إلى الانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2014.

وبالنسبة إلى انتخابات سنة 2019، أوفد مركز كارتر فريقا أساسيا في ماي 2019 لإطلاق مشروع بعثة ملاحظة المسار الانتخابي. وفي منتصف شهر جويلية، نشر المركز 16 ملاحظا على المدى الطويل في مختلف المناطق التونسية. انتمى أعضاء الفريق الأساسي والملاحظون على المدى الطويل إلى 18 بلدا. ونشر المركز كذلك بعثة على المدى القصير لملاحظة كافة انتخابات سنة 2019 وأصدر بيانا تمهيديا بعد كل انتخابات. وسينشر المركز في مطلع سنة 2020 تقريرا نهائيا شاملا يتضمن توصيات ترمي إلى تحسين الانتخابات المستقبلية.

يود المركز أن يشكر الحكومة التونسية وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين وفروا وقتهم وطاقتهم بسخاء لتيسير جهود المركز لملاحظة مسار الانتخابات التشريعية والرئاسية. يقيّم مركز كارتر العملية الانتخابية في تونس بالنظر إلى أحكام الدستور التونسي والإطار القانوني الانتخابي المحلي والالتزامات الناشئة عن المعاهدات الدولية ومعايير الانتخابات الدولية. تتم مهام الملاحظة التي يشرف عليها المركز وفقًا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.

# الملحق 17

République Tunisienne

Instance Supérieure
Indépendante
Pour Les Elections

*Président*

**A l'intention de Madame la Directrice Exécutive du Centre Carter**

**Objet : Invitation d'une mission d'observation des élections législatives et présidentielles 2019**

Chère Madame Mary Ann Peters,

La Tunisie s'apprête à organiser les deuxièmes élections législatives et présidentielles 2019.

A cet effet, l'ISIE vous sera reconnaissante d'envoyer une mission d'observation pour suivre le processus électoral et apporter son témoignage sur le déroulement de l'opération électorale.

Par ailleurs, et pour le bon déroulement de cette MOE, les observateurs sont appelés à obtenir leurs accréditations avant leur déploiement sur le territoire tunisien. L'ISIE a mis en place un service d'accréditation à son siège social (sis au 05 Rue de l'Ile de Sardaigne, les jardins du Lac 1053 Tunis).

De plus amples informations sont disponibles sur le Site de l'ISIE : www.isie.tn

Nous sommes parfaitement persuadés de votre entière collaboration et nous vous exprimons notre plus haute considération.

**Le Président de l'Instance Supérieure**
**Indépendante pour les Elections**
**Nabil Baffoun**

# لمحة عن مركز كارتر

**تأسس مركز كارتر في عام 1982 من قبل الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر وزوجته روزالين ، بالشراكة مع جامعة إيموري ،لتعزيز السلام والصحة في جميع أنحاء العالم.**

**وهو منظمة غير حكومية وغير هادفة للربح، وقد ساعد المركز على تحسين حياة الناس في 80 دولة عن طريق حل النزاعات ؛ تتقدم الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ الوقاية من الأمراض؛ وتحسين رعاية الصحة النفسية.**

**يرجى زيارة www.cartercenter.org لمعرفة المزيد عن مركز كارتر.**

THE
CARTER CENTER

One Copenhil

453 Freedom Parkway

Atlanta, GA 30307

(404) 420-5100

www.cartercenter.org